

Princeton University Library



32101 060848353

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.*

هذا كتابُ
الذُّرَّةُ البهيَّةُ
هذا كتابُ
تحفة الفضلاء

بقلم

استاد حاج شيخ مهدي

هادوي تبريزي

بِسْمِ اللَّهِ

بعد المحر والشاء فقد لاحظت شطراً من الكتابين « الدرّة البهية » و
« تحفة الفضلاء » من مؤلفات العالم الفاضل حجة الاسلام والمسلمين الشيخ
مهدي الهادي البرزنجي دامت افاضاته الذي صرف عمه اشرف في التعلّم
والعلم والتصنيف فوجدتها مشتملتين على فوائد جمة تستفيد منها الفضلاء
والعلماء والطلاب فنته تعالى درّه وعليه اوجه والمسئول من العلماء والرجوع
اليها ومن الله تبارك وتعالى ان يكثر امثاله ^{ان يوفق الله} وينفع بها كثيراً واهل اسلام عليه وعلى
جميع عباد الله الصالحين ١٧/١١/١٣٦٦ م الحوزة العلمية محمد الفاضل



89 - 131552

بِسْمِ تَعَالَى

۱۳۰۳ هـ

جامعه المدرّسين حؤنه

عليه قَم ۳۲۲۱۹ جناب آقای مسعود

وزنقاي ايشان فرموده اند که بعد از مطالعه

کتاب درّه بهیّة جناب مسطاب آقای حسن زاده

آملی دادیم و ايشان بعد از برسی دقیق

نوشته که این کتاب درّه بهیّة کتابت که

بسیار بسیار ارزنده و کتاب خوب است
و آقای آملی استاد فنون است و با حضور نذر الغن

دفتر انتشارات اسلامی جامعه المدرّسين

آقای میر یوشی داخلی ۱۲

آقای حاجی ابرطاهی داخلی علی

فلطنام

صفحة	سطر	فلط	صحيح
٢٢	٧	لان العرض قائم بالذات	لان العرض قائم بالغير
٢٢	١٠	والعرض قائم بالذات	والعرض قائم بالغير بذات الغير
٢٢	١٠	والجوه قائم بذاته	والجوه قائم بذاته
٢٣	٥	ليس استعمال الضاء	وليس الاستعمال ايضا
٢١	١	للانم	للانم
٥٠	٢	مع القاعد	مع القاعده
١٩٨	٥	ينقط المشرق والمغرب	ينقط المشرق والمغرب

هذا كتابُ
الذُّرَّةِ البهيَّةِ
هذا كتابُ
تحفة الفضلاءِ

بقلم
استاد حاج شيخ مهدي
هادوي تبريزي

(RECAP)

KBL

.H322

1986

شناسنامه کتاب :

نام : الدرة البهية و تحفة الفضلاء

مؤلف : مهدى هادوى نجفى تبريزى

ناشر : انتشارات سيفى - قم

چاپ : اول

تیراژ : ۱۰۰۰ نسخه

تاریخ : جمادى الاولى ۱۴۰۷

بها : ریال

چاپخانه : علمیه - قم

يك فهرست كتاب الدرّة البهية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَاللَّعْنُ الدَّائِمُ

عَلَى أَعْدَائِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

فهرست عناوين كتاب الدرّة البهية وكتاب تحفة الفضل

عنوان	صفحة	عنوان	صفحة
ذكر الخبر الشريف الواردة		بيان المطالب الثلاثة	٧
من فاتحة صحايف الأكون		شروع في بيان مطالب	
وسيد الأسن و الجان محمد		صفحة اول كتاب اللمعة	
المصطفى صلى الله عليه		الدمشقية	٩
واله .	٤	بيان وجوه نصب لخنه	

دو فہرست کتاب اللدۃ البہیۃ

عنوان	صفحہ	عنوان	صفحہ
وشرعاً واخترت لہما		در بیان عدم جریان	
من باب المنصوب بترع		نزاع الصحیح والاعمی فی باب الطہارۃ	
الخافض والجواب عن الإبر		وبیان وجهہ	۱۴
الواردين على هذا الوجه	۱۰	في بيان كون محمولات	
در بیان معنی قول الشارح		المسائل اعراضاً دائیۃ	
قدس سرہ بناءً على ثبوت		لموضوعاتها وبيان ان	
الحقايق الشرعیۃ وبيان		البحث عن اعراض دائیۃ	
كونه قيد القول المصنف		المسائل یعنی عن البحث	
قدس سرہ شرعاً ولا يكون		عن الاعراض الدائمیۃ	
قيد الطهارة ولا		لموضوع العلم لانتقاد	
لغيرها		موضوع العلم مع موضوعات	۱۲

سٔ فهرست كتاب الدرّة البهيّة

صفحة	عنوان	صفحة	عنوان
	على أعمال الطهور و		مسائله كما هو المعروف
	فضل الطهور وغيرها	١٥	بين المحققين
	وبيان كون التعريف		في بيان ان للفصل نسباً
	مشملاً على المعرف و		ثلاثاً نسبة الى النوع و
	المعرف وان كان التعرّف		نسبة الى الجنس ونسبة
	من مقولة الالفاظ و		الى حصّة النوع من الجنس
	مع ذلك ذكر الشارح		هذا البيان لأجل مناسبه
	قدس سرّه عنوان المعرف	١٨	الى ما نحن فيه
	والمعرف فلذا تعرضنا		في بيان وجه اختيار المصنّف
	لبيان شرايط المعرف		قدس سرّه في تعريف الطهارة
	المعرف واقسامهما		لفظ استعمال الطهور

چهار فہرست کتاب الدرۃ البہیۃ

صفحہ	عنوان	صفحہ	عنوان
	والاشکالات الواردة		من حيث المعنى الأستفائة
	على التعريف والجواب عنها		الحديث للظهور والظہارة
	وتفصيل تلك الأقسام		ومن حيث المعنى العلی
۲۰	ص ۵۶ اشتم		لها ومن حيث المعنى المركب
	في بيان أقسام العطف لأجل		منهما فيما نحن فيه ولكن
۴۴	مناسبتها للمقام		تفصيل هذه الأقسام بعد
	بيان أقسام المعرف والمعرف		بيان أقسام الطہارات
۵۴	وشرائطهما		الثالث من الوضوء و
	بيان الأدلة الخمسة على		الغسل والتيمم التماسا
	اثبات مذهب المصنف		اليها الشارح اجمالا و
	من كون معنى الطہارة		بعد بيان النقوض

بج فهرست كتاب الدرّة البهيّة

عنوان	صفحة	عنوان	صفحة
والظهور هو المعنى العلى		الأخصّ للظهور والظهور	
الأخصّ لهما عنى الماء		موافقاً للتحقيق ومذهب	
والتراب المبيع لدخول		المصنّف وبه يندفع جميع	
الصلوة وفيما يشترط فيه		الأشكال كأمراً نفياً ٨١	
الظهور وبه يندفع جميع		بيان أقسام التعاريف	
الأشكال والنقوض حتى		لأجل مناسبتها للمقام	
الأشكال الثلاثة للشهيد		وهى عبارة عن التعريف	
الثانية فصارت تعريف الكتاب		الحقيقى والأسم واللفظ	
مطرّاً مانعاً ومنغسّاً		بيان الفرق بينها ٨٢	
جامعاً	٦٧	بيان المطلب الثانى	
في بيان كون المعنى العلى		في باب بيان قبلة البلاد	

شش فهرست کتاب اللدّة البهية

صفحة	عنوان	صفحة	عنوان
	في بيان سبب جود حرم		وبيان وجه تخصيص الشهيد
	شريف مكة المكرمة وبيان		الأول بيان قبلة البلاد
	مقدار الحرم الشريف		ببيان قبلة العراق وقبلة
	الذي هو برويدني برويد		الشام وقبلة المغرب و
	كما نطق به الخبر الشريف		قبلة اليمن وبيان علامتها
	وبيان حدود		هذه البلاد دون بيان
١١٠	الحرم الشريف	٩٠	غيرها
	في بيان كون البيت		بيان مقدمه دقيقة لطيفة
	الشريف قبلة لأهل	١٠٠	شريفة رياضية
	المسجد والمسجد قبلة		بيان خبر شريف في سبب كون
	لأهل الحرم والحرم	١٠٣	مكة العظمة مرتجة

صفحه	عنوان	صفحه	عنوان
	در بیان استخراج خط		الشرف قبله للناس
	نصف و در بیان		جميعاً و قبله لأهل
	سمت القبلة بواسطة		الدنيا كما في خبر آخر وفي
	دائرة الهندية و بيان		بيان ان الحق هو كون
	نصب الشاخص و در		الجهت قبله للخارج
	بيان شرائط ان شاخص		عن الحرم الشريف كما
	که برای تعیین وقت	۱۱۵	حَقَّقْنَاهُ فِي الْمَثْنِ
۱۳۵	نماز است		في بيان كون امتداد
	در بیان شرایط مدخل		نور الحجر الأسود في يسار
	ظل و سایه شاخص		الكعبة المعظمة أكثر في يمينها
	و مخرج سایه آن در	۱۱۸	فلذا صار الياسر مستجاباً

هشت فہرست کتاب تحفۃ الفضلاء

عنوان	صفحہ	عنوان	صفحہ
دائرۂ ہندیہ و بیان		طول مکہ المکرمہ	۱
تصنیف القوس الواقعة		بہذا العنوان کہ چون	
بین علامت و نشانہ		خواہند کہ سمت قبلہ	
مدخل و مخرج	۱۴۴	بلدی را کہ از دائرہ	
تعیین نفس الدائرہ		ہندیہ معلوم کنند باید	۱۵۲
الہندیہ		اوّل شروع بیان مقایسہ	
تفاوت میان عرض		عرض و طول بلاد با عرض	
عرض و طول مکہ المعظمہ		و طول مکہ المعظمہ	
و طول مکہ المکرمہ و		و عرض و طول بلد	
اخذ تفاوت بین عرض		مفروض را بگیرند	۱۵۳
و طول بلد با عرض و		قسم اوّل من اقسام	

فهرست کتاب تحفة الفضلاء

نُه

عنوان	صفحه	عنوان	صفحه
هشتکانه قبله البلاد قبله		مکه المکرّمه و زاد عرضاً	
بلد لیسٹ کہ زاد طولاً و		از عرض مکه المکرّمه	۱۷۳
عرضاً از طول و عرض		قسم رابع من اقسام	
مکه المکرّمه	۱۵۷	قبله البلاد قبله بلد لیسٹ	
قسم ثانے من اقسام قبله		کہ زاد طولاً از طول مکه	
البلاد قبله بلد لیسٹ		المکرّمه و نقص عرضاً	
کہ نقص طولاً و عرضاً از		از عرض مکه المکرّمه	۱۷۸
طول و عرض مکه المکرّمه	۱۷۷	قسم پنجم از اقسام قبله	
قسم ثالث من اقسام		البلاد قبله بلد لیسٹ	
قبله البلاد قبله بلد لیسٹ		کہ مساوی طولاً و نقص	
کہ نقص طولاً از طول		عرضاً ،	۱۸۵

ده فهرست کتاب تحفه الفضلاء

عنوان	صفحه	عنوان	صفحه
قسم ششم از اقسام قبله	در پائین صفحه قسم هشتم	قسم هفتم از اقسام قبله	اعلم و شیخ حسین بن عبدالمصمد
البلاد قبله بلدیت که	از اقسام قبله البلاد	البلاد قبله بلدیت که	والد شیخنا البهائى رحمهما الله و ابر
مسا و طولاً مع طول مکه	قبله بلدیت که مسا و	مسا و عرضاً با عرض مکه	ورد دلیل آنها در برهان صحیح ۱۹۵
المکرمه و زاد عرضاً از	عرضاً و نقص طولاً ۱۹۳	المکرمه و زاد طولاً و عرض	پائین صفحه نقل فائده در کلام
عرض مکه المکرمه ۱۸۶	نقل قول غیر المحققین مثل ابن	از عرض مکه المکرمه زیاد	شیخنا البهائى قدس سره در تحقیق
قسم هفتم از اقسام قبله	اعلم و شیخ حسین بن عبدالمصمد	است و لكن در پائین ص ۱۸۹	۱۹۳
البلاد قبله بلدیت که	والد شیخنا البهائى رحمهما الله و ابر	جهت القبلة	۱۹۸

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَوَّرَ قُلُوبَنَا بِبُورِ الْإِيمَانِ وَشَرَحَ
 صُدُورَنَا بِلُغَةِ مِنْ شَرَايِعِ الْإِسْلَامِ كَافِيَةً فِي
 بَيَانِ الْخِطَابِ الَّذِي هُوَ تَوْجِيهُ الْكَلَامِ مَخَوَّلِ الْغَيْرِ
 لِلْأَفْهَامِ وَالْمُرَادُ هُنَا الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ وَ
 كَرَمَاتُ تَوْفِيهِ قَبُولِ مُنْهَى هَيَاةِ الْإِرْشَادِ
 وَغَايَةِ الْمُرَادِ فِي الدُّنْيَا وَالْمَعَادِ وَفَقْنَا لِتَحْصِيلِ
 الْأَحْكَامِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَجَعَلْنَا تَعْلِيمَهَا
 وَتَعَلُّمَهَا وَهَدْيَ قَوَاعِدِهَا وَتَثْبِيحَ مَسَالِكِهَا
 وَرَدَّ فُرُوعِهَا إِلَى أَصُولِهَا وَمُطْلَقِهَا إِلَى
 مُقَيَّدِهَا وَالْعَمَلِ بِهَا الَّذِي هُوَ الْمَقْصُودُ فِي
 الدُّنْيَا وَالْمَعَادِ سَبَبًا لِلْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ وَارْتِفَاعًا

ع
 درون
 سار
 الخاتمة

إِلَىٰ عَلَيْهِنَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ مَنْ
 أُرْسِلَ لِتَحْرِيرِ قَوَاعِدِ الدِّينِ وَتَهْدِيَةِ مَذَارِكِ
 الصَّوَابِ وَالْيَقِينِ وَخُصَّ بِالْفُرْقَانِ وَالْإِثْمَانِ
 الْمَحْمُودَةِ الَّتِي لَمْ يَأْتِ بِمِثْلِهَا إِسْءٌ وَلَا جَانٌّ
 مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَىٰ فِي مَقَامِ الْكَامِلِ « وَالْمُرَادُ
 الْمَبَاهَاتُ بِالْمَكَارِمِ وَمَنَاقِبِ مِنْ حَيْثُ
 الْحَسَبِ وَالنَّسَبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ » الْفَخَّارُ
 الْجَامِعُ مِنْ سَرَائِرِ الْأَسْتَبْصَارِ وَعَلَىٰ الرَّجْحِ
 الرَّحْمَنِ الْمُطَهَّرِينَ عَنِ الرَّجْسِ بِنَصِّ الْقُرْآنِ
 الْأُمَّةِ النَّجَّاءِ النَّقْبَاءِ الْبَرْدَةِ الْكِرَامِ
 سَيِّمًا ابْنَ عَمِّهِ الَّذِي هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ
 الَّذِي لَا يَضِلُّ سَالِكُهُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ

وَالْيَقِينَ مَوْلَانَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
 وَسَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ عَلَيْهِ وَ
 عَلَى جَمِيعِ الْمَعْصُومِينَ أَفْضَلُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ
 سَلَامُهُ أَجْمَعِينَ. أَمَا بَعْدُ فَيَقُولُ الْمَذْنِبُ
 الْجَانِي أَسِيرُ الْإِمَانِ مَهْدِي بِنُ مُحَمَّدٍ الْهَادِي
 السُّبْرِي النَّجْفِي رَمَسَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى فِي
 رِضْوَانِهِ وَعَمَسَهُمَا فِي بِحَارِ غُفْرَانِهِ وَأَسْكَنَهُمَا
 بِجُبُوحَةِ جَنَانِهِ إِنَّهُ لَمَّا وَصَلَ إِلَيْنَا
 الْخَبْرُ الْمَأْتُورُ مِنْ فَائِضِ صَحَائِفِ الْأَكْوَانِ
 وَمَشْكُورِهِ مَسَالِكِ الْإِيمَانِ سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا
 سَيِّدِ الْإِنْسِ وَالْجَانِ مُحَمَّدِ الْمُصْطَفَى
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِنَّهُ قَالَ الْمُؤْمِنُ

إِذَا مَا تَرَكَ وَرَقَةً وَاحِدَةً عَلَيْهَا عِلْمٌ
 تَكُونُ نِلكَ الْوَرَقَةِ سِتْرًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 النَّارِ وَأَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مَكْتُوبٍ
 عَلَيْهَا مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ أَوْسَعُ مِنَ الدُّنْيَا
 سَبْعَ مَرَّاتٍ وَكَثِيرًا مَا كَانَ يَخْطُرُ بِهَا إِلَى
 وَيَسْخُحُ بِهَا إِلَى أَنْ أَكْتُبَ وَرَقَةً يَكُونُ عَلَيْهَا
 شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ لِيَتَكُونَ نِلكَ الْوَرَقَةِ سِتْرًا
 فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّارِ وَلَا كُونَ مِنْ سُكَّانِ
 هَذِهِ الْمَدَائِنِ الرَّائِفَةِ وَالْقُصُورِ الشَّاهِقَةِ
 إِنَّهُمْ وَأَتَمَّنِي مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ
 يُوفَّقَنِي لِلْفَوْزِ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى وَالْمَوْهَبَةِ
 الْكُبْرَى نَسْئَلُكَ اللَّهُمَّ الشَّابِتَ فِي الْأَمْرِ

وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرَّشْدِ وَالشُّكْرَ عَلَى نِعْمِكَ وَ
 أَسْأَلُكَ حُسْنَ عِبَادَتِكَ وَتَوْفِيقَ طَاعَتِكَ
 اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي إِيمَانًا ذَائِمًا وَقَلْبًا خَاشِعًا
 خَاضِعًا وَيَقِينًا صَادِقًا وَخُلُقًا حَسَنًا وَعَمَلًا
 صَالِحًا وَتَوْبَةً مَقْبُولَةً يَا مُنِيرَ الْقُلُوبِ نَوِّرْ
 قُلُوبَنَا بِأَنْوَارِ هِدَايَتِكَ وَتَلَحَّظْ وُجُودَنَا بِعَيْنِ
 عِنَابِكَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ
 وَسَلِّمْ وَافْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ وَتَبَتَّئِي
 عَلَى دِينِكَ وَلَا تَرُغْ قَلْبِي إِذْ هَدَيْتَنِي وَهَبْ
 لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ وَصَلِّ
 اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
 الْأَخْيَارِ الْأَبْرَارِ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

ثُمَّ إِنِّي كُنْتُ مُتَفَكِّرًا وَمُتَرَدِّدًا فِي هَذَا الْأَمْرِ
 الْعَظِيمِ بِيْرَكَهُ ذَلِكَ الْخَيْرِ الشَّرِيفِ إِذْ نَ خَطَرَ
 بِبَالِي وَسَخَّ بِخِيَالِي أَنْ أَكْتُبَ شَرْحًا بِمَجْهَوْلِ اللَّهِ
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبِتَأْيِيدِ حُجَجِ الْمَعْصُومِينَ
 صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ عَلَى بَعْضِ مَوَارِدِ
 قَوْلِي الشَّهِيدَيْنِ السَّعِيدَيْنِ الْخَيْرَيْنِ
 الْجَامِعَيْنِ بَيْنَ مَنْقَبَتِي الْعِلْمِ وَالسَّعَادَةِ وَالْخَائِرَيْنِ
 بَيْنَ مَرْقَبَتِي الْعَمَلِ وَالشَّهَادَةِ الْأَمَامِ السَّعِيدِ
 أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ الْمَلِكِ
 الْعَامِلِي الشَّهِيدِ الْأَوَّلِ وَالشَّهِيدِ السَّعِيدِ
 زَيْنِ الدِّينِ الْجَبَعِيِّ الْعَامِلِي الشَّهِيدِ الثَّانِي قَدَسَ
 اللَّهُ سِرَّهُمَا، فِي مَوَارِدِ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ

مِنَ اللُّعَةِ الدِّمَشْقِيَّةِ وَشَرَحَهَا فِيهِ مِنَ
 الرُّوضَةِ البَهِيَّةِ وَالْإِيرَادَاتِ الْوَارِدَةِ
 عَلَيْهَا وَالْجَوَابِ عَنْهَا . وَسَمِيَتْ هَذَا
 الشَّرْحَ الشَّرِيفَ بِالدُّرَّةِ البَهِيَّةِ فِي
 شَرْحِ بَعْضِ مَطَالِبِ الرُّوضَةِ البَهِيَّةِ
 وَاللُّعَةِ الدِّمَشْقِيَّةِ ثُمَّ إِنَّهُ يَقَعُ الْكَلَامُ
 فِي شَرْحِ الْمَوَارِدِ الْمَذْكُورَةِ وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى
 يَقَعُ الْكَلَامُ بِجَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 وَقُوَّتِهِ فِي بَيَانِ الْمَطَالِبِ الثَّلَاثَةِ الْمَعْهُودَةِ
 الْمَطْلَبِ الْأَوَّلِ فِي شَرْحِ قَوْلِي الشَّهِيدَيْنِ
 السَّعِيدَيْنِ الشَّهِيدِ الْأَوَّلِ وَالشَّهِيدِ
 الثَّانِي قُدْسٍ سِرُّهُمَا فِي الصَّفْحَةِ الْأُولَى

مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنَ اللَّمَعَةِ الدِّمَشْقِيَّةِ وَ
 شَرَحَهَا الرَّوَضَةَ الْبَهِيَّةَ وَبَيَانَ الْأَبْرَادَاتِ
 الْوَارِدَةَ عَلَى تَعْرِيفِ الْمَتْنِ وَغَيْرِهِ وَ
 الْجَوَابَ عَنْهَا بَعْدَ بَيَانِ أَقْسَامِ الطَّهَارَاتِ
 الثَّلَاثِ مِنَ الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ وَالسِّمِّمْ .
 وَالْمَطْلَبَ الثَّانِي فِي بَيَانِ وَجْهِ تَخْصِصِ
 الْمُصَنَّفِ فِي بَابِ قِبْلَةِ الْبِلَادِ بَيَانَ الْقِبْلَةِ
 بَيَانَ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ وَقِبْلَةِ الشَّامِ وَقِبْلَةِ
 الْمَغْرِبِ وَقِبْلَةِ الْيَمَنِ . وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ
 قِبْلَةِ بَقِيَّةِ الْبِلَادِ وَلِبَيَانِ عِلْمَاتِهَا
 كَمَا تَعَرَّضَ لِبَيَانِ عِلْمَاتِ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ
 وَقِبْلَةِ الشَّامِ وَقِبْلَةِ الْمَغْرِبِ وَقِبْلَةِ الْيَمَنِ .

وَالْمَطْلَبُ لِثَالِثٍ فِي بَيَانِ سَبَبِ الْحَرَمِ
 الشَّرِيفِ أَعْنَى حَرَمِ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةَ وَبَيَانَ
 مِقْدَارِ الْحَرَمِ وَحُدُودِ الْحَرَمِ وَعَلَامَاتِ
 الْحُدُودِ وَبَيَانَ مِقْدَارِ الْمَسَافَةِ بَيْنَ
 الْحُدُودِ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إجمالاً
 وَأَمَّا الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ وَهُوَ شَرْحُ قَوْلِي
 الشَّهِيدَيْنِ السَّعِيدَيْنِ فِي الصَّفْحَةِ
 الْأُولَى مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ اللَّعْنَةِ
 الدِّمَشْقِيَّةِ وَشَرْحَهَا الرَّوَضَةَ الْبَهِيَّةَ فَنَقُولُ
 مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبِنَايِدِ
 الْحُجَّجِ الْمُعْصُومِينَ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ
 صَلَوةٍ وَسَلَامٍ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

قال الشهيد السعيد

الشهيد الأول بعد البسملة والتحميد كتاب الطهارة يعني هذا

كتاب لطهارة ولفظة هذا ابتداء والكتاب خبره لكن بمعنى

المكتوب أي هذا مكتوب فيه مباحث الطهارة أو مجموع ما

الطهارة فإن الكتاب مصدر لا يجمل بدون التصرف وقال

الشارح، الطهارة مصدر طهر بضم العين وفتحها والاسم

الطهر بالضم وهي لغة النظافة والتزاهة من الأدناس

ثم أنه نقل في نصب لغة وأمثالها، وجوه منها أنها مفعول

مطلق ومنها أنها مفعول له ومنها أنها منصوب بنوع

الخافض ومنها أنها تمييزي أو حال على تقدير مضاف و

ماعد الوجه الثالث محذوش وأما الأيراد على الوجه

الثالث تارة بأن اسقاط الخافض سماعي ولم يعلم كون

المقام منه، واخرى بالها لو كانت منصوبة بنوع الخافض
 لبقيت على تعريفها الذي كان مع الخافض كما بقي عليه في
 قول الشاعر وهو قوله **تَمْرُونَ الدِّيَارِ وَلَمْ تَعُوجُوا** ^١
 جامع الشواهد، فانه حذف الجار الذي هو الباء او
 على من مفعول **تَمْرُونَ** ^٢ **بِالدِّيَارِ** او على **الدِّيَارِ** فهذا
 الايرادان غير واردين على الوجه الثالث البتة اما
 الايراد الأول فمندفع **بِات** اسقاط الخافض فيما
 لم ينص على عدم الاسقاط كما في صورت اللباس
 جازي اذ لا يختص الاسقاط بما نقل من العرب من التراكيب
 واما ايراد الثاني فمندفع ايضا بان ابقاء اللام التعريفية
 لازم فيما يعوض عنها التوين وتعويض التوين
 عن اللام كثير جداً اذ الم يقصد به التنكير كما فيما نحن فيه

لأن المراد من قولهم الطهارة لغة النظافة عين المراد
 من قولهم الطهارة في اللغة النظافة والتراحم وكذا
 الطهارة شرعاً يعني أن المراد من قولهم الطهارة شرعاً
 عين المراد من قولهم الطهارة في الشرع استعمال ظهور
 مشروط بالنية كما أن المراد من قولهم الفقه لغة الفهم
 في تعريف الفقه عين المراد من قولهم الفقه في اللغة الفهم
 ثم إن قول المصنف شرعاً عطف على قوله لغة فيجربى
 عليه ما ذكر في لغة وعلى التقديرين الظرف مستقراً
 مستقر فيه على الوجهين المذكورين في النحو . قال
 المصنف قدس سره وشرعاً ، قال الشارح قدس سره
 بناءً على ثبوت الحقايق الشرعية ، استعمال ظهور مشروط
 بالنية ، قول الشارح بناءً على ثبوت الحقايق الشرعية

قيد لقول المصنّف شرعاً لا للطهارةِ اى لا يعود الى
 معنى الطهارة ، يعنى ان المراد بقوله شرعاً اى بقول
 المصنّف وشرعاً استعمال طهور مشروط بالنية هو
 ان الطهارة فى لسان الشرع عبارة عن كون الاستعمال
 مشروطاً بهذه الشروط والقيود سواء كان المراد من
 التعريف المعنى الشرعى الحقيقى او المعنى الشرعى المجازى
 او المتشرعى الذى هو ثابت جداً فهذه القيود مُحَقَّقٌ
 لصحة الوضوء والغسل والتيمم بحيث لو فقد احدها
 القيود لصار العمل باطلاً وغير مؤثر فى رفع الحدث
 او استباحة الدخول فى الصلوة لِانّه اخذ في مفهوم
 الطهارة الاستباحة او رفع الحدث هنا الاما استثنى
 فرائع الصحة فى الطهارة مسئلة مطلقاً وذلك

أما لأن لفظ الطهارة خارج من بين أسماء العبادات
 فلذا لا يجري فيه النزاع أنها للأعم أو للصحيح بعد اعتبار
 الاستباحة فعلاً في مفهومها على وجه لا يكون الفاعل^{سد}
 طهارة كما قال صاحب الجواهر قدس سره أو أن
 يكون المعرف اتماً هو الصحيح كما ذكره صاحب
 الجواهر قدس سره وحي لا بد أن يكون المعرف بالفتح
 ايضاً صحيحاً لأعني كونهما مساوياً صادقاً ولكن
 المعرف بالكسر لا بد أن يكون اوضحاً من المعرف
 بالفتح لأنه شارح وشانه الشرح والأيضاح فيكون
 المعرف بالكسر محمولاً والمعرف بالفتح موضوعاً
 وفيما نحن فيه الطهارة المعرفة موضوع واستعمال
 ظهور مشروط بالنسبة محمول وثبت في محللات

محمولات المسائل اعراض ذاتية لموضوعاتها و
لا فرق في الاعراض الذاتية بين كونها خارج المحمول
كحمل الممكن على الماهيات الامكانية مثل الماهية
ممكنة وكحمل الزوجية على الأربعة وكحمل العرض على
الكم والكيف وغيرها وبين كونها محمولة بالضميمة وفي
هذا القسم من الاعراض الذاتية لا بد من اتصاف
الموضوع والذات بجميئة اخرى يعنى لا بد من تلبس
الموضوع والذات بالمبدء مثل الانسان ابيض والجدار
ابيض وزيد عالم فان الابيض لا يحمل على الانسان
ولا على الجدار الا بعد انضمام البياض بهما وتلبسهما
بالبياض وكل حمل العالم على زيد ثم انه اذا قلنا
ان محولات المسائل اعراض ذاتية لموضوعات المسائل

وقلنا ايضا ان موضوعات العلوم متحدة مع موضوعات
 مسائلها فالبحث عن اعراض ذاتية موضوعات المسائل
 بحث عن اعراض ذاتية موضوعات العلوم لان العلم
 عبارة عن القضايا المختلفة المشتقة جمعها اشتراكها
 في الدخول في الفرض فاذن فالبحث عن عوارض ذاتية
 موضوعات المسائل يعنى عن البحث عن عوارض ذاتية
 موضوع العلم فلا يحتاج الى اطالة الكلام في النقض و
 الابرام والغرض من اطالة الكلام هو ان المعرف بالكر
 اذا كان عرضا ذاتيا للمعرف بالفتح فالعرض الذاتي
 لا ينفك عن الموضوع وح يصح ان يقال ان الطهارة
 المعرفة واستعمال طهور مشروط بالنية من هذا القبيل
 فاذا كان المعرف بالكر صحيحا كما قاله صاحب الجواهر

وعرضاً ذاتياً للموضوع فلا بد ان يكون المعرف بالفتح
ايضاً صحيحاً وح فلا يجري في الطهارة نزاع الصحيح
والأعم ثم ان لفظ البناء في كلام الشارح قدس
سره اشارة الى وقوع الخلاف في ثبوت الحقيقة
الشرعية بين العلماء كما كان اشارة الى ثبوت الحقيقة
الشرعية عند المصنف قدس سره كما صرح به المصنف
في الكتب والحاصل ان استعمال ظهور مشروط بالنية
محقق لصحة الوضوء والغسل والتيمم سواء اريد
من الطهارة المعنى الشرعي الحقيقي او المعنى الشرعي
الجازي او المعنى الحقيقي المتشعري بحيث لو فقدت النية
لصار هذا العمل باطلاً غير مؤثر في رفع الحدث
ثم ان قال الشارح قدس سره الاستعمال بمنزلة

الجنس ومعنى كلامه ان الاستعمال ليس من قبيل الذاتيات
 كما ان الحيوان جنس من ذاتيات باب الكلّيات الجنس
 بل من مقولة الالفاظ ولكن من حيث الشمول والأحاطة
 كالجنس الحقيقى فلذا يشمل جميع الاستعمالات سواء
 كان استعمال طهور او استعمال دواء او استعمال دهن
 وغيرها من الاستعمالات فلذا يحتاج الى فصل مقسم
 للجنس توضيح ذلك انه لا بد من ان يشمل التعريف
 على قيدين قيد ادخالى وقيد اخراجى وبعبارة
 اخرى لا بد ان يكون فى التعريف قيد معتم مدخل
 جميع ما صدق عليه من افراد الجنس وقيد مخصّص
 يخرج جميع ما لا يصدق عليه الفصل فلذا قيل ان
 للفصل نسبا ثلثا نسبة الى النوع ونسبة الى الجنس

ونسبة الى حصّة النوع من الجنس فبالنسبة الى النوع
 مقوم له وبالنسبة الى الجنس مقسم له وبالنسبة الى
 حصّة النوع من الجنس محصل لها اى علة فاعليته
 لوجودها فان الموجد للحيوانية التي في الانسان
 هو الناطقية والموجد للحيوانية في الفرس هو الصاحلية
 لان احدهما ان لم يكن علة للاخر لاستغنى كل من
 الآخر فلا يلزم منهما حقيقتة واحدة فيكون كالتحجر
 الموضوع في جنب الانسان لكن التعاريف في الكتب
 العلمية ليست من هذا القبيل اى بالجنس والفضل
 المنطقيين بل تعاريف لفظية والتعريف اللفظي هو
 تبديل لفظ بلفظ اوضح منه واعرف منه عند السامع
 مع تعيين ما هو المراد من اللفظ فلذا اخار المصنف

قد تنسره لفظ استعمال الظهور على أعمال ظهور
 مشروط بالنية او على فعل ظهور مشروط بالنية لانه
 اوضح عند السامع ومع ذلك فتعريف الكتاب مشتمل
 على المعرف والمعرف كما تعرض لهما الشارح قدس
 سره فلذا تعرضنا لبيان اقسام المعرف والمعرف الوارد
 في تعريف الكتاب من حيث المعنى الاشتقاقى ومن
 حيث المعنى العلى ومن حيث التركيب منهما فيما
 سيأتى بحول الله تبارك وتعالى وقونر بياناً واضحاً
 بحيث يندفع ببركت هذا البيان جميع الاشكال^ث
 والنقوض الوارد على تعريف الكتاب بحيث يصير
 التعريف مطرداً مانعاً ومنعكساً جامعاً ولكن بعد
 بيان اقسام الظهورات الثلث من الوضوء والغسل

والتَّيْمُ وبعد بيان النقوض والاشكالات الواردة
 على تعريف المصنّف قدس سرّه والجواب عنها قال
 الشارح قدس سرّه والظهور مبالغ في الظاهر أي
 فانه بمعنى البالغ في الطهارة والمراد منه هنا الطاهر
 في نفسه المطهر لغيره جعل بحسب الاستعمال متعدّياً و
 ان كان بحسب الوضع اللغوي لازماً كالأكل قوله
 كالأكل قال جمال المحققين كان التمثيل باعتبار اختلاف
 الوضع والاستعمال في الأكل متعدّية على عكس الظهور
 فانّ الظهور بحسب الوضع لازم فانه بمعنى البالغ
 في الطهارة وجعل بحسب الاستعمال بمعنى المطهر
 لغيره فصار متعدّياً والأكل بحسب الوضع متعدّ
 لتعدية الأكل لكن صار بحسب الاستعمال لازماً

فانه يستعمل بمعنى كثير الاكل من غير ملاحظة الماكول
وهو المفعول واختار هذا المعنى الشهيد الثاني وبعض
العلماء رضوان الله تعالى عليهم ولكن لا يمكن المسألة
عليه لأن ذات الماء وحقيقته طاهرة ومطهرة من
بد وخلقه العالم والاسم والاستعمال عارضان
لذات الشيء وحقيقته والعرض لا يغير حقيقة الشيء
عما هو عليه لان العرض قائم بالذات والجوهر فكيف
يغير العرض الجوهر عما هو عليه بل الذات مؤثرة
في العرض واللفظ كما اثرت ذات الترمع في اللفظ والعرض
قائم بالذات والجوهر قائم بذاتها فان قلت تعدية
اللازم بحرف الجر في كلام الادباء اكثر من ان تحصى
مثل صررت بزيد وذهب الله بنوره فكيف يغير

اللازم عما هو عليه الى المتعدى وما هذا الا بالعرض
 بواسطة حرف الجر مع ان الفعل اللازم لا يصح استعماله
 في هذا المعنى الا بواسطة حرف الجر ولا مجال لانكاره
 فاذن يصح تغيير المعنى الى معنى اخر بالعرض قلنا هذا
 الكلام صحيح لا غبار عليه لكنه لا يربط له بتغيير الامر
 التكويني بل هذا الكلام لأجل ارتباط اجزاء الكلام
 اللفظي بعضه ببعض مثلاً المرور الخارجي بزيد في الخارج
 امر محقق تكويني لا يحتاج الى الاصلصال والألصاق
 في المرور ولكن المرور اللفظي في الكلام يحتاج الى
 حرف الجر في الأصلصاق اللفظي هذا أولاً وثانياً
 ان الاستعمال لا يكون من اسباب التعدية لان اسباب^{التعدية}
 اما افعال او حروف والاستعمال الخارج عن القسمين

لأنهم قسموا الأفعال إلى ثلاثة أقسام أي إلى المتعدي
 وإلى اللازم وهما معلومان وإلى ما لا يكون لازماً
 ولا متعدياً ومثلهما بكان وأخواتها وفيه تأمل
 والأشغال أيضاً ليس من هذا القسم وهو معلوم
 وأما حرف التعدية فهي معلومة ومضبوطة وليس
 استعمال أيضاً منها مع أن الاستعمال فعل للمستعمل
 لا يربطه بالمعنى ومعنى الاستعمال بالفارسية بمعنى
 "كار بردن" وهنا بمعنى "كار بردن ظهور است"
 لأنه يصير مطهراً للغيره ومع فرض التسليم أن
 الاستعمال سبب للمطهرية فلا بد في أمثال ذلك
 من القول بمطهرية الاستعمال وذلك في مثل المنأ
 المضاف فانه ظاهر فاذا صار مورد الاستعمال

يصير مطهراً بسبب الاستعمال لأن حكم الامثال
 فيما يجوز وفيما لا يجوز واحد ولم يقل به احد ولعل
 سبب التزامهم بهذا المعنى رضوان الله تعالى عليهم
 هو انطبق لفظ الطهور والواقع في التعريف على باب
 طهر الذي هو اللازم وح يكون مبدأ اشتقاقه هو
 الطهارة ولكن الامر ليس كذلك كما بينا من ان الاسماء
 حادثه وعارضه للمسمى والمادة والمسمى جوهر فلا يؤثر
 العرض في الجوهر مع ان المعنى الاشتقاقى الحادث
 مردود جداً وليس بصحيح قطعاً لأنه مستلزم للدور
 الباطل بل المعنى العلمى الذى هو الماء والتراب هو المقصود
 ومحط النظر كما صرح به المصنف قدس سره في الموارد^{الثلاثة}
 المورد الأول وقوله بعد التعريف ، والطهور هو

الماء والتراب والثاني هو قوله فالماء مطهر من الحدث
 والنجس مع فرض كون محمولات المسائل اعراض ذاتية
 لموضوعات المسائل فالمطهرة ذاتية للماء ولا ربط
 لها بالاستعمال . والثالث هو قوله بعد بيان المطهرات
 ثم الطهارة اسم للوضوء والغسل والتيمم فهذا
 صريح بان المعنى الاشتقاقى ليس بمراد بل المراد من
 الطهور والطهارة المعنى الاسمى العلمى وبالجملة
 كون الاستعمال سبباً لمطهرة الماء لا ينطبق على
 قاعدة صحیحة ولا على رواية ولا على اجماع ولو
 فى غير الاحكام مع انه فى بعض الموارد صحح الأدباً
 بكون اللفظ فى بعض الموارد لازماً ومع ذلك
 يكون المعنى متعدياً للفظ الامين فانه لازم ومع

ذلك يكون معناه وهو استنبج متعدّياً فلا
 ملازمة بين لزوم اللفظ ولزوم المعنى اللهم إلا
 ان يقال ان مرادهم رضوان الله تعالى عليهم يكون
 الاستعمال سبباً لمطهرية الماء هو كون الاستعمال
 مطهراً للمطهرية الماء يعنى ان الماء ظاهر ومطهر
 فى الواقع ونفس الامر ولكن بواسطة الاستعمال
 صار معلوماً وح فلا بأس بالتزام كون الطهور
 لازماً مجازاً بحسب الوضع اللغوى ولكن جعل بحسب
 الاستعمال متعدّياً ولعله الى هذا المعنى اشار
 سلطان المحققين فى حاشيته هذا الكلام عند قول
 الشارح قدس سره وان كان بحسب الوضع اللغوى
 لازماً كالاكول وهو قوله الظاهر انه تمثيل

للآزم لأن المفعول به إذا صار نسيًا منسيًا في الكلام
 صار الغرض اظهرًا وانصاف الفاعل بنفس الفعل
 من غير ملاحظة مفعول به نزل الفعل بمتزلة اللان
 كقولك زيد يعطى ويمنع اى يحصل منه الأعتاء
 والمنع والاكل كك فان الغرض منه انصاف
 الفاعل بالاكل الكثير من غير ملاحظة الماكول
 فمقصود الشارح ان الظهور ايضا بحسب الوضع
 كالاكول من غير ملاحظة المفعول به فيه شتم
 صار بحسب الاستعمال متعديًا فيراد منه ظهور
 شئ من الحدث او الخبث فمفعوله ح ليس
 نسيًا منسيًا فصار متعديًا .

قال الشارح قدس سره وخرج بقوله مشروط بالنية
ازالة النجاسة عن الثوب والبدن وغيرهما فان النية
ليست شرطاً في تحققه « اي في تحقق استعمال الطهور
في ازالة النجاسة عن الثوب والبدن وغيرهما او
تحقق تطهير الثوب والبدن وغيرهما عن ازالة
النجاسة او تحقق ازالة النجاسة عنها فان المصدر
يذكر ويؤنث فالطهارة وازالة النجاسة حاصله
فواها امراً « قال الشارح « وان اشترط
في كماله وترتب الثواب على فعله « اي وان اشترط
النية في كمال استعمال الطهور في ازالة النجاسة عن
الثوب والبدن وغيرهما من المنجسات واشترط
النية في كمال تطهير الثوب والبدن وغيرهما عن ازالة

النجاسة وترتب الثواب على فعله اى على فعل استعمل
 الطهور في ازالة النجاسة عن الثوب والبدن ويمكن
 ارجاع التضمير في الموارد الثلاثة الى لفظ الازالة
 لانها مصدر والمصدر باعتبار اصله مذكور و
 باعتبار التاء مؤنث بل هذا الوجه هو الظاهر
 في كلام الشارح قدس سره قال الشارح وبقيت
 الطهارات الثلث مندرجة في التعريف واجبة
 ومندوبه مبيحة وغير مبيحة ان اريد بالطهور
 مطلق الماء والارض كما هو الظاهر اى بقريته
 قوله فيما بعد والطهور هو الماء والتراب قوله
 وبقيت الطهارات الثلث توضيح معنى هذه
 العبارة هو انه اذا ضربت هذه الثلاثة اعني الوضوء

والغسل والتيمم في الأربعة أعني واجبة ومندوبة
ومبيحة وغير مبيحة يصير الأقسام اثني عشر قسمًا
أربعة منها للوضوء وأربعة منها للغسل وأربعة
منها للتيمم وأما الأربعة التي للوضوء فهكذا
الأول هو الوضوء الواجب المبيح بنفسه للدخول
في الصلوة وفيما يشترط فيه الطهارة وذلك هو
الوضوء الذي بعد دخول وقت الصلوة الواجبة وكذا
الوضوء للطواف الواجب في حج وعمرة وهكذا
لو كانا مندوبين لوجب اتما مهما اجماعًا كما
نقل عن المنهى والقسم الثاني من الوضوء الواجب
هو الوضوء الواجب الغير المبيح بنفسه للدخول
في الصلوة وفيما يشترط فيه الطهارة بل لا بد من

ضمّ ضميمة من غسل أو تيمّم بدلاً عن الغسل كالوضوء
 الذي يجب مع غسل مس الميّت أو التيمّم بدلاً عن
 الغسل عند تعذّر الماء بقدره وكذا الوضوء الواجب
 مع غسل الحيض والنّفاس والاستحاضة أو مع
 بدله أي بدل الغسل وهو التيمّم عند فقدان الماء
 بقدر الغسل فإنّ هذا الوضوء جزء المبيح الواجب
 فيكون هذا الوضوء مع تلك الأغسال الواجبة
 معاً مبيحاً للدخول في الصلوة والدخول في كلّ ما
 يشترط فيه الطهارة والقسم الثالث من الوضوء
 هو الوضوء المندوب والمستحب المبيح للدخول
 في الصلوة وكلّ ما يشترط فيه الطهارة وهذا
 هو الوضوء الذي لأجل الصلوات المندوبة

والقواف المندوب وهو ما لا يكون جزءاً من حج أو
 عمرة ولو مندوبين وليس الوضوء شرطاً في صحته
 بل هو شرط في صحته صلواته كما ان في الصلوات المندوبة
 هو شرط في صحتها ايضاً وكذا الوضوء لأجل الزيارة
 وقراءة القرآن المجيد وهكذا الوضوء للدخول
 في المشاهد المشرفة او للكون على الطهارة وغير
 ذلك من الامور المستحبة التي يستحب لها الوضوء
 ولا يختص هذا القسم من الوضوء المندوب بالغاية
 التي تؤخذ لاجلها بل يباح به جميع الغايات
 المشروطة بالطهارة والقسم الرابع من الوضوء
 المندوب هو الوضوء المندوب الذي لا يباح
 به الدخول في الصلوة ولا فيما يشترط فيه الطهارة

كوضوء الحائض للذكر في مصلاها مقدار الصلوة
 وكوضوء المجنب للنوم وللأكل والشرب ووضوء
 المحنم للجماع وهكذا الوضوء لتغسيل الميت وكذا
 الوضوء للجماع من مس الميت ولم يغسل بعده
 الى غير ذلك من الوضوءات المستحبة التي لا يباح
 بها الدخول في الصلوات مطلقاً واجبة كانت او
 مستحبة ولا الدخول فيما يشترط فيه الطهارة واما
 الاقسام الاربع التي للغسل هكذا ايضا القسم
 الاول منها هو الغسل الواجب المبيح للدخول
 في الصلوة والدخول فيما يشترط فيه الطهارة وهو
 الغسل الذي سببه الجنابة وهو لاجل امور الاول
 لاجل الصلوات الواجبة بعد دخول وقتها

اصالة كان وجوبها او بالعرض وكك لاجل اجزائها
 المنسبة لها او لاجل طواف واجب في حج او في عمرة
 ولو كانا مندوبين لوجب اتمامهما اجماعاً و
 لان صلوة الطواف المندوب لا بد من الطهارة
 هذا هو الغسل الواجب المبيح للدخول في الصلوة
 والدخول فيما يشترط فيه الطهارة، والقسم الثاني
 من الغسل هو الغسل الواجب الغير المبيح للدخول
 في الصلوة بنفسه والدخول فيما يشترط فيه الطهارة
 بل لا بد من ضم الوضوء او التيمم بدلاً عنه وهذا
 هو الغسل لاجل مس الميت وكذا غسل الحيض
 والنقاس والاستحاضة فان هذه الاعسال
 بنفسها لا تبيح الدخول في الصلوات مطلقاً و

لا غيرها مما يشترط فيه الطهارة بل لا بد من ختم
 الوضوء اليها والتيمم بدلاً عن الوضوء عند
 فقدان الماء بقدره والحاصل ان اذا لم يوجد الماء الا
 بقدر واحد هما يجوز التيمم بدلاً عن الآخر والقسم
 الثالث من الغسل ^{الغسل} والندوب المبيح للدخول في
 الصلوات مطلقاً والدخول فيما يشترط فيه الطهارة
 كغسل الجمعة عند بعض العلماء وبعض الاعمال
 المستحبة عند بعض العلماء فانه مستحبٌ معه يجوز
 الاثيان به الصلوات مطلقاً وكذا يجوز الدخول
 فيما يشترط فيه الطهارة ، والقسم الرابع من الغل
 هو الغسل المندوب الغير المبيح للدخول في الصلوات
 مطلقاً ولا الدخول فيما يشترط فيه الطهارة فهو

كيفية الاغتسال المستحبة غير غسل الجمعة وغير بعض
 الاغتسال عند البعض فهذه الاغتسال لا يبيح
 الدخول في الصلوات مطلقاً ولا فيما يشترط فيه
 الطهارة ، واما الاقسام الاربعه التي للتيمم فهكذا
 القسم الاول من التيمم هو التيمم الواجب المبيح للدخول
 في الصلوات مطلقاً وفيما يشترط فيه الطهارة كالتيمم
 لذوى الاعذار بعد دخول وقت الصلوات الواجبه
 مع بقاء العذر او التيمم مع فقدان الماء بقدر الفضل
 او الوضوء مع ضيق الوقت عن تحصيل الماء وهكذا
 اذا كان واجداً للماء واخر الصلوة عمداً الى ان ضائق
 الوقت عصى ولكن يجب عليه التيمم والصلوة و
 لا يلزم القضاء وان كان الاحوط والحاصل ان هذا

القسم من التيمم واجب ومبيح للدخول في الصلوة و
 فيما يشترط فيه الطهارة بنفسه من دون ضمّ ضميمة
 اخرى الى هذا التيمم وايضا يجوز لذوى الاعذار الاثني
 بالغايات الاخر بالتيمم الذي يتم والغاية غيرهما مع بقاء
 العذر والتيمم واجبة كانت تلك الغايات او مستحبة
 بخلاف التيمم لضيق الوقت فانه لا يسباح به غير تلك
 الصلوة من الغايات الاخر حتى في حال الصلوة فلا يجوز
 له مس كتابه القران ولو في حال الصلوة ، والقسم الثاني
 من التيمم هو التيمم الواجب الغير المبيح بنفسه للدخول
 في الصلوة وغيرها مما يشترط فيه الطهارة بل لا بد
 من ضمّ حيثية اخرى اليه وهذا هو التيمم المنضم
 الى غسل مس الميت وغسل الحيض والنفاس الاستحاضة

اذا فقد الماء بقدر الوضوء بدلاً عن الوضوء او بدلاً
 عن الغسل اذا وجد الماء بقدر الوضوء دون الغسل
 او لم يوجد الماء لا بقدر الوضوء ولا بقدر الغسل فلا ^{بد}
 من التيممين بدلاً عنهما والحاصل ان كلامنا في
 هذا القسم اما هو في التيمم الواجب الذي لا يكفي
 بنفسه للدخول في الصلوة وفي كل ما يشترط فيه الطهارة
 الا بضم شئ اخر اليه من وضوء وغسل كما بينا
 مفصلاً ، واما القسم الثالث من التيمم فهو التيمم
 المندوب المبيح للدخول في الصلوات مطلقاً وكلاً
 يشترط فيه الطهارة كما اذا كانت وظيفته التيمم
 وتيمم لغاية مستحبة كالنافلة واتي بها ثم دخلت
 غاية اخرى واجبة او مستحبة فيجوز له الاثنيان بها

وبكل ما يشترط فيه الطهارة بهذا التيمم ما لم يحدث
 او يجد الماء مع ان هذا التيمم كان مستجاباً لأن
 غايته كانت مستحبة والحاصل اذا كانت وظيفة التيمم
 تيمم للنافذة واتي بها ثم دخل وقت الفرائض والنوال
 الاخر يجوز له الايمان بها بهذه التيمم مادام باقياً
 وأما القسم الرابع من التيمم فهو التيمم المندوب
 الغير الراجع وغير المبيح للدخول في الصلوات مطلقاً
 وفي كل ما يشترط فيه الطهارة فهو كالتييمم بدلاً من
 وضوء الحائض للذكر عند تعذر الماء وكذا التيمم
 بدلاً من الغسل المندوب وبدلاً من الوضوء المندوب
 الغير الراجع وكذا التيمم لنوم الجنب بدلاً عن الغسل
 اذا لم يجد الماء او التيمم لصلوة الجنابة كما في الجواهر

او التيمم للتوم مع وجدان الماء الى غير ذلك من
 الموارد التي يستحب التيمم فيها ولم يكن مبيحاً ولا
 رافعاً قال الشارح ان اريد مطلق الماء والارض
 كما هو الظاهر بقريته قول المصنف قدس سره فيما
 بعد والظهور هو الماء والتراب وح ففيه اختياران
 المراد منها اى من الطهارة المعرفة ما هو اعتم
 من المبيع للصلاة وهو خلاف اصطلاح الاكثريين
 ومنهم المصنف في غير هذا الكتاب او ينقض
 في طرده فنقول مستعينا بالله تعالى وتأييد الحجج
 المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين لا بد
 من بيان مقصود الشارح في هذه العبارات
 وهى قوله وح ففيه اختياران المراد منها ما هو

الأعمّ؛ قال بعض الأجلة في شرح قوله وح أي حين
 ظهور صدق الحدّ على تمام الطّهارة فإما ان يراد
 بالحدود أي الطّهارة ما يشمل كلّ الطّهارة فيلزم
 مخالفة الحدّ اعنى الطهور واصطلاح القوم ومنهم ^{المصنّف}
 في غير هذا الكتاب او يجعل الحدود ما لا يشمل غير
 المبيحة فيكون الحدّ بعومه منقضا بالغسل المنذور
 وغيره مما ذكره الشارح، ولكنّ الظاهر ان معنى قوله
 وح هكذا أي حين ارادة الأعمّ من الطهور والمعرف
 الواقع في تعريف الطّهارة المعرفة ففيه أي في هذا
 الفرض الذي هو ارادة الأعمّ من المعرف لأبد من
 اختيار المصنّف قدس سرّه من الطّهارة المعرفة
 الأعمّ من المبيح بقانون تساوي المعرف والمعرف

صدقاً ويكون المعرف اجلي واعرف من المعرف لانه
 شارح وشانه الشرح والايضاح كما هو مبين في المنطق
 وان كان المعرف والمعرف في مقامنا هذا من قبيل
 الالفاظ الا ان شرايط المعرف والمعرف كما هي
 معتبرة فيهما في المنطق فلكذلك هي معتبرة فيهما
 في مقامنا هذا ايضاً كما هو ظاهر في بيان الشارح
 قدس سره والحاصل انه حين اراد المصنف قدس
 سره من الطهارة المعرفة المعنى الاعم من المبيع
 للصلوة توجه عليه ايراد الشارح بانه خلاف اصطلاح
 الاكثرين ومنهم المصنف في غير هذا الكتاب
 بناء على استظهار الشارح من عبارة المصنف
 ثم ان قول الشارح او ينقض في طرده هل هو

من قبيل عطف اللفظ على اللفظ او من قبيل عطف
 اللفظ على المحل وهو المسمى بالموضع او من قبيل
 عطف على التوهم فيه خلاف فلا بأس بالإشارة
 الاجمالية الى اقسام العطف ليتضح الحال فنقول
 مستعيناً بالله تبارك وتعالى وبأيدي الحجج المعصومين
 صلوات الله عليهم اجمعين وهي اى اقسام العطف
 على ثلثة اقسام ، القسم الاول من اقسام العطف
 هو عطف اللفظ على اللفظ وهو الاصل في اقسام
 العطف نحو ليس زيدٌ بقائمٌ ولا قاعدٌ بانخفاض اى
 انخفاض قاعدٍ عطفاً على لفظٍ بقائمٍ فيكون الباء الزائدة
 الجارة عاملةً في المعطوف ايضاً اعنى قاعدٌ وشرط
 هذا العطف مكان توجه العامل الذى هى الباء الزائدة

الجارة هنا الداخلة في خبر ليس الى المعطوف وهو ولا
 قاعدها هنا فبناءً على هذا فلا يجوز العطف على اللفظ
 في نحو ما جئتني من امرأة ولا زيد إلا بالرفع عطفاً على
 الموضوع وذلك لان العطف على لفظه امرأة ^{دخول} يستلزم
 من الزائدة الجارة في المعارف والعمل فيها مع ان
 من الزائدة الجارة لا تعمل في المعارف بل تزد في
 التكرار وقد يمنع العطف على اللفظ وعلى المحل جميعاً
 لما منع في كل من الأمرين اى العطف على اللفظ والعطف
 على المحل والمراد بالمحل هنا هو محل قائماً الا في المثال
 الاثني لان محله رفع على الخبرية لانه خبر في الأصل
 يعنى قبل دخول النسخ الذي هي ما النافية نحو
 ما زيد قائماً لكن قاعداً وبل قاعداً لان في العطف

على اللفظ اى عطف قاعد بواسطة لكن وبل على
 لفظ قائماً اعمال ما في الموجب وذلك لان لكن وبل
 يصيران ما بعد المنفى موجباً وما بعد اللوجب منفيّاً
 كما في غير هذا المقام مع ان من شروط ما النافية ان
 يكون معمولها منفيّاً وفي العطف على المحل اعتبار الأبتداء
 الذي هو الطالب للرفع ويعبر عنه بوجود المحرز
 كما سيأتي انشاء الله تعالى مع ان من جملة شروط ^{لعطف}
 على المحل وجود المحرز اى الطالب للرفع كالابتداء فانه
 طالب للرفع كما قيل ورفعوا مبتدأ بالابتداء ومع
 زوال الابتداء بدخول الناصح الذي هي ما لا يبقى
 طالب للرفع والصواب في المثال الماضي رفع قاعد
 على اضمار مبتدأى بل هو قاعد لا عطفاً على المحل

القسم الثاني من اقسام العطف العطف على المحل
 وهو المسمى بالموضع اى العطف على الموضع نحو ليس
 زيد بقائم ولا قاعدًا بالنصب وله عند المحققين
 ثلثة شروط، احدها امكان ظهور المحل في الفصيح
 الا ترى انه يجوز في نحو ليس زيد بقائم وما جائى
 من امرأة ان تسقط الباء الزائدة الجارة من بقاء
 فنصب فتقول قائمًا وان تسقط من الجارة من
 امرأة فترفع فتقول امرأة، الشرط الثاني ان يكون
 الموضع مجق الاصل اى مجق هو الاصل اى
 ان يكون الموضع هو الاصل لان الاصل في خبر
 ليس هو النصب ولان الاصل في الفاعل هو الرفع
 هذا من باب لفّ ونشر مرتب، والشرط الثالث

هو وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل كما في ليس
زيد بقائم ولا قاعداً قد استوفى هذا المثال الشروط
الثلاثة المذكورة للعطف على المحل الاول امكان ظهور
المحل في الفصيح لانه يمكن حذف الباء الزائدة المجارة
فقيل ليس زيداً قائماً وظهر نصب المحل والثاني وجود
المحرز فيه وهو موجودٌ وهو ليس لان خبر ليس
منصوبٌ وهي طالبة لنصب خبرها وهي المحرز، و
الثالث هو الموضع والموضع هنا بحق الاصله لان
قائماً حق النصب لان خبر ليس حقه النصب مثال
العطف على التوهم نحو ليس زيداً قائماً ولا قاعداً
بالحذف على توهم دخول الباء الزائدة المجارة في خبر
ليس وقال صاحب المغنى^{٣٢٢} وشرط جوازه صحته دخول

ذلك العامل المتوهم على المعطوف عليه والمراد
 بالمعطوف عليه هنا هو قائماً خبر ليس وايضاً قال
 صاحب المغنى وشرط حسنة كثرة دخوله هناك و
 المراد بهناك اى المعطوف عليه ثم قال ولهذا حسن
 قول زهير بد الى انى لست مدرك منامضى ولا
 سابق شيئاً اذا كان جائئاً حيث قال الشاعر ولا سابق
 عطفاً على مدرك بتوهم ان الباء الزائدة الجارة
 داخله على مدرك لكثرة دخول الباء الزائدة في
 خبر ليس المعطوف عليه ثم ان معنى العطف على
 التوهم هو ان يتوهم ان العامل الموجود معداً
 او يتوهم ان العامل المعدوم موجود مثال
 الاول كفى انك وزيد ذاهبان فزيد عطف

على الكاف على توهم عدم ان فلذا قيل زيد مع ان
 القاعد هي بضم زيد لانه اسم ان ، ومثال الثاني
 نحو ليس زيد قائماً ولا قاعد على توهم دخول الباء
 الزائدة الجارة على قائماً المعطوف عليه وهذا هو
 المسمى بالعطف المعنى والحاصل ان عطف وينتقض
 في طرده في قول الشارح على السابق لا ينطبق على
 شئ من اقسام العطف الا على توهم تقدير جملة
 مناسبة لقوله اختيار ان المراد من الطهارة ما
 هو اعم من المبيح للصلاة لكن ذلك التقدير بعد قوله
 فيه اي ففي هذا الفرض الذي هو اعم اي اختيار الأعم
 من الطهارة ان لم يبحار الا اعم من الطهارة بل ابحار
 الاخص منها ينتقض في طرده بالغسل المندوب والوضوء

الغير الراجع منه والتيمم بدلا منهما ان قيل به، و
 المحاصل ان الجملة المقدرة بعد قوله ففيه وهي ان لم
 ينحار المصنف من الطهارة الاعم فلا بد من الاختيار
 منها الاخص اعنى المبيح للصلاة لان الراجع ^{بعلم الراجع} منحصر
 فيهما فاذا لم يرد الاعم فلا بد من ارادة الاخص فهما
 كفردى التخيير فاذا لم يمكن احدهما ثبت الاخر قهراً
 فح اذا ثبت ارادة الاخص من الطهارة ينقض التعريف
 في طرده بالمذكورات ثم انه حيث جعل الشارح قدس
 سره مورد الايراد والاشكال على تعريف المصنف قد^س
 سره على اعمية المعرف والمعرف واخصية المحدود المعرف
 في مقامنا هذا وجعل انتقاض تعريف الكتاب ايضاً
 بابعاض كل واحد من الطهارات الثلث مطلقاً اي

سواء كان المراد بالطهور مطلق الماء والارض او
 الاخض اعنى المبيحة وجعلته انتقاضه ايضا بما لوند
 تطهير الثوب ونحوه من التجاسات ناويا فلا بأس ح.
 بصرف عنوان الكلام الى بيان الشرايط المعبرة في المعرف
 والمعرف اجمالا ثم تطبقهما في مقامنا هذا على المعرف
 والمعرف من حيث المعنى الاشتقاق للطهور ^{والطهارة} ومن
 حيث المعنى العلمى لهما ومن حيث المركب من
 المعنى الاشتقاقى والمعنى العلمى الى الاشكالات الواردة
 على تعريف الكتاب فيما نحن فيه والى دفعها والاشارة
 الى الأقسام المتصورة للمعرف والمعرف بالفتح فيما
 نحن فيه من حيث المعنى الاشتقاقى ومن حيث المعنى العلمى
 ومن حيث التركيب من المعنيين والى الجواب عن

الاشكال التي اوردها الشهيد الثاني قدس سره
 بحيث يصير تعريف الكتاب بحول الله تبارك وتعالى
 وقوته مطردا مانعا ومنعكسا جامعا، ثم انه يحسن
 بنا قبل ان نبين شرايط المعرفة والمعرفة ان نشير الى
 مطلب لا يخلو من فائدة وهو انهم يعبرون عن
 المعرفة في المنطق بعبارات مختلفة فتارة يعبرون
 عن المعرفة في باب التصورات بانها تصور ضروري
 وبدلته يوصل الى تصور كسبي وغير بدلهي ومثلا
 له بالحيوان الناطق في تعريف الانسان الذي هو
 تصور كسبي وقالوا في ذلك الباب اعلم ان موضوع
 المنطق هو المعرفة والحجة اما المعرفة فهو عبارة
 عن المعلوم التصوري لكن لا مطلقا بل من حيث

انه يوصل الى مجهول تصوري كالحیوان التاطق
الموصل الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري
الذي لا يوصل الى المجهول التصوري فلا يسمى
معرفاً لانه لا يعرف شيئاً مجهولاً وفي باب المعارف
يعبرون عنه بالحد التام ان كان مركباً من الجنس
القريب والفضل القريب في تعريف الانسان و
بالحد الناقص ان كان مركباً من الجنس البعيد
والفضل القريب في تعريف الانسان وبالرسم التام ان
كان مركباً من الجنس القريب والخاصة في تعريف الانسا
واما اهل الاصول والعربية فهم يطلقون الحد
على جميع اقسام المعرف وذلك لانهم قالوا ان الحد
في اللغة المنع وهذا المعنى موجود في جميع المعارف

لأن كل واحد منها يمنع دخول الغير في المعرف بالفتح
 فلذا صار التعريف جامعا وما نعا هذا ما اردنا
 بيانه وخذ هذا وكن من الشاكرين ثم نرجع الى شروط
 المعرف والمعرف ، اما شروط المعرف والمعرف في الجملة
 فنقول مستعينا بالله تعالى ، فمن شروط المعرف صحة
 حمله على المعرف بالفتح ليفيد تصوره اما بكنهه كالحوا^ن
 الناطق في تعريف الانسان وهو المسمى بالحد التام
 لان تصوره يفيد كنه المعرف وحقيقته او يميزه
 عن جميع ما عداه كالناطق في تعريف الانسان ايضا
 فانه يميز الانسان عن جميع ما عداه فلذا لم يجران
 بكون المعرف بالكسر اعم لان الاعم لا يفيد شيئا
 منهما كالحيوان في تعريف الانسان فان الحيوان

ليس كذا الانسان لان حقيقته الانسان هو الحيوان
 مع الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه
 لان بعض الحيوان هو الفرس والبقر وغيرهما
 وايضا يستلزم الدور او تقدم الشئ على نفسه لان
 الحيوان جزء ذاتي للانسان فتعريف الانسان يتوقف
 على كون الحيوان معرفا له مع ان تعريف الحيوان
 موقوف على تعريف الانسان لان الانسان مركب
 من الحيوان مع الناطق ولا يندفع هذا الاشكال
 بالاجمال والتفصيل لان الشئ الواحد لا يكون
 مفصل الشئيين، ومن شرايط المعرف ان يكون
 مساويا للمعرف بالفتح في الصدق اى في العموم
 والحصوص يعنى مورداً ولا يكون مساويا للمعرف

بالفتح في الظهور والجلي بل يكون اجلي واظهر
 واعرف من المعرف بالفتح كما قاله المحقق السبزواري
 في منظومته منطقتة وهو قوله قدس سره
 ان المعرف الذي قاد الى تحقل الشيء ^{الشيء هو المعرف بالفتح} بوجه فضلا
 مساويا صدقا يكون اوضحا الا ترى سمي قولا اشارحا
 قوله بوجه فضلا اشارة الى شرايط المعرف بالفتح يعنى
 لفظ فضلا يدل على ان المعرف بالفتح لا بد ان يكون
 قبل التعريف معلوما بالاجمال ثم فضلا بواسطة
 المعرف والى دفع الأيراد الأول ^{الأول} ان من شرايط المعرف
 بالفتح ان يكون قبل التعريف معلوما ومقصودا
 بالاجمال كالانسان وبهذا البيان يندفع ايراد من
 قال ان المعرف اما معلوم او مجهول والاول تحصيل

للحاصل وهو محال والثاني لاموطن له في العقل
 ولا يعقل تصوره وذلك الاندفاع لان هنا وجهها
 ثالثا وهو كونه معلوماً بالاجمال قبل التعريف الانساني
 كان معلوماً بالاجمال وبه يندفع اشكال الدور
 ايضاً وقوله مساوياً صدقاً اي مساوياً بذلك المعرف
 بالكسر للشيء المعرف بالفتح فلا يصح التعريف بالاعم
 كما مر لتصوره عن افادة التعريف ولا يجوز التعريف
 بالأخص لانه كان اقل وجوداً في العقل واخفى
 في نظر العقل وشأن المعرف ان يكون اعرف من
 المعرف كما اشار الى هذا بقوله " يكون اوضحاً اي
 اجلي واعرف من المعرف لامساوياً في الجملي فضلاً عن
 كونه اخفى كما بين ايضاً الا ترى سمي قولاً شارجحاً
 كما المعرف

وشأنه الشرح والايضاح ومن شرايط مساوات المعرف
 والمعرف صدق قضيتين موجبتين كليتين مثل الانسا^ن
 حيوان ناطق فانه يحل الاله كل ما صدق عليه الانسان
 صدق عليه انه حيوان ناطق وكل ما صدق عليه انه
 حيوان ناطق صدق عليه الانسان والمقصود من
 هاتين القضيتين ان يصدق المحدود على جميع مصاديق
 المحدد وافراده وحمله عليه كلياً وذلك لان افراد المحدد
 عبارة عن زيد وعمر ووبكر، ويطلق على كل واحد منهم
 انه حيوان ناطق ويحمل عليهم بالمحمل الشايع الصناعي
 وايضاً يصدق الانسان الذي هو المحدود على جميع
 مصاديق المحدد وافراده ويحمل على كل واحد من افراد
 حملاً كلياً بالمحمل الشايع الصناعي مثل زيد انسان

وعمر انسان وبكر انسان، والحاصل انه لابد في صحة
التعريف من صدق قضيتين موجبتين كليتين أحدهما
صدق المحدود على جميع مصاديق الحد والمعرف وافراده
وحمله عليه كلياً، وثانيتها عكسها اي صدق الحد
والمعرف على جميع مصاديق المحدود والمعرف بالفتح
الذي هو الانسان مثلاً وحمله عليه كلياً وقد اشرفنا
الى شرح القضية الاولى اجمالاً واما شرح القضية
الثانية اجمالاً فبيان افراد ومصاديق المحدود ثم
تطبيق الحد عليها اما افراد ومصاديق المحدود والمعرف
الذي هو الانسان فهي عبارة عن زيد وعمر ووبكر
ويحمل الحد الذي هو الحيوان الناطق على جميع افراد
ومصاديق المحدود وحمل كلياً بالحمل الشايع الصناعي

مثلاً يقال زيد حيوان ناطق وعمر وحيوان ناطق
وبكر حيوان ناطق، لأن الحيوان الناطق كليّ يحمل
على أفراد المحدود حمالاً كليّاً وما نحن فيه وإن كان
من قبيل الالفاظ لكنه من هذا القبيل أيضاً لأن
الطهارة المحدودة المعرفة بمثلة الإنسان المحدود
المعرّف واستعمال ظهور مشروط بالنية الذي هو الحد
والمعرّف فيما نحن فيه بمثلة الحيوان الناطق في تعريف
الإنسان فكما أن الإنسان يحمل على أفراد مصاديقه
يقال زيد إنسان وعمر إنسان وبكر إنسان فكذلك
فيما نحن فيه فتحمل الطهارة على مصاديقه وأفراده
يقال الوضوء طهارة والغسل طهارة والتميم طهارة
فكما أن الحد هناك يحمل على محدوده يقال الإنسان

حيوان ناطق فذلك فيما نحن فيه فيجمل المحدود والمعرف
على المحدود والمعرف فيقال الطهارة استعمال طهور
مشروط بالنية والحاصل ان كان كلامنا في شرايط المعرفة
والمعرف وقد بيننا جملة من شرايط المعرفة في خلال
كلماتنا كما مر وكذا بيننا ايضا جملة من شرايط المعرفة
بالفتح في ضمن بيان شرايط المعرفة بالكسر كالمساواة
فالها شرط لهما وكذا الا يكون المعرفة اعم من المعرفة
بالكسر وكذا بيننا ان المعرفة بالفتح لا بد ان يكون
معلوما اجما الا قبل المعرفة والا يرد عليه ان يراد كما
من مفصلا، واما اقسام المعرفة والمعرف فيما نحن
فيه من حيث المعنى الاشتقاق في الحداثي للظهور والظهور
فاربعة «١» لانه اما ان يراد من الظهور والمعرف الواقع

في تعريف الطهارة المعنى الاشتقاقى المحدث فى الأعم من المبيع
 للدخول فى الصلوة وفيما يشترط فيه الطهارة وكذلك
 يراد بالطهارة المحدودة المعرفة المعنى المحدث فى الأعم من
 المبيع للصلوة،^٢ ويراد منهما المعنى الاشتقاقى المحدث
 الاخص اعنى المبيع للصلوة^٣ ويراد بالطهور المعرف
 المعنى الاشتقاقى الاعم من المبيع للصلوة ويراد بالطهارة
 المعرفة المعنى الاخص اعنى المبيع للصلوة،^٤ وبالعكس
 فهذا اربعة اقسام للطهور المعرف والطهارة المعرفة
 من حيث المعنى الاشتقاقى للطهور والطهارة فهذه
 الاقسام الاربعة مستلزمة للدور الباطل لان تعريف
 الطهارة المعرفة موقوف على كون الطهور المأخوذ
 في تعريفها معرّفاً وشارحاً لها لان شأن الشارح
 ان يوضح شأن ما يشارحه

الشرح والايضاح مع ان تعريف الظهور موقوف على
 تعريف الظهارة بناءً على كونها مبدأ الاستنفافه
 واصلا له والظهور فرعاً لها فتعريف الاصل موقوف
 على تعريف الفرع وتعريف الفرع موقوف على تعريف
 الاصل فهذا هو الدور الباطل الذي يرد على جميع
 الاقسام مطلقاً مضافاً الى ورود اشكال خلاف اصطلاح
 الاكثرين ومنهم المصنف كما في الصورة الاولى من
 الصور الاربع والى اشكال اعمية المعرف وانقراض
 التعريف بالغسل المندوب كما في الصورة الثالثة من
 الصور الماضية والى اشكال اخصية المعرف من المعرف
 بالفتح كما في الصورة الرابعة من الصور المذكورة
 فالعنى الاستنفافى يجمع اقسامه لا يكون مورد البحث

فصل التوبة الى البحث عن المعنى العلي للظهور والظهور
فنقول مستعِينًا بالله تبارك وتعالى ان اقسام المعرف
والمعرف من حيث المعنى العلي للظهور والظهور
اعنى الماء والتراب كما قاله المصنف قدس سره والظهور
هو الماء والتراب فهي ايضا اربعة اقسام لانه اما ان يراد
بالظهور المعرف الواقع في تعريف الظهور المعنى العلي
الاعم من المبيع للصلوة وكذلك ايضا ان يراد بالظهور
المعرفة المحدودة المعنى العلي الاعم من المبيع للصلوة
او يراد منهما المعنى العلي الاخص اعنى المبيع للصلوة
او يراد بالظهور المعنى العلي الاخص اعنى الماء والتراب
المبيع للصلوة وبالظهور المعنى العلي الاعم
من المبيع للصلوة، او يراد بالعكس فهذه اربعة اقسام

للظهور والظاهرة من حيث المعنى العلى لهما وهو الماء
 والتراب ، ويرد على الصورة الاولى من هذه الصور
 الاربع اشكال اول الشارح قدس سره وهو خلاف
 اصطلاح الاكثرين وعلى الثالثة اشكال اخصية المعرف
 من المعرف وعلى الرابعة اشكال اعمية المعرف بالكر
 من المعرف بالفتح وقد مر بيان اشكاليهما بما لا مزيد
 عليه وبقيت الصورة الثانية من الصور الاربع من
 المعنى العلى للظهور والظاهرة وهي المعنى العلى الاخص
 اعنى الماء والتراب المبسج للدخول في الصلوة وفيما يشترط
 فيه الظاهرة وهذه الصورة الثانية هي الغاية القصوى
 والمقصد الاعلى ولها يندفع جميع الاشكال حتى
 الاشكال الثلاثة للشهيد الثاني قدس سره كما ياتي

تفصيله انشاء الله تعالى وببركاتها يصير تعريف الكتاب
مطرًا مانعًا ومنعكسًا جامعًا وذلك لاننا اخذنا
فيها في المعرف والمعرف المعنى العلمى الاخض ^{مشق بلاغة} بالادلة
المجسدة الاثنية. الدليل الاول على المدعى هو تصريح
المصنف قدس سره في ساير كتبه بكون المراد من
الطهارة الطهارة المبيحة للدخول في الصلوة و
فيما يشترط فيه الطهارة وبمقتضى قانون وقاعدة
مساوات المعرف والمعرف في الصدق اى في العموم
والمخصوص كما مر في شرح قول المحقق السبزواري
لابدان ياخذ المصنف قدس سره في الطهارة و
الطهور هنا بما اخذ في ساير كتبه من المعنى العلمى
الاخض المبيح للصلوة ولا يصح ان ياخذ في هذا

الكتاب بخلاف ما اخذ في ساير كتبه والدليل الثاني
 على المدعى هو قوله فيما بعد التعريف والظهور هو
 الماء والتراب والظاهر ان المراد منهما هو المبيع
 للصلوة لانه محل البحث والتظرف لذا قيل ان نزاع
 الصحيح والاعم لا يجري في الطهارة لانها موضوعه
 للصحيح المؤثر، والدليل الثالث على المدعى هو
 قول المصنف بعد التعريف بلا فاصلة فالماء مطهر
 من الحدث والنجس ورفع الحدث مساوق للمبيع
 بل ورفع النجس والنجاسة ظاهرة في المدعى اى
 يؤيد هذا المعنى باعتبار تأثيره وان كان فيه ما
 فيه لان الماء المطهر المنزى للنجس اذا استعمل في
 وضوء الخائض ووضوء النجس لا يرفع الحدث

والدليل الرابع على المدعى هو قول المصنف في حق هذا
 الكتاب في باب الوضوء ثم الطهارة مقول كذا المصنف اسم للوضوء والغسل
 والتيمم اذ الظاهر من قوله انما هو الصحيح المؤثر المبيع
 كما قال المحقق قدس سره ان الطهارة البيعة اسم للوضوء
 والغسل والتيمم فلذا قلنا في اول البحث ان التماع الصحيح
 والاعم لا يجرى في باب الطهارات، والدليل الخامس
 على المدعى هو مفهوم الشرط في قول الشارح قدس سره
 وهو قوله ان اريد بالطهور مطلق الماء والارض فان
 مفهومه فان لم يرد مطلق الماء والارض فتعين
 اختيار الفرد الاخر الاخص الذي هو المبيع للصلاة لأن
 الواقع لا يخلو عنهما فاذا لم يرد احدهما بعينه تعين
 الاخر لانه ليس هنا فرد ثالث فاذا ثبت عدم ارادة الأعم

ثبت ارادة الاخص فهذا كاحدى فردى التخيير فانه
 اذا عذر احد هما لما نعتين الفردين الاخر قهراً الان الوا^{قع}
 فيما نحن فيه مخصص في المبيع وغير المبيع للصلوة والحاصل
 انه انابينا بالادلة الخمسة الماضية ان مراد المصنف قد^س
 سرة في تعريف الكتاب في المعرف والمعرف هو المعنى العلى
 الاخص اعنى المبيع للصلوة كما بينا هذا المطلب في الصورة
 الثانية من الصور الاربع للمعنى العلى ويبرك هذا
 البيان بحول الله تعالى وقوته وبعنايت الحجج المعصوم^{ين}
 عليهم افضل السلام وافضل الصلوات يندفع جميع
 الاشكالات الواردة على تعريف الكتاب فلا يلزم خلا^ف
 اصطلاح الاكثرين لاخذ المبيع للصلوة في المعرف و
 المعرف ولا انتفاض طرده بالغسل المندوب في الوضوء

الغير الراجع منه والتيمم بدلا منهما وغير ذلك
 لعدم اعمية المعرف من المعرف بالفتح ولا يلزم اشكال
 الدور لعدم اخذ المعنى الاشتقاقى في المعرف والمعرف
 واما قوله او ينفق في ترد التعريف بابعاض كل واحد
 من الطهارة والثالث مطلقا اى سواء كان المراد بالظهور
 مطلق الماء والارض او الاخص اى المبيحة فانه استعمال
 للظهور ومشروط بالنية مع انه اى كل واحد من الابعاض
 لا يسمى طهارة فيندفع بان الطهارة اسم للوضوء
 والغسل والتيمم والابعاض لا يسمى وضوءا ولا
 غسلا ولا تيمما بل غسلا فمن هذه الجهة لا يسمى
 طهارة لان الطهارة اسم لاستعمال الظهور ومشروط
 بالنية فقط لينفك التعريف والحاصل ان الطهارة

عند المحققين كالمحقق والمصنف قدس سرهما وامثالهما
 اسم للوضوء والغسل والتيمم هذا اذا قلنا بان الطهارة
 اسم للافعال اما اذا قلنا بان الطهارة اسم للآثار الحاصل
 من الافعال فعدم اطلاق الطهارة على الابعاض
 من هذه الجهة لم لا من جهة صرف اطلاق استعمال
 ظهور مشروط بالنية بل الطهارة استعمال ظهور
 مشروط بالنية من حيث الآثار الحاصل من مجموع الافعال
 وهذا الملاك وهذه الحيثية مفقودة في الابعاض
 فلذا لا تسمى طهارة لا من جهة صدق التعريف
 ثم انه يمكن ان يقال ان المراد بالمشروط بالنية
 النية المؤثرة في صحة جميع الافعال فالنية في التعريف
 مقيدة بهذه الحيثية ولو لا الحيثية لبطلت الحكمة

فالنِّتَّةُ فِي الْإِبْعَاضِ فَاقْدَةُ لِهَيْدَةِ الْحَيْثِيَّةِ جَدًّا وَذَلِكَ

لِأَنَّ لَوْسِيَّ النَّيَّةِ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَهُ الْيَمْنَى بِلَانِيَّةٍ ثُمَّ

تَذَكَرَ وَنَوَى الْوُضُوءَ أَوْ الْغُسْلَ لَمْ تَوْثُرْ فِي صِحَّةِ الْجَمِيعِ هَذَا

أَوَّلًا وَثَانِيًا إِنَّ لَانِيَّةَ فِي الْبَعْضِ أَصْلًا بِلِ الْإِسْتِدَامَةِ

الْحَكْمِيَّةِ كَافِيَةً فِيهَا، ثُمَّ أَنَّ الطَّهْرَ فِي أَصْلِ التَّعْرِيفِ مَقِيدٌ

بِالْمَبِيحِ كَمَا بَيَّنَّا بِمَا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ يَعْنِي أَنَّ الطَّهْرَ مَقِيدٌ

بِالْمَبِيحِ لِلدَّخُولِ فِي الصَّلَاةِ وَفِيمَا يَشْتَرَطُ فِيهِ الطَّهَارَةُ وَ

الطَّهْرُ الْمُسْتَعْلَى فِي الْبَعْضِ لَا يَكُونُ بِنَفْسِهِ مَبِيحًا لِلدَّخُولِ

فِي الصَّلَاةِ وَمِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ ظَهَرَ جَوَابُ النَّقْضِ بِالنَّدْرِ فَإِنَّ

الطَّهْرَ الْمُسْتَعْلَى فِي تَطْهِيرِ الثُّوبِ وَالْبَدَنِ مِنَ النَّجَاسَةِ

نَاوِيًا لَا يُسَمَّى غُسْلًا وَلَا وُضُوءًا وَلَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُ

الطَّهْرِ فِيهِ مَبِيحًا لِلدَّخُولِ فِي الصَّلَاةِ بَلْ لَابَدًا مِنَ الْوُضُوءِ

بِخِلَافِ النَّيَّةِ فِي أَوَّلِ الْعَمَلِ فَإِنَّهُ تَوْثُرُ فِي صِحَّةِ الْجَمِيعِ فَالْفَرْقُ بَيْنَ النَّيَّتَيْنِ كَأَنَّ فِي رِجْلِ الْإِبْرَاهِيمَ

والغسل والتيمم للصلاة ووجوب النية فيه من جهة
 ادلة النذر لا من جهة استعمال الطهور والمشروط بالنية
 بل لو نوى عدم الغسل حين غسل الثوب والبدن من
 النجاسة تحقق تطهيرها منها فضا راطا هرين ^{صل} والمأ
 ان هذه النية لا تؤثر في تحقق الطهارة وازالة النجاسة
 من الثوب والبدن بل وجودها وعدمها بالنسبة
 اليه سيان نعم ادلة النذر تجعل النية واجبة وتركها
 ح يوجب كفارة لا غير ثم انه قد اجيب عن النقيضين
 الاخرين للشارح قدس سره ^{مشق بالنقص} بايعاض كل واحد من
 الطهارات الثلث مطلقا وبما لو نذر تطهير الثوب
 نحوه من النجاسات نائيا بان المراد بالمشروط بالنية
 ما كان مشروطا بالنية بالأصالة والابحاض اشراطها

بالنية لاجل اشتراط الكلّ بها وبان اشتراط المنذور
 بالنية لاجل ادلة النذر لاجل اصل الشرع وقد
 اجيب ايضا عن نقض التعريف بالنذر بان المتبادر من
 الاشتراط هو الاشتراط بحسب اصل الشرع لا ما يشمل
 ما هو بفعل المكلف ، ثم انه قد بينا في المباحث السابقة
 اقسام المعرف والمعرف من حيث المعنى الاشتقاق ومن
 حيث المعنى العلمى للظهور والطهارة وبقي علينا بيان
 المعنى المركب من المعنى الاشتقاقى والمعنى العلمى لهما
 فنقول مستعينا بالله تعالى وتباييد الحجج الطاهرين
 عليهم افضل صلوات الله اجمعين ، ان اقسام
 المركب من المعنيين المذكورين فثمانية لانه اما
 ان يراد بالظهور والمعرف الواقع في تعريف الطهارة المعنى

العلمي الاغم من المبيح للدخول في الصلوة وفيما يشترط
 فيه الطهارة وان يراد بالطهارة المعرفة ايضا المعنى
 الاشفاقية الاغم من المبيح للصلوة او بالعكس فهاتان
 الصورتان ساقطتان لانه يرد عليهما اشكال خاص
 وهو كونهما على خلاف اصطلاح الاكثرين وهذا
 هو الاشكال الأول للشهيد الثاني واشكال عام و
 هو عدم التصادق بين المعرف والمعرف لاختلاف
 المادتين وهذا هو الاشكال الذي يرد على جميع الاقتسام
 الثمانية فلذا سمى هذا بالاشكال العام او ان يراد
 بالظهور والمعرف المعنى العلمي الاخص اعني المبيح للصلوة
 وان يراد بالطهارة المعرفة المعنى الاشفاقية الاخص
 ايضا اعني المبيح للصلوة او بالعكس فهاتان الصورتان

ايضاً ساقطان لاختلاف مورد تصادقهما من حيث
 المادة كما مرّ فهذه اربعة اقسام وايضاً اما ان يراد
 بالظهور المعرف المعنى العلمى الأخص اعنى الماء والتراب
 المبيح للصلاة وان يراد بالطهارة المعرفة المحدودة للمعنى
 الاشتقاقى الاعمّ من المبيح للصلاة او بالعكس فهاتان
 الصورتان ايضاً ساقطان لاجل ورود الاشكال
 العام وهو اختلاف مورد التصادق مادة مضافاً
 الى ورود اشكال اخصه المعرف تارة واعميته اخرى
 وقد مرّ بيان اشكال اعمية المعرف واخصيته بما لا
 مزيد عليه ، واما ان يراد بالظهور ايضاً المعنى العلمى
 الاعمّ من المبيح للصلاة وان يراد بالطهارة المعنى الاشتقاقى
 الاخص اعنى المبيح للدخول فى الصلاة او بالعكس

فهانان الصورتان ايضاً سافطتان لاجل ورود الاشكال
 العام وهو اختلاف المعرف والمعرف من حيث المعنى
 مع انه ليشترط ان يكون المعرف مع المعرف مساوياً صادقاً
 وكان المعرف بالكسر وضمماً اما ترى سمى قولاً شارحاً
 مضافاً الى ورود اشكال اخصيئة المعرف بالكسر من
 المعرف بالفتح قارة واعميته من اخرى هذه ثمانية اقسام
 من المركب من المعنى العلى والمعنى الاشتقاقى جميعها
 يدفع الدور ولكن يتوجه عليهما الاشكال العام كما
 مر انفاً مضافاً الى الاشكالين الاخرين واما الاقسام
 الاربعه للمعنى الاشتقاقى فجميعها مستلزم للدور
 كما مر مضافاً الى ورود اشكال خلاف اصطلاح الاكثريين
 كما في صورة كون المعرف والمعرف اعم من البيع للصلوة

الى ورود اشكال انقراض طرد التعريف بالمذكورات
 في كلام الشارح قدس سره اذا كان المعرف والمحدود
 اخص، واما الاقسام الاربعه للمعنى العلى فثلاثة منها
 مورد اشكال احدها هو في صورة كون المعرف والمعرف
 اعنى الطهور والظهاره كلاهما اعم من المبيح للصلاة
 فتح يرد عليه اشكال الشهيد الثاني وهو خلاف اصطلاح
 الاكثرين، وثانيها هو كون المعرف اعنى الطهور اعم
 من المبيح وح ينقض في طرده بالمذكورات في كلام
 الشارح، لان المعرف اعنى الظهاره المحدوده فرض
 فيها المعنى الاخص اعنى الماء والتراب المبيح للصلاة
 فهذا الاشكال ايضا للشهيد الثاني، وثالثها عكس
 هذا الفرض وهو كون المعرف اخص من المعرف

بالفتح وقد مر بيان اشكال اعمية المعرفة من المعرفة
 وبيان اشكال اخصية المعرفة من المعرفة بما الامريد
 عليه وبقي قسم واحد من الاقسام الاربع الماضية
 للمعنى العلى وهى الصورة الثانية من الصور الاربع
 الماضية للمعنى العلى وقد قلنا فيما مضى انما هى الغاية
 القصوى والمقصد الاعلى لانهما موافقة لاصطلاح
 الاكثرين وراى المصنف لانا اخذنا فى هذه الصورة
 فى المعرفة والمعرفة المعنى العلى الاخص اعنى الماء والتراب
 المبيع للدخول فى الصلوة وفى كل ما يشترط فيه الطهارة
 ولكن بواسطة الادلة الخمسة الماضية وببركت هذه
 الصور بحول الله تعالى وحسن توفيقه يندفع جميع
 الابرادان حتى الاشكال الثلاثة للشهيد الثانى

لأننا إذا أخذنا في المعرف والمعرف المعنى العلى الاخص
 فيكون موافقا لاصطلاح القوم ولا ينتفض في طرده
 بالمذكورات في كلامه لان المعرف بالكسر ايضا اخص
 وايضا يندفع اشكال طرد التعريف في كلام الشارح
 بابعض الطهارات الثلث وبالندب ان الطهارة المبيحة
 اسم للوضوء والغسل والتميم وكذلك الطهور المبيح
 ايضا اسم لها بموجب تساوى المعرف والمعرف صدقا
 والابعض لا تسمى وضوءا ولا غسلا ولا تيمما وايضا
 لا تكون مبيحا للدخول في الصلوة ومحيثية المبيحة
 في جانب المعرف خرجت الابعض والندب لانه لو لا
 المحيثيات لبطلت الحكمة وكذا يندفع اشكال الدور
 وهو واضح وقد بينا فيما مضى ايضا فصار تعريف

الكتاب بحول الله تعالى وقوته وبأيدي الحج المعصومين
 عليهم افضل صلوات الله تعالى وسلامه اجمعين مطراً
 مانعاً ومنعكساً جامعاً الحمد لله اولاً واخراً وصلى الله
 على محمد وآله الطاهرين ثم انه حيث كان كلاماً في بيان
 التعريف مجرد بيان ان نتعرض لاقسام التعاريف ونشير
 الى الفرق بينها فنقول مستعيناً بالله تبارك وتعالى
 وبأيدي الحج للعصوميين عليهم افضل صلوات الله و
 سلامه اجمعين ان التعريف ينقسم الى الحقيقي واللفظي
 والاسمي، اما التعريف الحقيقي فهو محصل الصورة
 ومفيد العلم ليس في القرينة فهو التعريف بالذات كتعريف
 الانسان بالحيوان الناطق وتوضيح ذلك ان المعرف
 هو المعلوم التصوري والضروري الذي يوصل

الى التصور المجهول والكسبي والنظري فلذا يسمى معرفة
 لا مطلقاً والحاصل ان موضوع المنطق عبارة عن
 المعرفة والحجة. اما المعرفة عبارة عن العلوم التصورية^{هـ}
 ولكن لا مطلقاً بل من حيث انه يوصل الى مجهول تصوري^{هـ}
 كالحيون الناطق الموصل الى تصور الانسان فلذا
 سمي معرفة واما العلوم التصورية الذي لا يوصل
 الى المجهول التصوري كالامور الجزئية المعلومة نحو
 زيد وعمر ووبكر وغيرهم فلا يسمى معرفة لانه لا يعرف
 شيئاً مجهولاً وكذا الحجة فانها عبارة عن العلوم
 التصديقية لكن لا مطلقاً ايضاً بل من حيث انه يوصل
 الى المجهول التصديقي كقولنا العالم متغير وكل
 متغير حادث الموصل الى التصديق بقولنا فالعالم

حادث حيث اثبت التغير المكرر في الصغرى والكبرى
 الضروريتين محمول الكبرى لموضوع الصغرى واما
 التصديق الذي لا يوصل الى المجهول التصديقي كقولنا
 النار حارة والشمس مضيئة فلا يسمى حجة والمنطقي
 لا ينظر فيه بل يبحث عن المعرف والحجة من حيث انهما
 كيف ينبغي ان يرتباً حتى يوصل الى المجهول والحاصل
 ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة فلذا يبحث في
 المنطق عن الاعراض الذاتية للمعرف والحجة والاعراض
 الذاتية لهما هي كيفية الايصال لانفس الايصال
 لان نفس الايصال جزء للموضوع وتمت له ولا
 ريب ان الموضوع واجزائه داخل في المبادئ ولا
 يبحث في العلم عن نفسهما بل يبحث عن العوارض

والاحوال العاضه لهما وبهذا البيان ايضا لا يحتاج
الى ما قيل في توجيه الاشكال من ان ما جعل من نتمه
الموضوع هو الايضال المطلق وما يبحث هنا عنه
وجعل من الاعراض الذاتية للمعرف والحجة هي
الايضالات المخصوصة والحاصل ان التعريف
الحقيقي محصل لصورة ما علم وجوده في الخارج اجمالا
كما تجر ان الناطق كالانسان فان وجوده معلوم اجمالا
اما بالكنه او بوجه يميز عن ما عداه . الكنه بالضم في
اللغة جوهر الشئ وغايته وقدره والمراد به هنا اي
في علم النطق حقيقة الشئ وذاتياته التي ركب منها
والتصور الذي افاد كنه الشئ وحقيقته هو الحد
التام مثل الحيوان الناطق في تعريف الانسان
والتصور الذي يميز الشئ عن جميع ما عداه كالنا
طق

في تعريف الانسان فانه يميّز الانسان عن جميع ما
 عداه وقد بينّا هذه المطالب بما اسلفناه بما لا مزيد
 عليه والى التعريف اللفظي وهو لا يحصل صورة ليست
 في الذهن ولا يفيد تصوّر شئ بل هو تبنيه واختار
 بالبال باسم او بعلامة ليميز ما هو المراد من اللفظ
 من ساير التصورات لتلثفت النفس اليه من حيث
 انه مراد والحاصل ان المجهول في التعريف اللفظي
 ليس هو المعرف بالفتح بل تعيينه في مقابل اللفظ بخلاف
 التعريف الحقيقي فان المعرف بالفتح فيه مجهول وذلك
 فان ماهية الانسان وان كانت مركبة من الامرين
 اى الحيوان والناطق وكل واحد من الامرين
 معلوم مخصوص ولكن هذه الماهية من حيث

هي مركبة منهما مجهولة حتى لو فرض العلم اى
 حصول العلم بما هيّة الانسان من هذه المجهيّة
 اى بما هيّة الانسان مركبة ولم يعلم كوفها موضوعاً
 له للفظ الانسان يكون قولنا حيوان ناطق في
 الجواب عن الانسان تعريفاً لفظياً غير حقيقى و
 بالجملة في التعريف اللفظى يقصد به تعيين مسمى
 اللفظ من بين المعانى المحزونة في الخاطر فليس فيه
 تعيين مجهول من معلوم كما في الحقيقى وعبارة
 اخرى في التعريف اللفظى بتدليل لفظ بلفظ اعرف
 عند السامع وتعيين ما هو المراد من اللفظ ويراد في الترجمة
 والتفسير فيحتاج الى النقل من اهل اللغة واصحاب الاصطلاح
 كما بينا مفصلاً والى التعريف الاسمى فالتعريف

الاسمى قسم من التعريف الحقيقى القسيم للفظى لأن في
 التعريف اللفظى يسئل عن ايضاح حقيقة اللفظ لا عن شرح
 ماهيته مفهوم الاسم كما هو شان معنى التعريف الاسمى
 ثم إن ما الشارحة قارة يطلب بها شرح مفهوم الأ^{سم}
 وهو مقدم على جميع الاسئلة كما قال المحقق السبزوادي
 في حاشيته منظومة في الحكمة حيث قال فما لم يتعرفا ولا
 ما المراد باسم الخلاء مثلا لم يتطرق السؤال بانه هل
 الخلاء موجود ام لا كما انه ما لم يعلم وجوده لم يطلب بما
 الحقيقية ماهيته ودان اذ ما لا وجود له لامهية له وقارة
 اخرى يطلب بها شرح ماهية مفهوم الاسم مثلا في المثال المذكور
 اذا قيل الخلاء محال فيقال ما الخلاء فيجاب بانه بعد موهوا
 فهذا تعريف اللفظى فاذا اسئل ما مفهوم البعد الموهوا

فيجاب بانه لا خلاء ولا ملاء فهذا التعريف اسمي فهذا ما اردنا
 بيانه ثم انه ولنختم الكلام بما ذكره المحقق السبزواري قدس
 سره في حاشيته منظومه في الحكمة من متن لنا سببه فيما نحن
 فيه وما فاله فيهما هكذا في كل ما يستعلم حقيقته ويبحث
 عنه السؤال اسئلة، السؤال الاول بما الشارحة عن شرح
 الاسم، والسؤال الثاني بهل البسيطة عن وجوده، و
 السؤال الثالث بما الحقيقة عن ماهية التي له في الواقع
 ونفس الامر، والسؤال الرابع بهل المركبة عن احواله من
 القدم والحديث والتجرد والتجسم وغير ذلك والسؤال الخامس
 يلتم فيعرف به العلة والبرهان والسؤال عن شرح
 الاسم مقدم على جميع الاسئلة فما لم يتعرف اولاً ما
 المراد باسم الخلاء لم يطرُق بانه هل الخلاء موجود ام لا

كأنه ما لم يعلم وجوده لم يطلب بما الحقيقه ماهيته و
 ذاته اذ ما الوجود له لا ماهيته له وهكذا الباقي الحمد
 لله أولاً و آخراً و ظاهراً و باطناً و صلى الله على محمد و آله الطاهرين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
 الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ
 وَاللَعْنُ الدَّائِمُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ أَجْمَعِينَ إِلَى قِيَامِ
 يَوْمِ الدِّينِ . واما مطلب الثاني فهو في شرح و بيان

قول الشهيد السعيد الشهيد الاول قدس سره في المجلد
 الاول من كتابه المسمى باللمعة الدمشقية في فقه الامامية
 في الشرط الثاني من شروط الصلوة الذي كان منعقداً
 في بيان قبله جميع البلاد كما هو وظيفة العنوان و مع ذلك

قد تعرض الشهيد قدس سره لبيان
 قبلة العراق وقبلة الشام وقبلة المغرب وقبلة
 اليمن ولبيان علامات هذه البلدان
 الأربعة وح صار هذا البيان والتخصيص بهذه البلدان
 من قدس سره دون غيرها مورد السؤال عن وجه التخصيص
 بها دون غيرها من بفتة البلاد وجه ترك بيان قبلة
 بفتة البلاد وترك بيان علاماتها ولم يتعرض لها و
 لعلاماتها أصلاً ويمكن الجواب بحول الله تبارك
 وتعالى وقوته عن هذا الأيراد والسؤال ولكن الجواب
 عن هذا السؤال مبني على تقديم مقدمه دقيقة
 شريفة لطيفة رياضية تقطن بها بالعناية الربانية
 وتبايد الحج المعصومين الأئمة البررة عليهم أفضل

صلوات الله وسلامه وافضل التحية فنقول مستعينا
 بالله تبارك وتعالى وبأيدي الحج المعصومين الأطهار
 الأبرار عليهم افضل صلوات والسلام من الملك الغفار
 ان محيط كل دائرة صغيرة كانت او كبيرة ينقسم الى ثلثمائة
 وستين درجة والكعبة المعظمة وان كانت مربعة
 كما روى عن الامام الصادق عليه افضل الصلوات و
 السلام حيث سئل لم سميت الكعبة كعبة قال لانها مربعة
 فقيل لم صار مربعة قال لانها مجداء البيت المعمور
 هو مربع فقيل له لم صار البيت المعمور مربعاً قال لانه
 مجد العرش وهو مربع فقيل له لم صار العرش مربعاً
 قال لان الكلمات التي بنى عليها الاسلام اربع وهي
 سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ

والحاصل ان الكعبة المعظمة وان كانت باعبار الشكل
 والصورت مرتبة ولكن باعبار المحيط دائرة ومحيطها
 كالذوات الاخر وح ينقسم محيط الكعبة ومحيط البيت الشريفة
 الى ثلثمائة وستين درجة كما ينقسم محيط كل دائرة الى
 هذا المقدار من حيث الدرجة فمجموع هذا المقدار
 باعبار القوس التي هي قطع من محيط الدائرة يصير
 محيط الكعبة المعظمة اربع قس والقوس التمام عند اهل
 الفن هي تسعون درجة الا ما استثنى فمحيط كل دائرة
 ينقسم الى اربع قس فكل قوس منهن ينقسم الى سبعين درجة ^{طالع}
 فتح ينقسم محيط البيت الشريف ومحيط الكعبة المعظمة
 ايضا الى اربع قس فكل قوس منها تنقسم الى سبعين
 درجة وهي ربع المحيط فمجموع هذه القس اربع

يصير ثلثمائة وستين درجةً وبعد بيان هذه المقدمه
 فنقول للبيت الشريف وللکعبه المعظمه اربعة اركان
 الاول الركن العراقى الذى فيه الحجر الاسود وبعده
 الركن الشامى وبعده الركن المغربى وبعده الركن اليمانى
 فكل ركن من هذه الاركان الاربعه للبيت الشريف
 وقع في وسط كل واحده من هذه القسّمى الأربع من
 محيط البيت الشريف والمراد بالوسط هو بمعنى الاثنان
 لا لوسط الحقيقى لكل قوس التى لو وقع الركن فيه يصير
 يمينه ثمن الدور ٤٥ درجة وكذا يساره يصير ثمن
 الدور ٤٥ درجة لكن الوسط بهذا المعنى في البيت الشريف ^{لا يمكن}
 لانه مربع كما مرّ انفاً بل من حيث درجات طرف يمين
 كل ركن مع درجات يساره ذلك الركن يصير المجموع

تسعين درجة فيصير درجات محيط البيت الشريف بهذا
الترتيب ثلثمائة وستين درجة فيشرع بهذا الترتيب
في الركن العراق ويختم في الركن اليماني والحاصل اذا
كان احد طرفي اقل من ثمن الدور يصير طرفه الاخر
اكثر من ثمن الدور فيجبر الاقل بالاكثرو المراد
بالركن مع طرفه اى مع يمينه ويساره لانفس الركن
فقط فاهل كل اقليم يتوجهون الى ما يسامت الى الركن
الذى كان على جهتهم من طرف يمين ركنهم ومن
طرف يسار ركنهم ولا يحسب هنا اتصال الخطوط المتوازية
الى نفس الركن بل المراد والميزان هو ما يسامت الركن و
طرفيه والحاصل ان الركن العراق وقع في اثناء قوس
واحدة من القسي الاربع الماخوذة من درجات

محيط البيت الشريف على الوجه الذي مر بيانهُ مفصلاً
 وبعده الركن الشامي الذي هو أيضاً وقع في اثناء قوس
 واحدة من القسّي الاربع الماخوذة من درجات
 محيط الكعبة المعظمة على الوجه الذي مر بيانهُ وبعده
 الركن المغربي الذي هو وقع ايضاً في اثناء قوس واحدة
 من القسّي الاربع الماخوذة من درجات محيط
 الكعبة المعظمة على الوجه المذكور يعني درجات
 هذه القوس من طرف يمين هذا الركن ويسارها تابعة
 لهذا الركن ولكن على النحو المزبور وبعده الركن المغربي
 الركن اليماني وهذا الركن ايضاً وقع في اثناء قوس
 واحدة من هذا القسّي الاربع الماخوذة من درجا^ت
 محيط الكعبة المكرمة على النحو المذكور ايضاً فمن الدور

من يمين هذا الركن او اقل وهكذا من يسار هذا
 الركن يقدر ثمن الدور او اقل او اكثر تابع لهذا الركن
 كما مر بيان وجه الاقل والاكثر من اطراف الاركان
 فتذكر فيقع كل واحد من الاركان الاربعة للكعبة
 المعظمة في اثناء كل واحدة من القسي الاربعة المأخوذة
 من درجات محيطها ويمين ويسار كل ركن يتبع هذا
 الركن وكيفما كان فاهل العراق ومن الالههم وشاركهم
 في الجهة يتوجهون الى مايسامت الركن العراقي
 الذي فيه الحجر الاسود من طرف يمينه ويساره واهل
 الشام ومن الالههم وشاركهم في الجهة يتوجهون
 الى مايسامت الركن الشامي من طرف يمين الركن
 ويساره ، واهل المغرب ومن الالههم وشاركهم

في الجهة يتوجهون الى مايسامت الركن المخرجه من طرف
 يمين الركن من طرف يساره واهل اليمن ومن والا هم
 شاركهم في الجهة يتوجهون الى مايسامت الركن اليماني
 من طرف يمين الركن ويساره وملخص ما ذكرناه هو
 محيط الكعبة المكرمة ينقسم الى اربع قسّي ومقدار
 درجات وعدد درجات كل قوس تسعون درجة
 فيصير مجموع درجات محيط البيت الشريف ثلثمائة و
 ستين درجة وله اربعة اركان وكل ركن واحد وقع
 في اثناء قوس واحدة من هذه القسّي الاربع وطرف
 يمين كل ركن وطرف يساره تابغان لهذا الركن كما بيناه
 مفضلاً فيبركك هذا البيان بحول الله تعالى وقوته
 وبتايد الانوار المقدسة عليهم افضل الصلوات

والنخبة تبين ان الشهيد السعيد الشهيد الاول رضوان
 الله تعالى عليه في باب قبله البلاد بين جميع قبله بلاد
 الاسلام بل بين جميع قبله الدنيا الحمد لله اولاً و آخراً
 وظاهراً و باطناً و صلى الله على محمد و آله الطاهرين
 و لعنة الله على اعدائهم اجمعين الى قيام يوم الدين
 هذه مسئلة و ارجع الى قبله البلاد و مقصود
 در اين مسئلة بيان و شرح قول شهيد سعيد شهيد اول
 قدس سره كه در جلد اول كتاب لغه دمشقيه در باب قبله
 البلاد و در باب بيان علامات قبله بلاد كلام خودش را
 تخصيص داده ببيان قبله عراق و قبله شام و قبله مغرب
 و قبله يمن و بيان علامات آنها و قبله بقيه بلاد را
 بيان نفرموده اند فلذا وجه تخصيص اين كلام را مورد

سؤال قرار داده اند و لکن تخصیص این کلام و ستر این
 مطلب مبتنی بیک مقدمه شریفه ریاضیه هست
 و بعد از بیان آن مقدمه معلوم می شود که شهید
 سعید قدس سره قبله جمع دنیا را بیان فرموده اند
 و آن مقدمه اینست که محیط هر دائره در نزد اهل
 فن تقسیم میشود به سیصد و شصت^{۳۶۰} درجه و فرق
 ندارد در این سیصد و شصت درجه در میان اینکه
 دائره صغیره باشد یا کبیره باشد و ایضا تقسیم میشود
 این مقدار در نزد اهل فن بچهار قوس تمام بجهت
 اینکه قوس قطع از محیط دائره هست و قوس تمام
 و کامل در نزد اهل فن قوسی بود که نوذ^{۹۰} درجه باشد
 پس محیط هر دائره به چهار قوسی نوذ^{۹۰} درجه منقسم

میشود و بعد از معلوم شدن این مقدمه میگویم کعبه
 معظمه اگر چه مربع است کما اینکه روی عن حضرت صا
^{علی الترابی ص ۳۹۵} دق
 علیه السلام انه سئل سمیت الکعبه کعبه قال لانهما
 مربعه فقیل له ولم صار مربعه قال لانهما بمجاء بیت
 المعمور وهو مربع فقیل له ولم صار البیت المعمور مربعاً
 قال لانه مجاء العرش وهو مربع فقیل له ولم صار
 العرش مربعاً قال لان کلمات التي بنی علیها الاسلا
 م اربع وهی: سُبْحَانَ اللَّهِ وَنُحَمِّدُهُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وفي خبر اخر قال شخص من اليهود
 لنبی صلی الله علیه واله لاتی شیء سمیت الکعبه کعبه
 فقال لاها وسط الدنيا الى غير ذلك من الاجاب
 وملتخص خبر اینست که راوی از حضرت صادق علیه

سؤال کرده که چرا کعبه را کعبه گفتند و چرا کعبه نامیده شد
 بکعبه در جواب فرموده اند بجهت اینکه کعبه مربع است
 و بدرستیکه کعبه مربع است دوباره پرسیده چرا مربع
 شده فرموده بدرستیکه در مقابل بیت معمور است
 آنهم مربع است راوی عرض کرد بیت معمور چرا مربع
 شد فرموده در مقابل عرش است یعنی بدرستیکه
 بیت المعمور در مقابل عرش است و عرش هم مربع است
 راوی عرض کرده چرا عرش مربع است فرموده بدرستیکه
 کلماتیکه بنا شده بر آنها اسلام چهار است و آنها
 سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ
 است و بعد از بیان این مطلب میگوئیم کعبه معظمه
 اگرچه باعتبار نفس بیت شریف مربع و چهار گوشه

هست لکن باعتبار محیط بیت شریف مثل سائر الدائر
 میباشد و ح محیط بیت شریف تقسیم می شود به سیصد
 و شصت ^{۳۶۰} درجه و این مقدار محیط بیت شریف منقسم
 میشود بچهار قوسی نوذ درجه کما اینکه قبلاً ذکر شد
 این مقدمه که معلوم شد مقدمه دیگر اینست که
 بیت شریف چهار رکن دارد یکی رکن عراقی است
 که حجر الاسود در آن نصب شده و در مقابل مقام
 ابراهیم ^ع است تقریباً و بعد از آن رکن شامی است
 در طرف حجر اسماعیل ^ع و بعد از آن رکن مغربی هست
 و بعد از آن رکن یمانی. این مقدمه را که ملاحظه کرد
 پس محیط بیت شریف منقسم می شود بچهار قوسی نوذ
 درجه ای و برای بیت شریف چهار رکنی هست

کامراً انفاً پس هر رکنی از آن ارکان چهارگانه در وسط
 يك قوسی از آن قوسهای چهارگانه واقع شده ولی
 وسط در اینجا بمعنی الاثناء است نه وسط حقیقی چون
 وسط حقیقی است که طرف راست رکن چهل و پنج درجه
 باشد که ثمن دور است از آن قوسی نود درجه ای
 و همچنین طرف چپ رکن چهل و پنج درجه باشد از
 آن قوسی نود درجه که در وسط آن واقع شده که این
 ۴۵ درجه ثمن دور است و لکن رکن در اینجا در وسط
 حقیقی قوسی نود درجه واقع نشده است چون بیت
 شریف مربع و چهار گوشه هست ممکن است از يك
 طرف رکن درجات آن قوس زیاد باشد و از يك
 طرف آن رکن از درجات آن قوس کمتر باشد و لکن

مجموع من حیث مجموع طرف راست و چپ آن رکن
 بود درجه باشد و از این جهت و باین سبب گفتیم که
 وسط بمعنی الاثناء است نه وسط حقیقی و ملخص
 ما ذکرنا این است که محیط بیت شریف منقسم میشود
 بچهار قوسی بود درجه‌ای و مجموع این چهار قوس
 سیصد و شصت درجه میشود و برای بیت
 شریف چهار رکنی هست رکن عراقی و رکن
 شامی و رکن مغربی و رکن یمانی و هر رکن از
 این ارکان ارکان اربعه در اثناء یک قوسی از
 قوسهای چهارگانه واقع شده است، و رکن
 عراقی در اثناء یک قوس از آن قوسهای
 چهارگانه واقع شده است و کذا رکن شامی در اثناء

يك قوسی از آن قوسهای چهارگانه واقع شده است
 و هکذا رکن مغرب و رکن یمانی فاهل طرف راست و
 چپ هر رکن بتوجهون الی ما یسامت الرکن الذی
 علی جهتہم و فی مسامئہ البعید بل یعتبر المسامئہ ولا یعتبر
 فیہا اتصال المخطوط المتوازیة الی الارکان و اطراف
 الارکان و الحاصل فیصیراها الی و اقالیم اطراف الأركان
 الابعة للبيت الشریف یمیناً و شمالاً فابعة للأركان
 فاهل عراق و آنها یئک در طرف آنها هستند متوجه
 میشوند بطرف رکن آنها یعنی اهل عراق اقلیم متوجه
 می شوند بسوی و سمت آنچیز که در مقابل و برابر
 رکن آنهاست پس اهل عراق و آن کسانیکه در سمت
 و جهت با اهل عراق شریک هستند متوجه میشوند

بسوی آنچه در مقابل و برابر رکن عراقی هست
 این رکن عراقی را رکن اول میگویند و در این رکن حجر
 الاسود نصب شده است و بعد از این رکن رکن شاه
 است و این رکن شامی در مقابل حجر اسماعیل است
 و اهل شام و من والاهم و شارکهم فی الجمه یعنی اهل
 شام و آن اقلیمها و اهل بلادیکه در جهت با اهل
 شام شریکند متوجه میشوند بسمت و طرف رکن شامی
 از اهل طرف چپ و طرف راست رکن و این رکن
 شامی را رکن ثانی میگویند، الرکن الثالث رکن مغرب
 است پس اهل مغرب و من والاهم و شارکهم فی الجمه
 یتوجهون الی ما یسامت الرکن المغربی من طرف
 یمین الرکن و سیاره یعنی اهل مغرب و شهرها و

اقليمها نيكه محاذی و مقابل و برابر ركن مغربى
 هستند و در جهت شرقى متوجه ميشوند بسمت
 و طرف ركن مغربى از اهل طرف راست و چپ ركن
 مغربى ، الركن الرابع الركن اليمانى الذى احد طرفيه
 الركن المغربى و ثانيه الركن العراقى فاهل اليمن ومن الامم
 و شاركهم فى الجهه يتوجهون الى ما يسامت الركن
 اليمانى من طرف يمين الركن ويساره من اهل الاقاليم
 يعنى اهل يمن و آن كسانيكه و اهل آن اقاليميكه محاذى
 و برابر ركن يمانى هستند و در جهت شرقى متوجه
 ميشوند بسمت و طرف ركن يمانى از اهل و طرف راست
 و چپ ركن يمانى و ملخص ما ذكرنا هو ان محيط الكعبه
 المعظمه ينقسم الى اربع قسّى فكل قوس تسعون درجه

من المحيط فيصير مجموع درجات محيط البيت الشريف
 ثلثمائة وستين درجة وللبيت الشريف اربعة اركان و
 كل ركن وقع في اثناء قوس واحدة من هذه القسي الأربع
 وطرف يمين كل ركن وطرف يساره تابع لذلك الركن
 كما بيناه فبركت هذا البيان بحول الله تعالى وقوته
 تبين ان الشهيد السعيد رضوان الله عليه بين قبله
 جميع بلاد الاسلام بل قبله جميع اهل الدنيا والحمد لله
 اولاً و آخراً وظاهراً وباطناً وصلى الله على محمد واله
 الطاهرين واللعن الدائم على اعدائهم اجمعين الى قيام يوم الدين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد
 واله الطاهرين واللعن الدائم على اعدائهم الى

یوم الدین، وبعد در اینجا سه مطلبی هست، مطلب اول
 در بیان سبب وجود حرم شریف است، و مطلب دوم
 در بیان مقدار حرم شریف است، و مطلب سوم در بیان
 حدود حرم شریف است و بیان علامات حدود آن
 و بیان مقدار المسافه بین حدود و بین مسجد الحرام است
 اولاً لا بد من تقدیم مقدمه شریفه، و آن مقدمه این
 است که حرم شریف بلد شریف مکه معظمه را از جمیع
 جهات احاطه نموده و مکه مکرمه مسجد الحرام را احاطه
 نموده و مسجد الحرام بیت شریف را احاطه نموده است
 از جمیع جوانب بیت شریف، اما المطلب الاول و آن
 بیان وجود و سبب وجود آن حرم است اگر چه
 اسباب چند بیان فرموده اند در سبب وجود حرم

ولکن معروف و مشهور آنست که در علال الشرایع
 در صفحه ۴۲۰ بیان فرموده است و آن خبر خبر سوم
 آن صفحه است و آن خبر اینست که حسن بن محبوب
 روایت میکند از محمد بن اسحاق و محمد بن اسحاق روایت
 میکند از حضرت امام محمد باقر علیه السلام و امام باقر
 علیه السلام از آباء طاهرینش صلوات الله علیهم اجمعین
 روایت میکند که خداوند عز و جل و وحی نموده به
 سوی جبرئیل و فرموده انا الله الرحمن الرحیم بدرستی که
 من رحم نمودم بآدم و حواء زمانیکه شکایت کردند
 بسوی من آنچه که شکایت کردند فاهبط علیهما
 مجیمه من خیم الجنة نازل کن بسوی آدم و حواخیمه
 از خیمه های بهشت بدرستی که من رحم نمودم بآدم

وحواء بجهت گریه آنها و بجهت وحشت آنها و وحشت آنها
 فَأَضْرِبِ الخَيْمَةَ عَلَى التَّرْعَةِ أو التَّرْعَةَ یعنی خیمه را برپا دار
 در مکان بیت که در میان قواعد بیت و در میان
 کوههای مکه مکرمه هست و چنان قواعد بیت که
 ملائکه آن قواعد را قبل از آدم بلند نموده بودند
 پس جبرئیل یک خیمه از خیمه های بهشت نازل کرده
 که آن خیمه بمقدار مکان بیت و قواعد بیت بوده پس
 جبرئیل علیه السلام خیمه را نصب نموده و بعداً آدم را
 از صفاء و حواء از مرده برداشت و آنها را آورده و در
 خیمه آنها را جمع نموده و امام علیه السلام فرموده عمود
 خیمه یک شاخه ای از یاقوت احمر بوده پس فوراً آن عمود
 روشن نموده جبال مکه مکرمه را و آنچه که در اطراف

آن کوهها بود آنها را هم روشن نموده فَاَمْتَدَّ ضَوْؤُهُ
 الْعَمُودِ فَهُوَ مَوَاضِعُ الْحَرَمِ الْيَوْمَ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ مِنْ حَيْثُ
 بَلَغَ ضَوْؤُهُ یعنی کشیده شد نور عمود و منتهی الیه نور
 عمود حرم شریف است یعنی مواضع حرم شریف است
 ایوم حاضر از هر طرف که نور عمود بآن طرف و با آنجا
 میرسیده است، امام علیه السلام فرموده است که
 خدای تعالی آن حدود یک نور عمود بآن حد و در سیه
 است آن حد و در حرم قرار داده بجهت حرمة خیمه و
 حرمة عمود بدرستیکه این دو تا از بهشت هستند و
 بدینجهت است که قرار داده خداوند تعالی که حَسَنَاتُ
 در حرم شریف زیاد باشد و قرار داده ایضاً سیئات در
 حرم مضاعف باشد و در ذیل این مطلب لا بد در

خصوص قبله بودن حرم شریف برای اهل دنیا چند
 خبر را ذکر نمایم که در وسائل در جزء اول من المجلد
 الثانی من کتاب الصلوة ص ۲۲۰ خبر اول عن عبدالله
 بن محمد الجمال عن ابی عبدالله علیه السلام یعنی از حضرت
 ابی عبدالله الصادق المصدق علیه السلام روایت
 کرده که آن حضرت فرموده اند که خداوند تعالی فرما
 داده که کعبه را قبله برای اهل مسجد و مسجد را قبله قرار
 داده برای اهل حرم و حرم شریف را قبله قرار داده برای
 اهل دنیا، و الخبر الثانی في تلك الصفحة خبر دوم در
 همان صفحه محمد بن الحسن بسند خود روایت نموده
 از ابی عباس بن عقیله و آن هم عن الحسین بن محمد
 تا عن بشر بن جعفر الجعفی عن جعفر بن محمد علیهما السلام

یعنی بشر بن جعفر از حضرت صادق علیه السلام
 روایت میکند و میگوید شنیده‌ام که می‌فرماید :
 البيت قبله لاهل المسجد والمسجد قبله لاهل الحرم والحرم
 قبله للناس جميعًا . وکذا خبر سوّم تلك الصفحة من ۲۲ ؛
 خبر سوّم محمد بن علی بن الحسین قال قال الصادق
 علیه السلام ان الله تبارک وتعالی جعل الکعبة قبله لاهل
 المسجد وجعل المسجد قبله لاهل الحرم وجعل الحرم
 قبله لاهل الدنیا . یعنی محمد بن علی بن الحسین فرمود که
 حضرت صادق علیه السلام فرموده اند خداوند تبارک
 وتعالی قرار داده کعبه را قبله اهل مسجد و مسجد را
 قرار داده قبله اهل حرم و حرم را قرار داده قبله اهل
 دنیا . خبر چهارم درص ۲۲۱ کتاب مذکور خبریکه

ميرسد باي غرة قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام
 البيت قبله المسجد والمسجد قبله مكة ومكة قبله الحرم
 والحرم قبله الدنيا يعني ابي غرة كفت حضرت صادق
 عليه السلام فرموده اند بيت قبله مسجد است ومسجد
 قبله مكة است ومكة قبله حرم است وحرم قبله دنيا
 است . ويؤيد هذه الاخبار في كون الحرم قبله اهل
 الدنيا است . خبر استجاب التماس لاهل العراق ومن
 والاهم قليلاً وهذا الخبر هو الخبر الاول ص ٢٢١ ك٢٠٦
 المذكور رواه محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه
 قال قيل لابي عبد الله عليه السلام لم صار الرجل ينصرف
 في الصلوة الى اليسار فقال ء لان للكعبة ستة حُدود
 اربعة منها على يسارك واثنان منها على يمينك فمن

ذلك وقع التحريف على اليسار، يعني على بن محمد
 گفت از حضرت امام صادق علیه السلام پرسیدند که
 چرا شخص نماز گزار منحرف میشود بطرف چپ درجوا
 فرموده اند بدوستیکه برای کعبه شش حدی است
 چهار از آنها در طرف چپ تو و دو تا از آنها در طرف
 راست تو است وقع التحريف الى اليسار ای وقع
 الانحراف طرف چپ و کذا یؤید المطلب خبر دوم ص ۲۲
 کتاب مذکور و هو هکذا محمد بن علی بن الحسن باسناد
 عن المفضل بن عمر انه سئل ابا عبد الله عليه السلام
 عن التحريف لاصحابنا ذوات اليسار عن القبلة وعن
 السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل من الجنة
 ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث يلحقه

النور نور الحجر الأسود فهي عن يمينها اربعة اميال و
 عن يسارها ثمانية اميال كله اثني عشر ميلاً فاذا انحرف
 الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقله انصاب
 واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجاً عن حد
 القبلة يعني در اين خبر مفضل بن عمر از حضرت صا
 دق
 عليه السلام پرسیده که چرا اصحاب ما در وقت نماز
 خواندن بطرف چپ منحرف می شوند از قبله و از سبب
 آن پرسیده در جواب فرموده اند که وقتی حجر الاسود را
 از بهشت آوردند و در جای خودش نصب کردند
 و در جای خودش گذاشته اند جعل انصاب الحرم
 من حيث يلحقه النور نور الحجر الاسود يعني قدر
 و مقدار الحرم الشريف از آنجاها نیست که نور

حجر الاسود بانجا و بان حدود رسیده بود و منتهی الیه
 نور بود چون معنی انضاب الحرم ای قدر الحرم و منتهی الیه
 حدود الحرم ^{شده} انضاب الحرم از طرف راست کعبه و
 امیال است یعنی بقدریک فرسخ و ثلث فرسخ است و
 از طرف چپ هشت میل است یعنی ثمانیة امیال
 یعنی دو فرسخ و دو ثلث فرسخ است مجموع من حیث
 المجموع دو ^{۱۲} ازرده میل است و زمانیکه انسان در طرف
 یمین منحرف شده یا زمانیکه انسان در طرف راست
 منحرف شود از حد حرم خارج میشود و از قبله و از
 حد قبله خارج میشود لقله الانضاب یعنی بجهت
 کمی و اندک قدر حرم در طرف راست و اما اگر انسان
 در طرف چپ منحرف و کج شود از حد قبله خارج نمیشود

لان الحرم فحرف اليسار اكثر ويؤيد الاخبار الماضية الخبر
 الثالث ص ۲۲۲ الجزء الأول من المجلد الثاني من كتاب
 الصلوة ^{من الوسائل} وهو خبر محمد بن الحسين في النهاية قال من توجه
 الى القبلة من اهل العراق واهل المشرق قاطبة فعليه
 ان يتا سرقليلا ليكون متوجهاً الى الحرم وبذلك جاء
 الاثر عنهم عليهم السلام واين شخص يعني محمد بن الحسين
 گفت اگر شخص متوجه شود الى القبلة از اهل عراق و
 اهل مشرق قاطبةً وجميعاً براوست كه يك كمي منحرف
 شود بطرف چپ تا اينكه متوجه و مقابل حرم بشود در
 وقت نماز خواندن و باين مطلب يعني در وقت نماز
 خواندن كمي بطرف چپ كج و منحرف شود تا مواجه
 و محاذي حرم باشد روايت از حضرت معصومين

عليهم السلام وارد شده است ولكن مع ذلك
يستفاد من بعض الاخبار ان محاذات الجهة هي القبلة
يعنى ان القبلة هي الكعبة المعظمة مع القريب والقبلة
جهة الكعبة المكرمة مع البعيد وكون الجهة قبله للبعيد
هي الغاية القصوى والمفصد الاعلى ويدل عليه الآية
الكريمة حيث نزلت الآية الكريمة بواسطة جبرئيل في
اشاء صلوة الظهر في المدينة المنورة يعنى فلما صلى رسول
الله صلى الله عليه واله من الظهر ركعتين جاء جبرئيل
فقال له قد نرى قلبك وجهك في السماء فلنولينك
قبلة ترضيها قول وجهك شطر المسجد الحرام الآية
ثم اخذ جبرئيل بيد النبي صلى الله عليه واله فحوّل وجهه
الى الكعبة وحوّل من خلفه وجوههم حتى قام

الرِّجَالُ مَقَامَ النِّسَاءِ وَالنِّسَاءُ مَقَامَ الرِّجَالِ فَكَانَ
 أَوَّلُ صَلَوتِهِمْ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ وَأَخْرَجَهَا إِلَى الْكَعْبَةِ الْمُعْظَمَةِ
 وَبَلَغَ النَّخْبِ مَسْجِدًا بِالْمَدِينَةِ وَقَدَّصَلَى أَهْلَهُ مِنَ الْعَصْرِ
 رَكْعَتَيْنِ فَحَوَّلُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَكَانَ أَوَّلَ صَلَوتِهِمْ إِلَى
 بَيْتِ الْمُقَدَّسِ وَأَخْرَجَهَا إِلَى الْكَعْبَةِ فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَسْجِدَ
 مَسْجِدَ الْقِبْلَتَيْنِ الْحَدِيثُ فَوَجَدَ دَلَالََةَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ
 عَلَى كَوْنِ الْجَهَةِ قِبْلَةً هُوَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوَلِّ
 وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لِأَنَّ الشَّطْرَ هُوَ النَّاحِيَةُ
 الْجَهَةُ مَعَ كَوْنِ الْمَسَافَةِ وَالْفَاصِلَةِ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالْكَعْبَةِ
 الْمُعْظَمَةِ كَثِيرًا لَا يُمْكِنُ الْحَاذِثُ بِنَفْسِ الْبَيْتِ الشَّرِيفِ
 حَقِيقَةً وَهَكَذَا يُدَلُّ عَلَى هَذَا الْمَطْلَبِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَذَلِكَ

لان حيث ظاهر في المكان يعني في جميع اقطار الارض
 فولوا ووجوهكم وقت الصلوة الى جهة المسجد الحرام
 ويؤيد هذا المطلب اعني كون الجهة قبله للبعيد خبر
 زراره في الوسائل في الجزء الاول من المجلد الثاني
 من كتاب لصلوة في اخص ٢١٧ عن ابي جعفر عليه
 السلام قال لا صلوة الا الى القبلة قال زرارة قلت
 واين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبله
 كلة الحديث قال الشهيد الاول في الذكرى هذا نص
 في الجهة اى في كون الجهة قبله للبعيد وهذا كما قاله
 قدس سره ويؤيد المطلب الاعتبار الخارجى لان الانسان
 في اقطار الارض اذا صلى صلى الى جهة البيت الشريف
 ولا يقصد نفس البيت لانه لا يمر من نفس البيت الشريف

واختار هذا المذهب صاحب الجواهر في ط ٣٢٢ جلد ١ كتاب
 الصلوة قال يدل على هذا المطلب لنصوص المستفيضة
 منها الصحيح وغيره الدالة على ان القبلة الكعبة بانواع
 الدلالات قال الاخبار الدالة على هذا المطلب قريب
 من التواتر وقال حتى ان في المروى عن قرب الاسناد
 منها عن الصادق عليه السلام كمال التصريح بذلك
 قال ان لله عز وجل جهات ثلاث ليس مثلهن شيء
 كتابه وهو حكمه ونور بيته الذي جعله قياماً للناس
 وامنًا لا يقبل من احد توجهًا الى غيره وعترته بنبيكم
 صلى الله عليه واله ثم قال صاحب الجواهر والذي
 حضره الآن منها جلد ١ جواهر ص ٣٢٢ من كتاب
 الصلوة خمسة عشر خبرًا فلا بأس بدعوى تواترها

ثم ان استفادة صاحب الجواهر من خبر قرب الاسناد
 النصيح بكون الجهة قبله لعل منشأ الاستفادة
 هو قوله لا يقبل من احد توجهها الي غيره لان التوجه
 من الجهة فح حذف المتعلق يفيد العموم والحاصل
 ان الجهة هي القبلة مع كونها موافقا للاعتبار لان
 الشخص الناء اذا صلى صلى الى جهة الكعبة المعظمة
 فلو سئل عنه هل انت تصلى الى نفس البيت الشريف
 او الى الحرم الشريف اجاب بنجاني صلى الى جهة القبلة
 والى طرف البيت الشريف والى جهة الكعبة المعظمة
 هذا اقوى برهان على المدعى مضافا الى دلالة
 الآية الكريمة كما مر واخبار المشرق والمغرب الدالة
 على ان ما بين المشرق والمغرب قبله والى الاخبار

الكثیرة التي ذكرها صاحب الجواهر قدس سره كما مر.
 المطلب الثاني في بيان مقدار الحرم الشريف وبيان مسأله
 الحرم عرضاً وطولاً، مطلب ثان في بيان مقدار عرض
 وطول حرم شريف است از جهت مسأله، پس اشكال
 ندارد در بين علماء اماميه رضوان الله تعالى عليهم
 در اينكه حرم شريف برید في برید است از روی روایات
 كما اينکه در موقوف عبد الله بكير وارد شده است در جلد
 ۹ وسائل الشيعة باب من ابواب ترو الأحرار ص ۱۷۴
 خبر چهارم الى عن صفوان بن يحيى وعن عبد الله بن
 بكير وعن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
 يقول حرم الله حرمة برید في برید ان يخلى خلاه او يعضد
 شجره الا الاذخر او يصاد طيره وحرم رسول الله صلى

الله عليه واله المدينة ما بين لابتها صيدها وحرم ما
 حولها بريد في بريد ان يمتلي خلاها ويعضد شجرها الاعود
 الناضح وظاهر قوله عليه السلام بريد في بريد انه من قبل
 المربع الذي طوله يعني طول حرم شريف جهار فرسخ ميبا
 وعرضه يعني عرض حرم شريف كه بريد است جهار فرسخ
 ميباشد ولكن لما كان من المعلوم اختلاف اطراف
 حرم مكة المكرمة واختلاف جهات حرمها كما نطقت
 به الروايات الواردة عن الحجج المعصومين صلوات الله
 عليهم اجمعين كما بينا من ان حرم مكة العظيمة في طرف
 اليسار اكثر من طرف يمينها وبعض اطراف الحرم الشريف
 قريب اليها فلذا اتعين ان يكون المراد من الحديث
 اى خبر بريد في بريد هو فرض المساحة بحيث لو جمعت

تلك المساحة وكانت بشكل مربع كان طولها بريداً وعرضها
 بريداً او يكون طولها بريداً وعرضها بريداً او ذكر هذا
 المطلب ايضاً سيّدنا الاستاذ آية الله العظمى الإقالم الحكيم
 قدس سره في جلد ١٢ الجزء الحادي عشر من كتابه المسمى بالسمك
 في ص ٢٨٧ في بحث المواثيق، ثم انّ البريد بالفتح على وزن
 فيل هو اربعة فراسخ اعني اثني عشر مثلاً فاضرب اربعة في
 اربعة يصير ستة عشر فرسخاً وتوضيح المقام هو انّ الفرسخ
 عند القدماء ثمانمائة الف ذراع والذراع عندهم اثنان
 وثلاثون اصبعاً والفرسخ عند المتأخرين اثني عشر الف ذراع
 والذراع عند المتأخرين اربعة وعشرون اصبعاً والاصبع
 على كلّ من الرأيين ست شعيرات مضمومة البطون إلى
 الظهور والشعيرات ست شعيرات من ذنب البرزون

فشعيرات الذراع عند القدماء مائة واثنان وتسعون
 وشعيرات الذراع عند المتأخرين مائة واربع واربعون
 والميل ثلث فرسخ باتفاق الرايين فاذرع الميل ثلثة
 الاف عند القدماء واذرع الميل اربعة الاف عند
 المتأخرين كل بذراع ولا يلزم من هذا الاختلاف المليون
 والفرسخين على الرايين لارتفاع تفاوت الاذرع
 بتفاوت الاصابع فالميل على كل من الرايين ستة
 وتسعون الف اصبع . المطلب الثالث بيان الحرم
 الشريف وبيان حدود الحرم الشريف يعنى حدود
 المنصوصة من جوانب الحرم الشريف ، مطلب
 سوم در بيان حدود حرم مكة المكرمة كه در نص
 ذكر شده است و بيان مقدار المسافة بين الحدو

والعلامات المنصوصة وبين المسجد الحرام اجمالاً
 ازجوانب الحرم وانما قلنا اجمالاً لان مقدار المسافة
 بين العلماء رضوان الله عليهم مختلف فيه اما الحرم
 فانه محيط بمكة المعظمة من جميع جهاتها الاربع وهو
 برید في برید كما مر مفصلاً يعنى طولاً وعرضاً وبتنا
 ايضاً معنى برید في برید وبتنا ايضاً توجيه برید في
 برید وبتنا معنى البرید ومعنى الفراسخ بما الامرید
 عليه والمخاضل انه قد روى ان جبرئيل اخذ
 بيد ابراهيم الخليل عليه السلام واوقفه على حدود
 الحرم الشريف فصب عليها الخليل علامات
 تعرف بها فكان ابراهيم اول من وضع علامات
 حدود الحرم الشريف ثم جددها عهداً فقصى بن

کلاب ثم قریش علی عهد رسول الله صلی الله علیه
 و آله ثم جددها الرسول الأعظم صلی الله علیه و آله
 فی ایامه ولم تزل العلامات موجودة حتی الآن
 یتعاهد ولاه المسلمین تجدیدها حتی الیوم والیک
 بیان هذه الحدود مع بیان مسافتها بالنسبة
 الی المسجد الحرام علی ما قیل یعنی در عهد رسول الله
 صلی الله علیه و آله خود آنحضرت تجدید فرموده^{ند}
 آن را و علامات منصوصه الآن موجود است و
 بیان این حدود و بیان مسافت در میان این حد
 منصوصه و میان مسجد الحرام چنانچه گفته شده
 است بدینقرار است: حد حرم شریف از طرف
 مدینه منوره عند المكان المسمی بالثعیم او مسجد

العرة والمسافة بين هذا المكان وبين المسجد الحرام
 تقدر بنحو اربعة اميال يعنى حد حرم شريف در طرف
 شمال از جانب مدينة منورة آن مکان نیست که اسم او را
 تنعيم يا مسجد عمره ميگويند و مسافت ميان آن مکان و
 ميان مسجد حرام چهار ميل است تقريباً و حد حرم
 شريف جنوباً من طرف عرفات عند ^{صلاة} المكان المسمى
 بمنيرة والمسافة بين هذا المكان والمسجد الحرام يقدر
 بنحو ثلاثة وعشر ميلاً يعنى حد حرم شريف از
 طرف جنوب حرم از جانب عرفات در نزد آن مکان
 اسم آن مکان را منيرة ميگويند و مسافت ميان
 آن مکان و ميان مسجد حرام بقدر سيزده ميل
 است تقريباً و حد الحرم الشريف شرقاً من جهة

نجد عند المكان المسمى بالجعرانة والمسافة بين هذا
 المكان وبين المسجد الحرام يقدر بنحو ثمانية أميال يعني
 حد حرم شريف از طرف مشرق حرم شريف از جانب نجد
 در نزد آن مکان است اسم آن مکان را جعرانه میگویند
 ومسافة میان آن مکان و میان مسجد حرام بقدر
 هشت میل است تقریباً و حد الحرم الشریف غرباً
 من جهة جده عند المكان المسمى بالعلمين او الحدیبیة
 والمسافة بين هذا المكان وبين المسجد الحرام تقدر
 بنحو عشرة أميال تقريباً یعنی حد حرم شريف از طرف
 غرب حرم از جانب جده در نزد آن مکان است که
 آن مکان را علمین یا حدیبیة میگویند ومسافت میان
 آن مکان و میان مسجد حرام بقدر ده میل است تقریباً و سیدنا

الاستاذ آية الحكيم رضوان الله تعالى عليه نقل اختلاف في الجزء الحادي
 عشر من كتاب المسمى بالمستمسك في مجتبه المواقيت في ص ٢٥٧ من اراد
 التفصيل يرجع اليه والى الجواهر والغرض من التعرض لبيان مقدار المسافة
 الحدود المنصو وبين المسجد الحرام التنبية على الحدود المنصو واما بيان
 المسافين الحدود المنصو وبين المسجد فليس مهم قلت واكثره فذلك هي
 الحرم الشريف المحرم على المسلمين الدخول فيه عمدا بدون الاحرام وهو
 صيد و قلع شجره الى اخر احكامه الحمد لله اولاً و آخر اوظاهر اوطناً
 وصلى الله على محمد وآله الطاهرين واللعن الدائم على اعدائهم
 اجمعين الى قيام يوم الدين الى هنا انتهى ما اردنا شرحه من المطا
 الب
 الثلثة اعني شرح اول اللمعة و شرح باب القبلة و شرح حدود الحرم الشري
 ف
 محول الله تعالى وقوته و بتأييد الحضرات المعصومين عليهم
 افضل صلوات رب العالمين ٢٩ شوال ١٤٠٦ هـ مطابقاً ل ١٣٦٥ م شمس

هذا كتاب
تحفة الفضلاء

بقلم

استاد حاج شيخ مهدي

هادوي تبريزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ

کلام در استخراج خط نصف النهار و سمت قبله بواسطه دایره

هندیه است اما خط نصف النهار آن بلدی که دایره مذکوره در آن

بلد درست شده است نه غیر آن بلد و اگر چه خط نصف النهار باقی

دیگر ایضاً شناخته می شود، اما شناختن آن با دایره مذکوره آسان

و بهتر است و خط نصف النهار هر بلد عبارت است از فصل مشترک

بین سطح نصف النهار آن بلد و بین سطح افق آن بلد، و معنی فصل مشترک

آن است که مورد اتصال از هر دو حساب می شود مثل دیواریکه

قائم باشد بسطح افق و سطح افق هر بلد عبارت است از سطح

روی زمین آن بلد و همین سطح روی زمین آن بلد است و در این ^{مطلب}


فرق ندارد که افق حسی باشد یا افق حسیقی و فرق در میان این دو

افق اینست که افق حقیقی فاصل است بین مایری و مالایری من
 الفلک و ما باشد بروی زمین و از دایره عظام است و آن افق
 خط استوائی است و اما افق حسی از دایره صغیر است و بقیه
 آفاق آفاق مایل هستند و افق حسی موازی با افق حقیقی است
 و اما شناختن سمت القبلة بالدایره الهندیه در آن بلدیکه دایره
 در آن بلد درست شده است مشروط است بر اینکه عرض و طول
 مکّه معظمه را با عرض و طول بلد مفروض مقایسه و اندازه گیری
 کنند و بعد از آن سمت قبله آن بلد را با دایره هندیه پیدا کنند
 و از جمله شهر ایط این دایره مذکوره استخراج خط نصف النهار
 است که یک قطعه زمین را هموار کنند بر نخیکه اگر آب بر او
 بریزند از همه جانب برابر سیلان کند و اگر بعضی از اجزاء زمین ^{حقض}
 از بعضی بود هر آینه آب با آنجا میل می کند و یا اینست که یک جسم

متر حرج یعنی جنبنده مثل زمین که در ایما بگویند و یا یک
 جسم متد حرج یعنی غلطنده مثل بندقه که آن را فذق گویند یا
 آزاغده گویند و امثال آن را اگر در روی زمین موزون ای
 سنجیده شده بگذارند و بنهند وقت علیها ای با ستد بر آن
 زمین مرتعداً ای لرزیدن « متر ای متحرکاً یعنی این دو جسم
 جای خودشان لرزیدن غلطیدن می کردند و بجای دیگر میل نمی کنند
 در این صورت معلوم می شود که زمین مذکور در غایت تسویه است و
 از برای تسویه زمین و دانستن بر اینکه زمین هموار شده یا نه دو گونه
 آلت استعمال می کنند یکی مسطره مستویه السطحین المتوازن یعنی
 اول میزان جاب دار استعمال می کنند و آن لوله ایست از بلور
 مسدود الطرفین پر از مایعی باشد چون آب پس میزان جاب دار را
 بروی آن زمین بگذارند، توضیح این است که سطح پائین میزان جاب دار را

بروی آن زمین موزون بگذارند یعنی سطح پائین آن میزان جناب دار را
 بروی زمین بخوابانند و وسطش را ثابت داشته و اطرافش را بگردانند
 بدور کامل بطرزیکه بهر سمت که بگردانند سطح پائین میزان جناب دار
 حماس بروی آن زمین باشد و آن جناب در وسطش ثابت
 باشد و هیچ جانب میل نکند و در روشنی از میان ظاهر نگردد و هر چه
 از آن زمین موزون که جناب از آن نقطه میل نماید آن جانب را بلند
 و فراتر کنند و یا خلاف آن میل نماید آن جانب را پست
 و نشیب تر کنند و چون مسطره را بهر طرف آن زمین موزون بگردانند
 آن جناب از وسطش منحرف نشود در این صورت سطح زمین موزون بر سطح افقی حسی
 منطبق می شود و این افق حسی موازی با افق حقیقی است و صورت مسطره این

مسطرة



و آلت دیگری که استعمال می کنند در هموار کردن زمین و دانستن بر سطح
 زمین در غایت تسویه شده یا نه آلت گونیا است و آن جسم مثلث
 ایست متساوی الساقین که قاعده و شاقول و این آلت اگر چه
 مال بناها و تجارتها است اما در ماسخن فيه ایضا مفید است و غالباً
 آن را از چوب درست می کنند و باید ساقین آن مثلث که از چوب
 سازند در وزن و طول برابر باشند و الا مقصود حاصل نمی شود و از سر
 مثلث یک شاقول آویزان کنند و توضیح مطلب اینست که
 یک خطی از سر مثلث آویزان کنند که آن خط بر قاعده مثلث
 عمود باشد و بر وسط قاعده آن نشانی گذارند و بر طرف پائین
 آن خط مثلث جسم ثقیلی مثل سرب یا حدید ببندند که آن اشاقول
 گویند و این اشاقول است یعنی نفس آن جسم ثقیل شاقول است اگر چه
 اهل فن شاقول را غالباً اطلاق میکنند بر مجموع خط و بر آن جسم ثقیل

و حاصل آن نشانی را باید در وسط قاعده بگذارند پس زمین را چنان
 هموار سازند که این مثلث را به طرف بگردانند آن شاقول از آن
 نشان که در وسط قاعده مثلث بوده از آن منحرف نشود و در تمام دور
 کامل در روی آن نشان باشد و چون چنین بود پس این سطح زمین
 موزون داخل در سطح افقی حسی بود که آن افق حسی موازی با افق
 حقیقی است صورت گویا این است:



و قد یوزن السطح علی الرخام ^{ارشد لینه} یعنی گاهی وزن کرده می شود و
 اندازه گیری میشود این سطح زمین بر رخام یعنی بر تخته یا سنگ سفیدی
 و یا بر غیر آن پس در این صورت واجب است ثابت ماندن آن
 رخام در مکان خودش تا اینکه تغییر نیابد و وضع و وزن آن
 و پس از این عملیات یک دایره بر روی این زمین موزون بکشند
 بقدری باشد که محیط آن دایره در جمیع جوانب با طرف سطح موزون

نزد بگردد در میان آن سطح موزون در میان محیط آن دایره از جمیع جوانب زیاده
 از پهنائی یک انگشت فاصله داشته باشد تا یقیناً بدانند که محیط دایره
 مذکوره واقع در سطح زمین موزون و داخل در آن شده و این دایره را
 دایره هند میگویند بسبب اینکه اهل هند آن را اختراع نمودند فلذا
 بوطن هند بها نسبت میدهند پس از آن (ای بعد از تمام شدن
 دایره هندی) بر مرکز آن دایره یک مقیاس مخروطی مستدیر و معتدل
 فی الرقعة والغلطة نصب کنند، توضیح مطلب این است که اولاً یک
 دایره صغیره بر مرکز دایره هندی بکشند یعنی قبل از نصب مقیاس
 اما بقدر قاعده مقیاس باشد که بعد از نصب خواهند کرد آن مقیاس را
 تا اینکه منطبق باشد محیط قاعده المقیاس بر محیط دایره الصغیره
 یعنی در اینجا سه چیز است: اول زمین موزون، دوم دایره هندی
 در وسط آن، سوم دایره صغیره در وسط دایره هندی و بعد از آن

یک مقیاس مخروطی معتدل و مساوی فی الرقعة والغلظة بر این دایره
صغیره که در مرکز دایره هندیه است نصب کنند با شرایط فوق
الذکر و سه اوار است که برای او ثقل صالح داشته باشد مثل
حدید و مس و غیر آنها از اجسام ثقیله که در جای خودش ثابت
باشد و باید چندان باریک هم نباشد که ادراک نعل آن نتوان کرد
و اگر از چوب باشد باید قاعده اش مجوف باشد و از زیر درجوف
آن بریزند تا اینکه اندرون آن پر شود و تا ثابت باشد طول مقیاس
بقدر ربع قطر دایره هندیه باشد هذا ما قالوه اما این لازم نیست
بلکه آن مقیاس بر نخوی باشد که سایه او در نصف نما صبحی ... از
طرف مغرب در اندرون دایره در آید و بعد اای بعد از گذشتن
آفتاب از نصف نما بطرف مغرب در نصف نما مسانی از طرف
مشرق از دایره خارج شود و از شرایط مقیاس این است که یک

طور نصب کنند که زوایای آن قائم باشد بر نحویکه مرکز قاعده
 مقیاس منطبق بر مرکز دایره هندیه باشد و شناخته می شود انطباق
 مرکز قاعده مقیاس بر مرکز دایره هندیه بساوی و یا برابر بودن
 محیط قاعده مقیاس و محیط دایره هندیه از جمیع جوابات از جهت
 بُعد و دوری میان محیط این دو تا یعنی فرجه میان دو محیط بر یکسان
 باشد مثل دو خط متوازی بکذا = . و ایضا بساوی بودن بُعد میان
 این دو تا محیط شناخته می شود که زوایای آن قائم است بدون آن
 و ایضا شناخته می شود بودن زوایا قائمه باشد قول مذکور باین
 نحویکه یک شاقول از سر مقیاس آویزان کنند که اگر خط آن از
 جمیع جوابات بر سطح قاعده مقیاس منطبق باشد معلوم می شود
 که زوایای او قائم است و ایضا شناخته می شود این مطلب
 بآن یقین را بین رأس المقیاس و محیط الدائرة الهندیه بمقدار واحد

من ثلث نقط من محیط الدائرة فانه اذا كان المقدار من جميع الجهات
 مساوياً يعرف بعلم ان الزوايا قائمه يعنى اگر میان سر مقیاس و میان
 سه موضع نقطه بائی که از محیط دائرة هندیه که نشان گذاشته بودند
 و اندازه گیری کرده بودند برابر باشد معلوم می شود که زوایای مقیاس
 منصوب بر سطح دائرة هندیه قائمه است و بعد از این در نصف
 نهار صبحی ظل و سایه مقیاس را نگهبانی می کنند درین حال در طرف
 صبحی سایه کم می شود یعنی آفتاب که از طرف مشرق بالا آید
 پیوسته سایه مقیاس ناقص می شود تا سر ظل و سایه مقیاس
 نزدیک محیط دائرة هندیه میرسد و تا سر ظل و سایه مماس سطح
 دائرة هندیه می شود و خواهد که از طرف مغرب به اندرون دائرة
 هندیه داخل شود در این صورت سر ظل و سایه را از وسط سر ظل
 و سر سایه تصفیف می نمایند و در آن نقطه تصفیف شده که از

طرف مغرب است و از آن نقطه که خواهد داخل دایره هندیه بشود
 مورد تصیف یک علامتی و نشانه ای بگذارند که این نقطه را مدخل
 ظل میگویند و باز در نصف النهار مسامی نمهبانی می کنند تا اینکه سر
 ظل و سایه از اندرون دایره هندیه از طرف مشرق محیط
 دایره هندیه برسد تا مماس دایره هندیه بشود از اندرون
 دایره خواهد که بیرون برود از طرف مشرق باز سر ظل و سایه را
 که مماس دایره گردیده تصیف می نمایند و بر آن نقطه تصیف
 شده که مخرج ظل و سایه است از طرف مشرق علامتی و نشانه دیگر
 میگذارند و این نقطه را مخرج ظل و سایه میگویند و بعد ا میان این دو
 و نشانه را بیک خط مستقیم وصل می کنند که این خط بمنزله وتر
 قوس است. و بعد از آنکه مدخل و مخرج ظل و سایه را از این
 دایره معین کردند و قوسی که در میان هر دو نشان و علامت

بود تصیف میکنند پس از مرکز دایره بمنصف خط موصل میان دو نشانه
 خطی دیگر اخراج کنند آن خط نصف النهار است چون این خط به
 استقامت از مرکز دایره بدو جانب محیط دایره می رنجد دایره را دو هم قوسی که
 واقع شده بود در میان دو نشان و دو علامت تصیف می کند
 و این خط را قطر دایره هم میگویند و چون خطی که خط ثالث است بر
 این خط نصف النهار عمود سازند آن خط عمودی را خط اعتدال
 و خط مشرق و مغرب میگویند و یا این که آن قوسی که در میان دو نشانه
 و دو علامت است از وسط آن قوس یک خط مستقیم بکشند تا
 به مرکز دایره هندی برسند و از مرکز به محیط دیگر دایره برسند
 که این خط هم قوس را که در میان دو نشانه و دو علامت است و
 دو هم دایره هندی تصیف می کند این خط نصف النهار است و قیاس
 آفتاب بان خط نصف النهار که رسیده از آن مزایلت کرده وقت نماز

داخل می شود و بعد از این یعنی بعد از کشیدن خط نصف النهار خط دیگری
بر این خط نصف النهار عمود سازند که در مرکز دایره هندیه خط نصف النهار را
قطع و تقصیف می کند علی زوایا قائمه و معنی زوایا قائمه آنست که مقدراً
هر یکی از زوایا ربع محیط (۹۰ درجه) باشد علی السویه و این خط عمودی را که
بر خط نصف النهار عمود است خط اعتدال و خط المشرق و المغرب
می گویند لاجرم دایره هندیه باین دو خط ای خط نصف النهار و خط
المشرق و المغرب به چهار ربع منقسم می شود و هر ربع از این دایره را
به نود قسم و به نود درجه مساوی تقسیم می کنند بجهت احتیاج بسوی آن
اقسام است در باب معرفت سمت قبله البلدان، بدانکه در استخراج
خط نصف النهار و خط المشرق و المغرب مسلکهای دیگری هست الا آن
الاشهر هو ذلک المسلك المذكور یعنی طریقۀ دایره هندیه و بواسطه الدایره
الهندیه این دو خط یعنی خط نصف النهار و خط المشرق و المغرب را

فلا استخراج خط نصف النهار

استخراج می کنند چون این مسک آسانترین مسکها و لکن این قاعده مشروط

ببراعات عدّة امورست فلذا قلنا فاذن ينبغي ان يراعى عدّة امور ليقرّب العمل

من التحقيق توضيح این مطلب اینست که استخراج این دو خط با این

دائرة هندیّة مشروط بر این است که باید آفتاب وقت سیدن سر ظلّ

مقیاس بحیط الدائرة الهندیّة قبل از زوال و بعد از زوال بر مدار واحد

باشد از مدارات یومیّه ایکه موازی هستند با معدل النهار یعنی کون

الشمس قبل الزوال و بعد الزوال علی مدار واحد من المدارات الیومیّة

الموازیة للمعدل یوجب التحقيق و لکن لیس کل اختلاف مداری

الشمس فی اعظم و الصغیر حالتی دخول ظلّ المقیاس فی الدائرة

الهنديّة و حرج النّظر عنها بسبب میل منطقة البروج عن المعدل

و حركة الشمس الخاصّة و کونها فی کلّ زمان فی مدار من المدارات الیومیّة

میل منطقة البروج از معدل النهار خصوصاً در آفاق مایله و این دو تا

خط شرق مغرب و استخراج دائرة این دو خط را مستکنه که در مدار هندیّه

مدار قبل الزوال و بعد الزوال در وقت دخول سایه مقیاس در دایره
 هندیه قبل الزوال و در وقت خروج آن سایه بعد الزوال و خروج سایه
 از دایره هندیه یکی بزرگ باشد و دیگری کوچک باشد در این صورت
 چند چیزی را باید مراعات کنند که تا این که عمل نزدیک تحقیق شود
 یکی از آنها این است که در وقت عمل آفتاب در اول سرطان باشد
 که اول تابستان است و یا نزدیک آن باشد بسبب کم بودن
 حرکت میل که محل موازات است یعنی آفتاب هرگاه که باشد در
 نقطه انقلاب صیفی حرکت میل که محل موازات است بطی باشد
 بسبب اینکه تراید میل بر میل تناقض است پس حرکت میل در
 انقلاب در حوالی انقلاب بطریق بطو است پس بسبب بطو
 آن حرکت میل در انقلاب بسیار قلیل است و در این صورت
 تفاوت در دخول ظل و سایه مقیاس در دایره هندیه و خروج آن

ظل و سایه مقیاس از دایره هندی بسیار قلیل است گویا که
 مدخل و مخرج سایه یکی است و در یک مدار است و ایضا بودن
 سایه در وقت صیف و تابستان اظهر و این است لصفاء الهوا و تابستان
 و شدة الشعاع آفتاب و قلة عوارض الجوا المانعة عن اخذ
 الظل و سایه و یکی از آن امور این است که در وقت عمل آفتاب
 نزدیک افق نباشد یعنی در وقت اخذ الظل و سایه از مقیاس آفتاب
 در نزدیک افق نباشد چون اطراف الظل و سایه مقیاس در این
 وقت ای وقت بودن آفتاب در نزدیک افق متفرق می شود نقطه
 دخول الظل در دایره هندی و خروج الظل از دایره هندی و موضع
 دخول و خروج سایه مقیاس کاملاً معین نمی شود و چون استخراج خط
 نصف النهار و خط المشرق و المغرب بواسطه دایره هندی کاملاً
 مشخص نمی شود یعنی بواسطه دایره هندی این دو دایره ساخته نمیشود

کما یسأه رؤس اطلال عند طلوع الشمس وغروبها و من تلك
 الامور ان لا يكون لشمس قریبه من نصف النهار لبطوء تقلص الظل
 یعنی در وقت اخذ سایه مقیاس آفتاب نزدیک نصف نهار
 نباشد و انبساط عنده ای عند کون الشمس قریبه منه فلا یعیق
 وقت الدخول و المخرج یعنی سایه مقیاس در وقت نزدیک شدن
 آفتاب خط نصف نهار و دخول آن سایه بدائرة و خروج آن
 سایه از دائرة محقق نمی شود فاذا ردعی هذه الشرائط یحفظ الموازات
 یعنی با مراعات شرایط موازات بقدر امکان محفوظ می شود و
 ظل و سایه ظاهر و مبین می شود و سالم می ماند از تفرق سر و طرف
 ظل و سایه بقدر الامکان و تبیین الظل و هو یسلم عن تشتت طرفه
 و یکی از آن امور اینست که در وقت اخذ ظل آفتاب نزدیک نصف نهار
 نباشد چون حرکت ظل و سایه در آنوقت و در آن حین خیلی بطی است

از این سبب دخول سایه در دایره و خروج آن از دایره کاملاً متحقق نمی شود
 در این صورت در این وقت اگر شرایط فوق الذکر مراعات بشود و
 موازات بقدر امکان محفوظ می ماند فلذا سایه آشکار می شود و از تفرق
 سالم میماند و عمل هم خوب می شود و بنده صورتهای صورت الدایره الهیته



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

چون خواهند که سمت قبله بلدی را از دایره هندیه معلوم کنند
باید تفاوت میان مکه معظمه و میان طول بلد مفروض را بگیرند و هكذا باید
تفاوت میان عرض مکه و میان عرض بلد مفروض را بگیرند پس بگوئیم
هر بلدی که عرض نمایند و نسبت بدهند بکجه از سه حال بیرون خارج
نیت پس آن بلد مفروض یا در طول موافق مکه معظمه است و
در عرض مخالف است و یا در عرض موافق است در طول مخالف
است و یا در هر دو جهت آن بلد مفروض مخالف مکه است و اما
اگر در هر دو جهت یعنی هم در طول و هم در عرض موافق مکه باشد
این عین نفس مکه می شود پس مجموع اقسام این سه صورت بالا
هشت قسمت است و لا مزید علیها کما اینکه در بالا تذکره آن داده
شده است و توضیح آن اقسام این است که یا مکه عرضاً و

طولاً اقل و کم است از عرض و طول آن بلدیکه قبله آن را باد ابره
 هندیه ای میخوهند تقیین کنند و یا بالعکس یعنی عرض و طول مکّه مکرمه
 از عرض و طول آن بلد مذکور زیاد است این دو صورت است و یا
 اینکه عرض مکّه مکرمه با عرض بلد مفروض مساوی است و طولاً ^{مختلفاً}
 پس در این صورت . یا طول مکّه مکرمه از طول بلد مفروض زیاد است و
 یا اینکه طول بلد مفروض از طول مکّه مکرمه زیاد است این هم
 دو صورت است پس مجموع اینها چهار صورت شد ، و یا اینکه
 طول مکّه مکرمه با طول بلد مفروض مساوی است و عرضاً مختلفند
 پس در این صورت ، تا رة عرض مکّه مکرمه زیاد است از عرض
 بلد مفروض ، و اُخری عرض بلد مفروض زیاد است از عرض مکّه مکرمه
 این هم دو صورت است پس مجموع این شش صورت شده است
 و یا اینکه عرضاً و طولاً مختلفند پس در این صورت ، تا رة عرض

کلمه مکرمه از عرض بلد مفروض زیاد است طولش از طول بلد مفروض کم و اقل است . و آخری بالعکس پس این هم دو صورت شده پس مجموع اینها هشت قسمت شده است . و بعبارة آخری که آن آسان تر است از اولی و آن اینست که کلمه مکرمه یا از هر دو جهت یعنی عرضاً و طولاً مطلقاً با بلد مفروض مخالف است این چهار صورت می شود بجهت اینکه کلمه مکرمه یا عرضاً و طولاً از طول و عرض بلد مفروض زیاد است و یا بالعکس یعنی طولاً و عرضاً از بلد مفروض کم است این دو صورت شده است . و یا اینکه کلمه مکرمه طولاً از بلد مفروض زیاد است یعنی از طول و یا بالعکس یعنی کلمه مکرمه عرضاً کثرت از عرض بلد مفروض کم و یا بالعکس یعنی کلمه المکرمه طولاً از طول بلد مفروض اقل و کم است و عرضش از عرض بلد مفروض زیاد است . پس این چهار صورت

شده است و یا اینکه از یک جهت مساوی است و از جهت
 دیگر مکة المکرمة با بلد مفروض مخالف است این هم چهار صورت است
 بجهت اینکه مکة المعظمة یا طولاً یا طول بلد مفروض مساوی است و عرضاً
 مخالف است در این صورت تارة عرض مکة المعظمة از عرض بلد زیاد
 است ، و اخری عرض بلد مفروض از عرض مکة المکرمة زیاد است
 این هم دو صورت است ، و یا اینکه مکة المکرمة عرضاً با عرض
 بلد مفروض مساوی است و طول مکة المکرمة با طول بلد مفروض ^{مخالف}
 است ، در این فرض تارة طول مکة المکرمة از طول بلد مفروض زیاد
 می شود و اخری طول بلد مفروض از طول مکة المعظمة زیاد می شود این
 هم دو صورت است پس مجموع اقسام هشت تا شده ایضاً و اما
 صورت و قسم نهم که مکة المکرمة عرضاً و طولاً با عرض و طول بلد مفروض
 مساوی باشد این عین مکة المعظمة میباشد پس مجموع اقسام ^{هشت}

« ۱۵۷ » بلد زاد طولاً و عرضاً

القسم الاول من الاقسام الثمانية الراجحة الى تقيين قبله البلد
 قسم اول از آن بهشت قسمت اين است که عرض و طول مکه المکرمه
 از عرض و طول آن بلدی که خواهند سمت قبله آن بلد را باد ائره
 هندیه معلوم کنند اقل و کم باشد پس در اين صورت بلد در
 طرف شرق شمال مکه المکرمه واقع می شود یعنی بلد در ربع شمالی
 شرق واقع می شود، یعنی در میان نقطه مشرق اعتدال و نقطه
 شمال واقع می شود و مکه معظمه در ربع غربی جنوبی بلد مفروض
 واقع می شود یعنی مکه مکرمه در میان نقطه مغرب اعتدال و نقطه
 جنوب واقع می شود مثل خوارزم و سمرقند مثلاً پس در
 اين صورت دائره هندیه که در آن بلد مفروض درست استخراج
 شده است محیط آن دایره که بنیصد و شصت درجه تقسیم شده است
 از محیط آن دائره از نقطه جنوب شروع می کنند بقدر زیادی طول

بلد مفروض بر طول مکه معظّمه بسوی نقطه مغرب می شمارند از درجات
 محیط آن دایره و نیزه از نقطه شمالی شروع می کنند و بسوی نقطه
 مغرب همین قدر از محیط دایره هندیه می شمارند یعنی بقدر زیاد
 طول بلد مفروض بر طول مکه از محیط دایره هندیه از نقطه شمال
 بسوی نقطه مغرب می شمارند چون فرض این است که مکه معظّمه
 در غربی جنوب بلد است یعنی در میان ربع غربی جنوبی بلد واقع شده
 است و بلد در ربع شرقی شمالی مکه واقع شده است و بعد از
 آن اعمال گذشته میان دو تانهایه را بیک خط مستقیم وصل می کنند
 یعنی میان نقطه جنوب و نقطه شمال با آن خط وصل میکنند و این خط
 قائم مقام فصل مشترک است در میان افق بلد مفروض و میان دایره
 صغیره که موازی با دایره نصف النهار بلد مفروض است و این دایره
 صغیره در طرف غرب دایره نصف النهار بلد واقع شده است

« ۱۵۹ » بلد زاد طولاً و عرضاً

بجثتیکه فاصله در میان این دایره صغیره میان نصف نهار
بلد بقدری زیاد می طول بلد بر طول مکه می باشد و این خط مستقیم
فوق الذکر اخط معین تفاوت مابین طولین می گویند و معنی فصل شرک
در مقدمه در بیان کیفیت نصب مقیاس شرائط دایره هندیه
بیان کردیم با سنجار جوع کنید و ایضاً از محیط دایره هندیه از نقطه معر
شروع می کنند و بقدر زیاد می عرض بلد مفروض بر عرض مکه از درجات
محیط آن دایره بسمت و سوی نقطه جنوب می شمارند و نیز از محیط دایره
مذکوره از نقطه مشرق شروع می کنند و بقدر زیاد می عرض بلد بر عرض
مکه از درجات محیط دایره هندیه بسمت و سوی نقطه جنوب نیز
می شمارند زیرا که فرض اینست که مکه در طرف جنوب بلد است
ای جنوب سمت رأس اهل بلد است نه جنوب خط الاستوا
و بکذا جمیع بلد اینیکه با مکه در طرف شمال خط الاستوا واقع شده

و بعد از این اعمال نیز بایک خط مستقیم میان دو نهایت ا وصل
می کنند یعنی میان نقطه مشرق و میان نقطه مغرب ا بان خط
مستقیم وصل می کنند و آن خط مستقیم خط قائم مقام فصل شترک
است در میان افق بلد مفروض و در میان دایره صغیره موازیه با
دایره اول سموت البلد و این دایره صغیره واقع شده است
در جهت جنوب از اول دایره سموت بلد مفروض و المراد با اول
سموت هو الدایره المشرق و المغرب در حالتیکه بعد و فاصله میان
اول سموت بلد مفروض و میان این دایره صغیره مذکور بفتد
زیادی عرض بلد مفروض است بر عرض کله المکرّمه و این خط
مستقیم ثانی که میان دو نهایت ا وصل کرده یعنی میان نقطه مشرق
و میان نقطه مغرب را متصل کرده این خط را خط معین تفاوت
مابین دو تا عرض و میان دو تا عرض میگویند پس این دو تا خط

که یکی خط مستقیم معین تفاوت مابین الطولین است کما مرود دیگر خط
 مستقیم معین تفاوت مابین عرضین کما مرانفاً این دو تا خط در عرض
 مرکز دایره هندیه تلاقی و تقاطع می کنند پس از مرکز دایره هندیه
 یک خط مستقیم ثالث اخراج می کنند بسوی و طرف نقطه
 تقاطع المخطین المذكورین تا برسد بمورد تقاطع آن دو تا خط معین
 تفاوت مابین الطولین و خط معین تفاوت مابین العرضین پس از
 رسانیدن آن خط ثالث را بمورد تقاطع آن دو تا خط از آنجا می کشند
 این خط ثالث را مستقیماً محیط دایره هندیه میرسانند پس این خط
 ثالث را خط صوب القبله و خط طرف قبله میگویند تقریباً لا تحقیقاً
 لانه لیس فی سطح الدائرة المارة بسمت رأس اهل البلد المنفروض
 و رأس اهل مکه المکرّمه انما یکون المخط الثالث کذا لک اسی
 تحقیقاً الی صوب القبله ان لو کان کل من ذینک المخطین المتقار^{طعین}

قائماً مقام فضول مشترک بین افق البلد المصنوع و بین دائرة قمر تسمت
 رأس کمة المکرمة لکنه قد عرفت انها قائمان مقام فضیلین
 مشترکین بین الافق و بین الدائرین اللتین مر ذکرهما مفصلاً و قد
 بینا مواضعهما توضیح این مطلب اینست که آن خط موازی
 با خط نصف نهار بلد مصنوع و من که آن را خط معین تفاوت
 مابین الطولین نیز میگویند آن خط موازی مرز بود اگر قائم مقام خط
 نصف نهار کمة معظمه باشد و هکذا آن خطی که موازی با خط
 اعتدال بلد است یعنی خط مشرق و مغرب و خط اول سموت
 بلد مفروض است و آن خط را معین تفاوت مابین عرضین
 نیز میگویند اگر آن خط موازی ثانی با خط اعتدال بلد مفروض
 قائم مقام خط اعتدال و خط اول سموت کمة معظمه باشد
 آن خط ثالث فوق الذکر خط صوب قبله و طرف قبله می شود حقیقه

یعنی اگر مستقیماً بطرف و بروی آن خط نماز بخواند محاذیاً به کعبه و بخوبی
نماز خوانده حقیقه و لکن اینطور نیست بلکه خط موازی اول که معین
تفاوت مابین الطرفين است بمنزله فصل مشترک است در
میان افق بلد مفروض و میان دایره صغیره که موازی با نصف
نهار آن بلد مفروض واقع است تلك الصغیره فی جهة الغرب عن
دایره نصف نهار البلد بحيث که بوده باشد بعد و فاصله در میان
آن دایره صغیره و میان خط نصف نهار آن بلد مفروض بقدر
بعد و فاصله فصل مابین الطولین لاقام مقام نصف نهار کلمه المکرمة
کما اختاره السيد السند یعنی میرسد شریف فانه لا يكون
موازیة ح و كذلك المخط الثاني که موازی با خط اعتدال و
خط اول سموت بلد مفروض است و معین تفاوت مابین
عرضین است بمنزله فصل مشترک است یعنی قائم مقام نصف

« ۱۶۴ » بلد زاد طولاً و عرضاً

المشرك بين افق بلد مفروض وبين دائرة صغيرة موازية
 لدائرة اول سموت البلد المفروض والمراد باول سموت البلد
 في الموضوعين هو خط المشرق والمغرب او دائرة المشرق والمغرب
 وواقعة تلك الدائرة الصغيرة في جهة الجنوب عن دائرة وخط اول
 سموت البلد المفروض بحيث بوده باشد بعد وفاصله در میان دُره
 صغيره وخط اول سموت بلد مفروض بقدر بعد وفاصله ما بين
 العرضين يعنى عرض مكة المكرمة وبين عرض بلد فلا يكون هذا الخط
 ايضاً قائماً مقام خط المشرق والمغرب بمكة المعظمة پس خط مواز
 باخط نصف نهار بلد المفروض قائم مقام خط نصف نهار مكة المعظمة
 شده است وكذلك خط موازى باخط اول سموت وخط
 اعتدال بلد مفروض قائم مقام خط اعتدال وخط اول سموت
 مكة المكرمة شده است پس مواجته الخط الثالث الخارج

« ۱۶۵ » بلد زاد طولاً و عرضاً

الى صوب القبلة تكون تقريبية لا تحقیقة پس آن قوسی که از درجات محیط دائرة هندیة که اخذ شده است و آن قوس واقع شده است در میان سر آن خط ثالث که از مرکز دائرة هندیة خارج شده و بطرف نقطه تقاطع الخطین المعینین للطول و العرض رسیده و از آنجا ب محیط دائرة هندیة رسیده و میان نقطه جنوب از محیط دائرة هندیة که از جانب اقرب است آن قوس ا قوس انحراف سمت قبله آن بلد مفروض میگویند بجهت اینکه این دائرة هندیة بمنزله افق بلد مفروض است و سر آن خط ثالث بمنزله سمت قبله ذلک البلد المفروض است کما فی الافق المحسّی افلا واجه الانسان نقطة القبلة فذلک هنا بالنسبة الى الدائرة الهندیة فانه واجه الانسان نقطة سر خط ثالث من درجات محیط دائرة هندیة و الحاصل آن قوس که در میان سر

بلد زاد طولاً و عرضاً

آن خط تا لشیکه از مرکز دایره محیط دایره هندیه رفته و میان نقطه جنوب از دایره هندیه واقع شده بود آن قوس اینتر قوس انحراف سمت قبله می گفتند اگر مصطلی بمقدار درجات آن قوس از دایره هندیه از نقطه جنوب بسمت و بطرف مغرب برگردد و منحرف شود قبله را مواجته می کند یعنی اومی بطرف قبله نماز می خواند و روی بمقابل قبله می ایستد بجهت اینکه دایره هندیه بمنزله افق بلد مفروض است و این طرف قوس بمنزله سمت قبله بلد مفروض است یعنی بلدیکه دایره هندیه در آن بلد درست شده است و از این جهت است که گفته اند که سزاوار است که مصطلی و نماز خوان منحرف بشود از نقطه جنوب از محیط دایره هندیه بقدر درجات آن قوس سمت و بطرف نقطه مغرب تا اینکه مواجبه قبله بشود و از

این جهت است که آن قوس را قوس سمت نیز میگویند که ایند
 قوس انحراف هم میگویند چنانچه آنفاً گذشته و بقیه قوس را از
 سر آن خط تا بنقطه مغرب تمام قوس میگویند .

قسم ثانی از اقسام هشتگانه از جهت قبله که ذکر شده و ذکرش
 گذشته این است که عرض و طول مکه مکرّمه از عرض و طول بلدی که بواسطه
 دایره هندیه سمت قبله آن را معلوم می کنند زیاد باشد پس
 در این صورت بلد مفروض در ربع غربی جنوبی مکه معظمه واقع می شود
 و مکه معظمه در ربع شرقی شمالی بلد مفروض واقع می شود پس
 این صورت از محیط دایره هندیه که مستخرج شده است در
 این بلد و محیط او که منقسم شده است به سیصد و شصت درجه از جهت
 محیط این دایره هندیه از نقطه شمال شروع میکنند می شمارند
 الی سمت المشرق یعنی بطرف بسوی نقطه مشرق بقدر زیادی طول

بلد نقص طولاً و عرضاً

کلمه المکرّمه بر طول بلد مفروض و پس از آن نیز ابستاء می کنند
از درجات محیط دایره هندیه می شمارند از نقطه جنوب بسمت و
بطرف مشرق بقدر زیادی طول کلمه المکرّمه بر طول بلد مفروض از فرض
ان کلمه المعطّیه شرقیه شمالیه من البلد المفروض یعنی ان کلمه
المکرّمه در بین ربع شرقی شمالی بلد مفروض واقع شده است و بلد
مفروض در بین ربع غربی جنوبی کلمه المکرّمه واقع شده است
پس بعد از این عمل مابین دو نهایت را بیک خط مستقیم وصل می کنند
یعنی میان نقطه شمال و میان نقطه جنوب آن خط مستقیم که وصل
میان دو نقطه است ای نقطه شمالی و نقطه جنوبی و عبارت از
موصل میان دو نهایت است آن خط را خط معین تفادوت مابین
الطولین میگویند یعنی معین زیادی طول کلمه المکرّمه بر طول بلد مفروض
و آن خط مستقیم موصل بین نهایتین قائم مقام فصل مشترک است

در میان افق بلد مفروض و میان دایره صغیره که موازی است
 آن دایره صغیره بدایره نصف نهار بلد مفروض در حالتیکه
 واقع شده این دایره در طرف شرق نصف نهار بلد مفروض
 در حالتیکه بوده باشد بعد و فاصله در میان نصف نهار بلد و میان
 دایره صغیره بقدر زیادی طول کتّه المعظمه بر طول بلد مفروض و نیز
 از درجات محیط الدایره الهندیه استخراجی فی ذلک البلد از نقطه
 مشرق ابتداء شروع می کنند می شمارند بطرف سمت شمال
 بقدر زیادی عرض کتّه المکرّمه بر عرض بلد مفروض و نیز از درجات
 محیط دایره هندیه ابتداء و شروع می کنند از نقطه مغرب
 می شمارند بسمت و بطرف شمال بقدر زیادی عرض کتّه المکرّمه بر
 عرض بلد مفروض اذ الفرض ان کتّه المکرّمه شرقیه شمالیه من البلد
 یعنی بدستیکه کتّه مکرّمه در میان ربع شرقی شمالی بلد واقع شده است

و بلد مفروض در میان ربع غربی جنوبی واقع شده است یعنی بلد در
 میان نقطه مغرب اعتدال و نقطه جنوب واقع شده است کما اینکه
 کلمه المکرّمه در میان نقطه مشرق اعتدال و نقطه شمال واقع شده است
 ثم انه بعد ذلك یعنی بعد از شمردن آن درجات معینه را میان دو
 نهایت را یعنی میان نقطه مشرق اعتدال و میان نقطه مغرب
 اعتدال بیک خط مستقیم وصل می کنند و این خطی که موصل بین
 النّهاتین است آنرا خط معین تفادیت بین العرضین میگویند
 یعنی این خط معین زیاد می عرض کلمه المکرّمه بر عرض بلد مفروض
 این خط قائم مقام فصل مشترک است در میان افق بلد مفسر و
 در میان دایره صغیره که موازی است با دایره اول سموت
 بلد که همین دایره مشرق و مغرب بلد است و این دایره صغیره
 واقع است در طرف شمال اول سموت بلد در حالتیکه بوده باشد

« ۱۷۱ » **بلد نقص طولاً و عرضاً**

بعد و فاصله در میان اول سموت بلد و در میان دایره صغیره بقدر
 زیادى عرض کله المکرّمه بر عرض بلد مفروض و ح فیتقاطع المنحطان
 المذكوران لامحالة ای المنحط المعین تفاوت مابین الطولین و المنحط
 المعین تفاوت مابین العرضین در غیر مرکز الدایره الهندیّه و بعد از
 تقاطع المنحطان المذكوران یک خط مستقیم ثالثی از مرکز دایره هندیه
 اخراج می کنند بطرف و سمت نقطه تقاطع المنحطین المذكورین
 و همین خط ثالث را از نقطه تقاطع خطین فوق الذکر می کشانند
 و میرسانند به محیط دایره هندیه فذلک المنحط هو علی صوب القبله
 یعنی آن خطی که از مرکز دایره کشیدند و به نقطه تقاطع خطین رسانیدند
 و از آنجا ب محیط دایره هندیه رسانیدند آن خط را خط صوب القبله
 و خط طرف القبله میگویند و القوس التي بین طرفه و بین نقطه ^{شمال} _ا
 هی قوس انحراف سمت بلد یعنی آن قوسی که از محیط دایره هندیه


« ۱۷۲ » **بلد نقص طولاً و عرضاً**

افزوده است و آن قوس واقع شده است در میان طرف و
سر آن خطی که از مرکز دایره گذشته و از نقطه تقاطع خطین گذشته است
و محیط دایره رسیده است و در میان نقطه شمال از محیط دایره
بندی در جانب اقل و آن قوس ا قوس انحراف سمت قبله بلد
مفروض میگویند بجهت اینکه دایره بندی بمنزله افق بلد مفروض
است و طرف و سر آن خط بمنزله سمت قبله بلد است پس
بمقدار و فتر این قوس که قوس انحراف است سزاوار
است که مصتی از نقطه شمال سمت و بطرف مشرق منحرف
شود و بسوی مشرق برگردد و تا اینکه مواجه قبله بلد باشد و
این قوس را قوس سمت قبله میگویند کما اینکه قوس انحراف
نیز میگویند کما مر آنفاً و بقیه ربع را از نقطه تقاطع خطی که از مرکز
دایره خارج شده و بسوی قبله رفت و افق بلد را قطع کرد

« ۱۲۳ » بلد نقص طولاً و زاد عرضاً

از همین موضع تقاطع تا نقطه مشرق تمام قوس انحراف و تمام قوس
سمت میگویند. قسم ثالث از اقسام هشتگانه از بحث
قبله البلدان که ذکرش گذشته است این است که طول کتله مکرّمه
اکثر و زیاد باشد از طول بلدی که بواسطه دایره هندیه قبله آن را
و سمت قبله آن را پیدا می کنند و معلوم می کنند و عرض کتله
معظمه از عرض بلد مفروض اقل و کم باشد پس در این صورت
بلد مفروض در ربع غربی شمالی واقع می شود مثل بلاد روم که
در میان ربع غربی شمالی کتله مکرّمه واقع شده است یعنی
بلد مفروض در ربع غربی شمالی در میان نقطه مغرب اعتدال
میان نقطه شمال واقع شده کما اینکه کتله معظمه در طرف ربع
شرقی جنوبی بلد مفروض واقع شده است یعنی در ربع شرقی
جنوبی بلد مفروض در میان نقطه مشرق اعتدال و نقطه جنوب

شكل سقم



« ۱۷۴ » **بلد نقص طولاً و زاد عرضاً**

واقع شده است پس در این صورت از محیط دایره هندیه
که استخراج شده است در این بلد و محیط او که منقسم شده است
بسیصد و شصت ^{۳۶۰} درجه از درجات محیط این دایره از نقطه جنوب
ابتدا می کنند و شروع می کنند می شمارند بقدر زیادی
طول مکه مکرمه بر طول بلد مفروض بطرف سمت نقطه شرق
اعتدال اذ الفرض ان مکه المکرمه شرقیه جنوبیه من البلد و از
نقطه شمال نیز شروع می کنند و می شمارند بقدر ماضی یعنی
بقدر زیادی طول مکه المکرمه بر طول بلد المفروض از نقطه شمال
بقدر مقدار مذکور می شمارند بطرف سمت مشرق اعتدال
بر سیکه مکه مکرمه در ربع شرقی جنوبی بلد واقع شده است
یعنی در میان نقطه جنوب و نقطه مشرق واقع شده است
و بلد مفروض در ربع غربی شمال واقع شده است یعنی در

میان نقطه مغرب و میان نقطه شمال واقع شده است پس
 بعد از این میان دو نهایت را یعنی نقطه جنوب و نقطه شمال را
 بیک خط مستقیم وصل می کنند و این خط مستقیم که موصل
 میان دو نهایت است و نیز خط معین تفاوت بین الطولین
 است و این خط قائم مقام فصل مشترک است در میان افق بلد
 مفروض و در میان دایره صعیره که موازی هست بدایره
 نصف نهار بلد واقع شده است این دایره صعیره در طرف
 شرق نصف نهار بلد مفروض بحیثیکه بوده باشد بعد از فاصله
 در میان این دایره صعیره و میان نصف نهار بلد مفروض
 بقدر زیادی طول کلمه مگر مه بر طول بلد مفروض و نیز از درجات
 محیط دایره هندیه از نقطه مغرب شروع می کنند بقدر
 زیادی عرض بلد مفروض بر عرض کلمه بطرف و سمت جنوب

می شمارند و نیز از محیط دایره هندیه از نقطه مشرق شروع
می کنند بقدر زیادی عرض بلد بر عرض مکه مکرّمه بسود و سمت
و طرف جنوب می شمارند زیرا که فرض اینست که مکه مکرّمه در جنوب
شرقی بلد واقع شده است چنانکه گذشته و پس از این عمل میان
دو نهایت را یعنی نقطه مغرب و نقطه مشرق را بیک خط
مستقیم وصل میکنند این خط موصل بین النہایتین که خط معین
تفاوت در میان عرضین است ای عرض مکه مکرّمه و عرض بلد
مفروض قائم مقام فضل مشترک است در میان افق بلد مفروض
و در میان دایره صعیرہ کہ موازی بدایره اول سموت بلد است
و این دایره صعیرہ واقع شده است در طرف جنوب دایره
اول سموت بلد در حالتیکہ فاصلہ و بعد در میان دایره صعیرہ
و میان اول دایره سموت بلد بتدریج زیادی عرض بلد بر عرض

« ۱۷۷ » **بلد نقص طولاً و زاد عرضاً**

کلمه المعظمه است فی تقاطع المنحطان ای المنحط المعین تفاوت طول
کلمه المکرّمه و طول بلد المفروض یعنی خطی که زیادی طول کلمه المکرّمه بر طول
بلد مفروض را بیان کرده است و خطی که زیادی عرض بلد مفروض را
بر عرض کلمه المکرّمه را معین و بیان کرده است این دو تا خط در غیر
مرکز دایره هندیه تقاطع میکنند و ح فیخرج من مرکز الدایره
الهندیه خطاً ثالثاً مستقیماً الی نقطه تقاطع المنحطین المذكورین یعنی
از مرکز دایره هندیه یک خط ثالث مستقیم اخراج می کنند
و می کشند میرسانند بنقطه تقاطع خطین مذکورین در بالا و از نقطه ای
تقاطع می کشند میرسانند بمحیط دایره هندیه پس این خط ثالث را
خط صوب القبله و خط طرف قبله بلد مفروض میگویند و القوس التي
بین طرف هذا المنحط و بین نقطه الجنوب هی قوس انحراف
سمت قبله البلد المفروض یعنی آن قوسیکه از محیط دایره هندیه

« ۱۷۸ » بلد نقص طولاً و زاد عرضاً

اخذ شده است و آن قوس در میان طرف و سر آن خط ثالث
فوق الذکر و میان نقطه جنوب واقع شده است آنرا قوس انحراف
سمت قبله بلد مفروض میگویند زیرا که آن دایره هندیه بمنزله افت
بلد مفروض است و آن طرف و سر خط بمنزله سمت قبله بلد
مفروض است و آن قوس مذکور مقدار کما یبغی ان یخرف
المصلی من نقطه الجنوب الی المشرق حتی یکون مواجهاً لقبله البلد
یعنی سزاوار است که مصلی و نماز خوان بمقدار قوس انحراف
از درجات محیط دایره هندیه از نقطه جنوب بطرف و بنقطه
مشرق منحرف شود تا مواجہ قبله بلد باشد و آن قوس
انحراف را قوس سمت قبله بلد نیز میگویند بحسب

القسم الرابع من الاقسام الثمانية لقبله البلدان . قسم

چهارم از اقسام هشتگانه از سمت قبله البلدان اینست که بوده

« ۱۷۹ » القسم الرابع، بلد زاد طولاً ونقص عرضاً
باشد طول مکه المکرّمه اقل و کم از طول بلدی که قبله او را بواسطه
دایره هندیه می خواهند تعیین کنند و بوده باشد عرض مکه
المعظمه اکثر و زیاد از عرض بلد مفروض پس در این صورت
بلد در ربع شرقی جنوبی مکه معظمه واقع می شود یعنی در میان
نقطه جنوب و میان نقطه مشرق اعتدال واقع می شود و گماید
مکه المکرّمه در ربع غربی شمالی واقع می شود یعنی در میان نقطه شمال
و نقطه مغرب واقع می شود پس در این صورت از محیط دایره هندیه
که استخراج شده است در بلد مفروض منقسم شده است
محیط آن دایره بنسیصد و شصت درجه از نقطه شمال شروع می کنند
از درجات محیط آن دایره می شمارند بطرف سمت مغرب بقدر
زیادی طول بلد مفروض بر طول مکه المکرّمه و نیز از نقطه جنوب از
درجات محیط دایره هندیه شروع می کنند بقدر زیادی

« ۱۸۰ » بلد زاد طولاً و نقص عرضاً

طول بلد مفروض بر طول مکه مکرّمه می شمارند سمت و طرف مغرب
زیرا که فرض اینست که مکه مکرّمه در طرف شمال غرب بلد واقع شده
است کما اینکه آنجا بیان شده و بلد در طرف شرق جنوب
مکه مکرّمه واقع شده است چنانکه در بالا مفصلاً بیان شده است
پس بعد از این عملیات میان دو نهایت را بیک خط مستقیم وصل
می کنند یعنی میان نقطه جنوب و نقطه شمال پس آن خط مستقیم
که موصل بین نهایتین است قائم مقام فصل مشترک است در میان
افق بلد مفروض و در میان دایره صغیره که موازی بدایره نصف
نهار بلد مفروض است در حالتیکه واقع شده است این دایره
صغیره در طرف جهت غرب دایره نصف نهار بلد مفروض
در حالتیکه بوده باشد بعد و فاصله در میان دایره صغیره و در
میان نصف نهار بلد مفروض بقدر زیادی طول بلد مفروض بر طول

مکتة المعظمة و نیز از درجات محیط دایره هندیه مذکوره از نقطه شرق
 شروع می کنند بقدر زیادی عرض مکتة المکرمة بر عرض بلد مفروض
 بطرف و سمت شمال می شمارند و نیز از درجات دایره هندیه
 از نقطه مغرب ابتداء و شروع می کنند بقدر زیادی عرض مکتة
 المکرمة بر عرض بلد مفروض بطرف و سمت شمال می شمارند زیرا
 که فرض اینست مکتة معظمة در طرف شمال غرب بلد واقع شده
 است کما اینکه بلد مفروض در طرف جنوب شرقی مکتة معظمة واقع
 شده است پس بعد از این عملیات میان دو نهایت را بیک
 خط مستقیم وصل می کنند و مراد از دو نهایت نقطه مغرب
 و نقطه شرق است و این خط موصل میان دو نهایت قائم مقام
 فصل مشترک است در میان افق بلد مفروض و میان دایره صغیره
 که موازی با دایره اول سموت بلد مفروض است و مراد از دایره

« ۱۸۲ » بلد زاد طولاً و نقص عرضاً

اول سموت بلد بین دایره شرق و مغرب آن بلد مفروض است
 و الحاصل این دایره صغیره در جهت طرف شمال دایره اول
 سموت بلد مفروض واقع شده است در حالتیکه فاصله و بعد
 میان دایره صغیره و میان دایره اول سموت بقدر زیادی
 عرض کلمه المکرّمه بر عرض بلد مفروض است پس بعد از وصل کردن
 میان این دو نهایت با این خط مستقیم ثانی که معین تفاوت
 مابین عرضین است یعنی معین زیادی عرض کلمه المکرّمه بر عرض بلد
 مفروض و پس از وصل کردن میان آن دو نهایت اول با آن
 خط مستقیم اول که معین تفاوت مابین طولین بود یعنی معین
 زیادی طول بلد مفروض بر طول کلمه المکرّمه پس این دو تا خط^{مستقیم}
 اول و ثانی لامحاله تقاطع می کنند در غیر مرکز دایره هندیه و مراد
 از خطان یکی خط معین تفاوت مابین طولین چنانکه در اول گفته

« ۱۸۳ » بلد زاد طولاً و نقص عرضاً

و دیگری خط معین تفاوت مابین عرضین است یعنی مسین
زیادتی عرض کلمه المکرمة بر عرض بلد مفروض که اخیراً ذکر شده است
پس بعد از این مقدمات از مرکز دایره هندیه یک خط مستقیم
ثالث اخراج می کنند بسوی و طرف نقطه تقاطع آن دو ناخط
که معین تفاوت زیادتی مابین الطولین است احدیها بر آخر
که المعیّن تفاوت و زیادتی مابین عرضین است احدیها بر آخر
و بعد از رسیدن این خط ثالث بنقطه تقاطع خطین مذکورین
از آنجا می کشند و میرسانند بحیط دایره هندیه پس این الخط
المستقیم المنتهی الی محیط دایره را خط صوب قبله میگویند و القوس
الشی بین طرف این خط و بین نقطه الشمال قوس انحراف سمت
قبله بلد است و مراد از طرف خط سر آن خط است توضیح
اینست که آن قوسی که در میان رأس سر آن خطی که از مرکز


« ۱۸۴ » بلد زاد طولاً و نقص عرضاً

دائرة هندیة به نقطه تقاطع آن دو تا خط اولی رفته است و از آنجا بمحیط دایره هندیة رسیده است و در میان نقطه شمال از محیط دایره هندیة در جانب اقل واقع شده است آن قوس را قوس انحراف سمت قبله بلد مفروض میگویند یعنی اگر از درجات محیط دایره هندیة از نقطه شمال سمت طرف مغرب بقدر این قوس منحرف بشوند محاذی و مقابل قبله بلد مفروض می شوند زیرا که دایره هندیة بمنزله افق بلد مفروض است طرف دیگر این خط اخیر بمنزله سمت قبله بلد مفروض است پس سزاوار است که مصطلحی و نماز گزار بقدر این قوس از نقطه شمال از درجات محیط دایره هندیة سمت و طرف مغرب منحرف بشود تا مواجہ بوده باشد سمت قبله بلد مفروض و این قوس اقوس سمت قبله بلد مفروض میگویند کما اینکه قوس انحراف سمت قبله

« ۱۸۵ » القسم الخامس - بلد مساوی طولاً و نقص عرضاً
بلد مفروض نیز میگویند چنانچه سبق ذکر یافت و بقیه ربع
تا بنقطه مغرب تمام آن قوس را میگویند .


قسم پنجم از اقسام هشتگانه از جهت قبله البلدان این است
که بوده باشد طول مکّه مکرّمه با طول بلد مساوی و برابر یعنی
بلدی که بواسطه دایره هندیه سمت قبله آزامی خواهند معلوم
کنند و نیز بوده باشد عرض مکّه المکرّمه اکثر و زیاد از عرض بلد
مفروض و عرض بلد اقل و کم باشد از عرض مکّه المکرّمه پس سمت
قبله بلد مفروض در این قسم پنجم در نقطه شمال واقع می شود از محیط
دایره هندیه استخراجیه فی ذلک البلد المنقسم محیطها بنیصد و
شست درجه پس اهل بلد در این صورت متوجه می شوند به نقطه
شمال یعنی بلد مفروض در سمت طرف جنوب مکّه معظمه واقع
می شود کما اینکه مکّه مکرّمه در طرف و سمت نقطه شمال

شكل نجوم



« ۱۸۶ » القسم السادس. بلد مساوی طولاً و زاد عرضاً
 بلد مفروض واقع می شود پس قبله بلد بر خط نصف النهار واقع
 می شود و مراد از وقوع قبله بلد مفروض بر خط نصف النهار بلدین
 است که سمت راس اهل مکة المکرمه ایضاً بر خط نصف النهار بلد
 واقع می شود پس در این صورت متوجه می شود مصطلی و نماز خوان
 بسوی و طرف نقطه شمال نصف النهار دایره هندیه و در قسم
 پنجم برای بلد قوس سمت قبله نیست چون قوس سمت نیست
 تمام قوس هم نیست . قسم ششم از اقسام هشتگانه
 از جهت قبله البلدان این است که بوده باشد طول مکة مکرمه
 مساوی و برابر با طول بلدیکه با واسطه دایره هندیه سمت قبله از
 می خواهند معلوم کنند و ایضاً بوده باشد عرض مکة المکرمه اقل و
 کم از عرض بلد مفروض و عرض بلد مفروض اکثر باشد از عرض
 مکة المعظمة پس سمت قبله بلد مفروض در این صورت واقع می شود

شكل ششم



« ۱۸۷ » بلد مساوی طولاً و زاد عرضاً

در نقطه جنوب نصف نهار الدائرة الهندیة المستخرجه فی ذلک

البلد المنقسم محیطها بتصد و شصت درجه پس در این صورت

بلد در سمت و طرف شمال مکة مکرمه واقع می شود چون عرض بلد

زیاد است از عرض مکة المکرمه کما اینکه مکة مکرمه در سمت و

طرف جنوب بلد واقع می شود چون عرض مکة المکرمه کم و اندک

است از عرض بلد مفروض بلد مفروض واقع می شود پس قبله

بلد مفروض بر خط نصف نهار واقع می شود و مراد از نصف نهار

اینست که سمت رأس اهل مکة مکرمه بر خط نصف نهار بلد مفروض

واقع شده است پس در این صورت مصلی و نماز گزار و نماز خوان

بسوی و طرف نقطه جنوب محیط دایره هندیه متوجه می شود

و در این قسم ایضاً برای بلد مفروض قوس سمت قبله نیست

چون قوس سمت نیست و تمام قوس هم نیست .


« ۱۸۱ » بلد زاد طولاً و مساوی عرضاً

قسم هفتم و قسم هشتم از بحث قبله بدان اینست که عرض
کله مکرّمه با عرض بلدیکه خواهند سمت قبله را تعیین کنند مساوی
باشد و طول کله مکرّمه با طول بلد مفروض مختلف باشد پس در این
صورت اولاً یک مقیاس که ذکرش با شرائطش مفصلاً
گذشته است نصب کنند و احتیاج بدایره هندیه را هم
ندارد و اگر دایره هندیه را هم درست کنند و مقیاس را با آن
شرایطیکه قبلاً ذکر کردیم در مرکز آن نصب کنند اشکال ندارد
پس در این صورت که تعیین قبله بلدیکه عرضاً با عرض کله مکرّمه مساوی
است و طولاً مختلف است با اسطرلاب اگر ممکن نشده باشد
باید با قاعده دیگر سمت قبله بلد مفروض تعیین شود و گویا این که
استادان فن و موهّره فن آن قاعده را اختیار کرده اند
و از جمله آنها سلطان المحققین و نصیر المله و الدین خواجه نصیر الدین

«۱۸۹» بقسم سابع بلد زاد طولاً و مساوی عرضاً

علیه الرحمۃ است و آن قاعده مشروط است بر اینکه در وقت
اعمال آن قاعده باید آفتاب یا بدرجه هشتم برج جوزا باشد
و یا بدرجه بیست و سوم^{۲۳} برج سرطان باشد چون میل این دو نقطه
یعنی میل نقطه درجه هشتم برج جوزا، در وقت صعود آفتاب میل
نقطه درجه بیست و سوم^{۲۳} برج سرطان در وقت هبوط آفتاب با عرض
مکه مکرمه در طرف شمال خط استواء مطابق و برابر است و برابر
است با عرض مکه مکرمه آن نیز در طرف شمال خط استواء است
پس در این دو روز در این دو نقطه در وقت نصف النهار مکه مکرمه
آفتاب بدایره نصف النهار مکه مکرمه که رسیده است سایه و ظل شاخص
که در خود مکه مکرمه که نصب شده است معدوم می شود و بعد از
نصف النهار ظل و سایه جنوبی پیدا می شود چون مکه مکرمه از بلاد
ذو ظمین است پس اگر طول بلد مفروض که شمال خط استواء است

شكل هفتم



زیاد باشد از طول مکّه معظمه این فرض با قانونی که مَرهٔ فن و استادان
 فن اختیار کرده اند درست می شود و آن قانون وقاعده اینست
 که تفاوت مابین طولین را اخذ می کنند و بگیرند و هر پانزده درجه را
 بیک ساعت مستوی حساب کنند که الآن در بین مردم معروف است
 دون ساعت معوجه و برای هر درجه چهار دقیقه ساعت مذکور را
 اخذ می کنند و حساب می کنند مثلاً اگر طول بلد مفروض ۲۹ درجه
 باشد و طول مکّه مکرّمه ده درجه باشد بعد از کسره درجه از ۲۹
 درجه باقی مانده ۱۹ نوزده باشد و برای هر درجه چهار دقیقه
 ساعت میگیرند پس هر پانزده درجه یک ساعت مستوی بگیرند
 و باقی می ماند چهار درجه و برای هر درجه چهار دقیقه ساعت مستوی
 بگیرند پس چهار پانزده دقیقه شصت می شود که یک ساعت است
 و برای چهار درجه شانزده دقیقه میگیرند پس بخت زیاد می طول

بلد مفروض بر طول مکه مگر مه از ساعات و دقائق و یا از هر دو جمع
 کنند و مترصد دست نظر باشند که آفتاب در آن روزی که بدرجه
 هشتم جوزا و یا بدرجه بیست و سه^{۲۳} موسم سرطان برسد و تحویل شود چون
 میل این دو نقطه از خط استواء بطرف شمال با عرض مکه مگر مه برابر است
 روزیکه آفتاب در یکی از این دو نقطه باشد بسمت رأس اهل مکه
 مگر مه میرسد و مرور می کند پس در آن روز از نیم روز بمقتدا ساعات
 و دقائق که نگاه داشته اند بگذرد تا ظل مقیاس خط سمت قبله بود
 چون طول بلد از طول مکه مضطربه زیاد بوده فلذا باید بمقدار زیادی ساعات
 و دقائق یا از هر دو از نیم روز علاوه بگذرد تا ظل مقیاس سمت قبله بود
 در مثال مایک ساعت و شانزده دقیقه از نصف روز بلد مفروض
 بگذرد تا ظل شاخص محاذی سمت قبله بود در این هنگام یعنی بعد از
 گذشتن مقدار زیادی از نیم روز بلد مفروض آفتاب بسمت رأس

« ۱۹۲ » بلد زاد طولاً و مسأ و عرضاً

اہل مکة المکرمة می رسد چون دائرہ ارتفاع دائماً در مرکز آفتاب

است فلذا بعد از مضی مقدار زیادی از نیم روز بلد مفروض آفتاب

از سمت رأس بلد مفروض و از سمت رأس اہل مکة المعظمہ مسکند

و نیز بوده باشد منتصف عرض ظل و سایہ دائماً در تحت دایرہ ارتفاع

است و بعد از گذشتن آن مقدار زیادی از نیم روز بلد آفتاب

بسمت اس اہل مکة المکرمة میرسد پس لامحالة در این زمان دائرہ

ارتفاع با دائرہ مارة بسمت اس اہل بلد مفروض و بسمت اس

اہل مکة المکرمة متحد می شود چون بلد مفروض شرقی مکة المعظمہ بود

فلذا اولاً بسمت اس اہل بلد و بعداً بعد مضی مقدار زیادی از نیم روز

بلد مفروض بسمت اس اہل مکة المعظمہ میرسد و آفتاب زمانیکہ


بر سر اہل مکة المکرمة رسیده نصف ظل و سایہ مقیاس در سطح دائرہ

مارة باشد کما اینکه منتصف ظل و سایہ مقیاس در سطح دائرہ ارتفاع

« ۱۹۳ » القسم الثامن - بلد نقص طولاً ومساو عرضاً
باشد ابتدا و الحاصل انه لا محالة سمت ظل و سایه مقیاس در این
صورت بعینه سمت قبله بود فالمصلى اذا جعله بين قدمیه
سجد علیه متوجهاً الى اصل المقياس کیون مواجهاً للقبلة و حاصل این
مطلب اینست که چون طول بلد مفروض از طول مکة مکرمه زیاد است
پس بلد در طرف شرق مکة مکرمه واقع می شود و ح آفتاب اول
به نصف نهار بلد مفروض میرسد و بعد از نصف نهار بلد باید بمقدار
زیادی طول بلد مفروض بر طول مکة المکرمه از ساعات و دقائق
بگذرد آفتاب به نصف نهار مکة المکرمه و بسمت راس اهل مکة
المعظمه برسد این قسم هفتم قبله بود که بیان کردیم بحول الله تعالی
و قوتہ. آقام هشتم عکس اینست یعنی طول مکة المکرمه زیاد باشد از
طول بلد مفروض و ح مطلب بر عکس مطلب گذشته می شود و مکة
مکرمه در شرقی بلد مفروض واقع میشود و در این قسم هشتم از قبلة

شكل هشتم

نقطه المشرق للاعتدال



« ۱۹۴. بلد نقص طولاً و مساوی عرضاً »

البلدان طول مکة المعظمة از طول بلد مفروض زیاد است و لکن عرضاً
با عرض بلد مفروض مساوی است یعنی آن بلدیکه سمت قبله آن را
می خواهند تعیین کنند آن بلد در طرف غرب مکة مکرمه واقع میشود
در این صورت عین مطالب سابقه جاری می شود الا اینکه در این
قسمت مکة مکرمه در جای بلد واقع می شود و بلد مفروض در جای مکة
واقع می شود یعنی مکة المکرمه در طرف شرق بلد مفروض واقع
می شود و بلد مفروض در طرف غرب مکة المکرمه واقع میشود پس
در این قسم ثامن که طول مکة مکرمه زیاده بود از طول بلد مفروض
مکة مکرمه شرقی بلد بود قبل از نصف روز و پیش از نصف نهار بلد
مفروض بمقدار ساعات و دقائق مذکوره که بمقدار زیادی طول مکة
المکرمه بر طول بلد مفروض بود ظل و سایه مقیاس بلد خط سمت
قبله بود و قبله خلاف جهت ظل و سایه بود و بودن سایه بطرف

نقل قول غیر المحققین

«۱۹۵»

خط سمت قبله اعظم اینست که سایه مقیاس مواجه قبله باشد و قبله
 خلاف جهت نخل و سایه باشد اما این مطالب را که با آن شرایط
 بیان کردیم این مختار محققین اهل فن بوده و بعضی اهل فن مثل ابن اعلم
 و ابن خرس و کوشیار و شیخ حسین بن عبدالصمد و والد شیخ بهائی رضوان
 الله علیه در این دو قسم قبله یعنی قسم هفتم و قسم هشتم قبله البلد
 ظن کردند و گمان کردند سمت قبله در این دو قسم یا در نفس نقطه
 مشرق است و یا نفس نقطه مغرب است بجهت اینکه اگر طول
 بلد مفروض زیاد باشد بر طول کلمه المکرّمه پس قبله بلد مفروض
 در این فرض نقطه مغرب است بجهت اینکه بجهت زیاد می طول بلد
 مفروض بر طول کلمه مکرّمه بلد در طرف شرق کلمه مکرّمه واقع می شود
 و کلمه المکرّمه در طرف غرب بلد واقع می شود پس قبله بلد نقطه
 مغرب می شود و اگر طول کلمه مکرّمه زیاد باشد بر طول بلد مفروض

در این صورت قبله بلد در طرف نقطه مشرق واقع می شود یعنی قبله
 در نقطه مشرق اعتدال واقع می شود پس سمت قبله بلد مفروض
 یا نفس نقطه مشرق اعتدال است اگر طول مکّه مکرّمه از طول بلد مفروض
 زیاد باشد و یا اینکه نفس نقطه مغرب اعتدال است اگر طول بلد مفروض
 زیاد باشد بر طول مکّه مکرّمه و طول مکّه مکرّمه کم باشد بنا بر اینکه
 مکّه المکرّمه در این دو قسم یعنی قسم هفتم و قسم هشتم در تحت دایره
 اول سموت بلد مفروض واقع شده است یعنی در تحت دایره مشرق
 اعتدال بلد مفروض و مغرب اعتدال بلد مفروض واقع شده است
 و لکن الامر لیس مکّه یعنی قول اینها صحیح نیست بجهت اینکه مکّه
 المکرّمه در این دو قسم یعنی قسم هفتم و قسم هشتم قبله در طرف شمال
 دایره اول سموت بلد مفروض واقع شده است ای طرف شمال
 دایره مشرق اعتدال و مغرب اعتدال بلد، و ذلک لان کل نقطه

يفرض على دائرة اول سموت البلد غير سمت الرأس والقدم فان
 بُعدها عن المعدل اقل من بُعد سمت الرأس والقدم . يعنى نهايت
 بُعد در دایره اول سموت هذا البلد همين دو نقطه سمت رأس و سمت
 قدم است از معدل زیرا که دایره اول سموت بلد مفروض عظیمه است
 تقاطع میکند معدل را در دو نقطه و همين نقطه نهايت بُعد ايره اول سموت
 بلد است از معدل كما مر فی باب الدوائر پس جميع نقطه ما که بر این
 دایره اول سموت بلد است اقرب است از آن دو نقطه سمت الرأس
 والقدم فلومر بیده الدایره سمت اس کلمه المکرمة او شمالیه عن
 رأس کلمه المکرمة کان عرضها الموافق لعرض البلد مخالفاً لعرض البلد
 هذا خلف لاختلاف بعد اجزاء دایره اول سموت البلد وقال شیخنا
 البهائی قدس سره کان هذه الاشخاص توهموا وقوع کلمه المکرمة
 فی سمت اول سمت بلد مفروض قیاساً علی وقوعها تحت نهار البلد

في قسمين ساوي الطول وهو محال فان كل نقطة جنوبي سمت رأس
 القبلة من نقاط اول سموت البلد اقرب الى المعدل من نقطة الزوايا
 والقدم وايضا يلزم مما سته المدار الواحد المار بسمت رأس البلد و
 كلة المكرمه اول سموتة على نقطتين وهو ظاهر الاستحالة ثم انه قال شيخنا
 البهائي رحمة الله تعالى عليه ويمكن اصلاح كلامهم بان مرادهم
 ينقطتى المشرق والمغرب نقطتا مشرق هذا المدار ومغرب الأتمثل
 بهذا الظن لا يقع من مبتدى هذا الفن فكيف يقع من المهرة
 مرة هذا الفن . الحمد لله اولاً واحسناً وظاهراً و
 باطناً وصلى الله على محمد وآله الطاهرين واللعن الدائم على اعدائهم
 اجمعين الى قيام يوم الدين آمين يارب العالمين .

فأخذه : قال شيخنا البهائي قدس سره المواجهة المقبرة

للقبلة عند محققى الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اوسع بكثير من البراهمة

المعبرة للقبلة عند المحققين من اهل فن علم الهيئة اى من اهل هذا
 الفن فلذا امر المواجهة الى سمت القبلة عند الفقهاء ليس على هذا
 لتضييق والعلامات السابقة المعبرة بينهم انما يتوصل بها الى
 ما هو اوسع من ذلك بمراتب شتى والاضاف ان القواعد
 التى وضعها اصحاب الفن اى فن علم الهيئة لا ينتهض تحصيل الموا
 الحقيقية العينية على الوجه الذى اعتبروه وان حصل كمال
 التدقيق على العمل بها طاهر لكن المواجهة المحاصلة للقبلة من
 تلك القواعد اقرب الى مواجهة عين الكعبة المكرمة من العلامات
 الدائرة على ائمة الفقهاء فلذلك تراهم قد ساء الله تعالى
 اسرارهم يقولون ان الاستعمال الذى يقضى قواعد الهيئة فوق
 مطلوبنا وقال فى تحفة الاجلة ان كون افادة قواعد علم الهيئة التوجه الى عين
 الكعبة تقريرية كما هو مشرب علماء الهيئة واما بالنسبة الى افادة هذه القواعد

حجة الكعبة كما هو مذهب الفقهاء قدس الله تعالى اسرارهم فتحقيقه ثم ان
 جواز الرجوع في تحصيل القبلة الى علم الهيئة لا يعرف فيه مخالف من
 علمانا فالمدار في تحصيل القبلة انما هو على ذلك العلم الشريف
 وذلك لان العلامات المنقولة عن ائمتنا عليهم السلام
 راجعة الى قبله عراق العرب فقط كما اعترف به اجلاء اصحابنا
 رضوان الله تعالى عليهم هذا مما لا ريب فيه مع ان تجويز الرجوع
 في امر القبلة الى علم الهيئة ليس باعظم من الرجوع الى اهل اللغة ^{كصاحب}
 الصحاح والصرح والقاموس وان كانوا مخالفين في معاملة الفاظ
 القرآن والحديث والى كلام الطبيب في افطار صوم شهر رمضان رجوع الفقيه
 في كلامه الى اهل الخبرة هو شايع معروفا مع ابتناء قواعدهم على البراهين الهندسية والاعتدالية
 لا يعتر بها ريب ولا يحوم حولها شك في افادتها فوق ما هو المطلق كما لا يخفى على له يد فيها
 لشد اولها و آخرها و ظاهرا و باطنا و همتي الله على محمد و آله الطاهرين

فهرست
عرض و طول
بلاد

انشاء الله تعالى نفرا باليه
 مستعينا به ومتوكلا عليه
 فاعلم ان اجربنا فيها على طرف
 استعلام الجهة من الارتفاع
 حسب قواعد حساب المثلثات
 الكروية . واذكر اولاً اسماء
 البلدان ثم عرضها فطولها
 ثم ارتفاع سمت مكة المكرمة
 على افق ذلك البلد ثم انحراف
 القبلة عن الشمال والجنوب
 الى المشرق والمغرب كل ذلك
 بالأرقام العددية وانما ذكر

ارتفاع مكة المكرمة	الارتفاع عن مكة المكرمة	الجهة من الشمال المشرق والمغرب	جاء بين الطول
180	179	11	110
175	170	12	105
170	165	13	100
165	160	14	95
160	155	15	90
155	150	16	85
150	145	17	80
145	140	18	75
140	135	19	70
135	130	20	65
130	125	21	60
125	120	22	55
120	115	23	50
115	110	24	45
110	105	25	40
105	100	26	35
100	95	27	30
95	90	28	25
90	85	29	20

الارتفاع لمن اراد ان يستعلم المسافة بين كل بلد ومكة المكرمة فقد علمت
 ان تمام الارتفاع هو المسافة . وهذا الارتفاع ايضا ارتفاع الشمس في ذلك البلد
 انما كان قبل الشمس شمالا او بالعرض مكة المكرمة وذلك في ولده من الجوله
 (٦ ٣٥ ١٥) او كجده من السرطان (٢٣ ٣٤ ٤٥) كما تقدم في الاخر الطريق
 الثاني من الفصل الخامس .

وهذا العرض والأطوال ماخوذة من كتب العلماء المشاخرين من اهل ارض
 الذين بالغوا في تحري الحقيقة في ذلك . ومبدأ الطول كما تقدم جرينوش قرب
 لندن فاذا كبت في جنب اسم البلد د او د^٣ او د^٤ فرادى ان طول وعرضه

ماخوذان من دائرة المعارف البريطانية الطبعة الحادية عشرة والثالثة عشرة
 او الرابعة عشرة . واذا كتبت في جنبه نفوسهما ماخوذان من تقويم البلدان
 للفاضل الكساند وجانسن الانجليزى واذا كتبت في جنبه ^{عرض وطول} مر فمهما ماخوذان
 من المراه الوضيه للفاضل كرينيوس وانديك الأمريكائى واذا لم اجد طول البلد
 وعرضه في الكتب منصوصاً عليهما ووجدته في احدها الخارطات اخذتها منها وكتبت
 في جنبه خط . واعلم انهم قد يكفون في بعض البلاد بذكر جهة البلد بالنسبة
 الى بلد اخر والمسافة بينهما عن ذكر عرضه وطوله مثلاً كربلاء واقعة على ٦٠
 ميلاً انجليزياً في ج ج غ من بغداد اى ^{سنة بملكون} ٣٢ من بغداد فنسعمل الطول
 والعرض لكربلاء حسب القواعد المفتررة وقد يختلفان في بعض الموارد بعض التواتر
 بل بعض الدقائق عن الحقيقة ومع ذلك لا يحدث فرق محوس في امر القبلة في
 هذه الموارد اكتب في جنب اسم البلد ب اى طوله وعرضه تفريفاً غير منصوص عليهما
 والجد اول هذه :

ان كان طول البلد شرقيا وعرضه شماليا وهما اكثر من طول مكة المكرمة وعرضها فالجهة من الجنوب الى المغرب														
البلد			العرض ش			الطول ق			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الجنوب الى المغرب		
ح	هـ	د	ح	هـ	د	ح	هـ	د	ح	هـ	د	ح	هـ	د
مكة المكرمة	٣١	٢٥	٢١	٢٥	٢٥	٣٩	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠
المدينة المنورة	٣٣	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠
الجبيل لاشرف	٣٢	٣	٣٢	٣	٣٢	١٩	٤٤	١٦	٣٦	١٦	٣٦	٧١	٣١	٥٦
كربلاء المشرفة	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣٣	٤٤	١٧	٥٧	١٧	٥٧	٧١	٣١	٥٩
الكاظية														
سمرقند	٣٤	١٢	٣٤	١٢	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤	٣٤
شهد الرضا عليه السلام	٣٥	٢٧	٣٥	٢٧	٣٥	٥٩	٣٦	٥٩	٥٩	٣٦	٥٩	٦٧	١٥	٥٧
قم	٣٤	٣٩	٣٤	٣٩	٣٤	٥٠	٥٥	٥٥	٥٥	٥٥	٥٥	٧٣	٣٣	٩
مزار شريف بلخ	٣٦	٣٢	٣٦	٣٢	٣٦	٢١	٦٧	١	١٥	١	١٥	٦١	٣٩	٥
استرا	٣١	٢٧	٣١	٢٧	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٧١	١٦	٢٢
امل	٣٦	٢١	٣٦	٢١	٣٦	٥٢	٢٣	٥٢	٥٢	٢٣	٥٢	٧١	٢٤	٢١
اباده شيراز	٣١	١١	٣١	١١	٣١	٥٢	٣٢	٥٢	٥٢	٣٢	٥٢	٧٥	١	٢٠
اردبيل	٣١	١٤	٣١	١٤	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٣١	٧١	٣٩	١٤
اروميه	٣٧	٣٤	٣٧	٣٤	٣٧	٤٥	٣	٤٥	٤٥	٣	٤٥	٧٣	١٣	٤١
استراباد	٣٥	٥١	٣٥	٥١	٣٥	٥٢	٢٦	٥٢	٥٢	٢٦	٥٢	٧٠	١	٥٦
اشرف	٣٦	٣٢	٣٦	٣٢	٣٦	٥٣	٣٢	٥٣	٥٣	٣٢	٥٣	٧٠	٣٧	٥٠
اصفهان	٣٢	٣٧	٣٢	٣٧	٣٢	٥١	٣٠	٥١	٣٠	٣٠	٣٠	٧٢	٣٥	٥٢
اهواز	٣١	١١	٣١	١١	٣١	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٧٢	٩	٢٦
اپروان	٣٠	١٤	٣٠	١٤	٣٠	٣٤	٣١	٣٤	٣٤	٣١	٣٤	٧٠	٤٤	٤٤
انزلي	٣٧	٢١	٣٧	٢١	٣٧	٤٢	٤٩	٢٩	١٩	٢٩	١٩	٧١	٥٣	٥١

قبلها القبلة
بمقدار

البلاد	العرض ش			الطول ق			ارتفاع من مكة المكرمة			الجهة من الجنوب الغربية		
	د	ق	د	د	ق	د	د	ق	د	ق	د	ق
انچه من بلاد زنجان خط	٣٦	٥١	٥١	٦٦	٥	٢٩	٦٢	٢	٢	٦٣	٢١	٢٤
امرئش من بلاد الهند خط	٣١	٣٦	٤٠	٧٤	٥٤	٣١	٥٧	٩	٥٣	١٠	٣٧	١٣
ارنجيل من بلاد ارض تقو	٦٤	٣٢	٨	٤٠	٣٣	٠	٤٦	٥٢	٤٣	٠	٥١	٣٤
اصطهباناتا شيراز خط	٢٩	١	٦	٥٤	٦	٩	٧٤	٥٩	٧	٦٢	٢٠	١٩
بجنورد د	٣٧	٢٩	٠	٥٧	٢١	٠	٦٧	٥٥	٢٦	٤١	١٢	١٧
برجند د	٣٢	٥٣	٠	٥٩	١٠	٠	٦٩	٢٢	٥١	٦١	٤	٣٩
باكو د	٤٠	٢٢	٠	٤٩	٥	٠	٦٩	١٣	٥٧	٢٧	٧	٢٦
بخارا د	٢٩	٤٧	٠	٦٤	٢٧	٠	٦٢	١	٠	٥٦	٣	٤٢
بصره د	٣٢	٠	٠	٤٧	٣٤	٠	٧٧	٢٢	١٤	٣٤	٥٧	١٩
بغداد د	٣٣	٢٠	٠	٤٢	٢٤	٠	٧٧	٢٤	٥٩	١٩	٥٣	٢٥
بارفروش د	٣٦	٣٢	٠	٥٢	٤٢	٠	٧١	١١	٢٦	٤٠	١	١٤
بروجرد د	٣٣	٥٥	٠	٤١	٥٥	٠	٧٥	٩	٦	٣٤	٥٩	٤٦
بلخ خط	٣٦	٢٤	٠	٦٧	١٧	٣١	٦١	٤١	٣٣	٢٤	٥١	٥٠
بكن غاصه بلاد الصين د	٣٩	٥٧	٠	١١٦	٢٩	٠	٢٣	٣١	٥٢	١١	٥	٤١
بنارس تقو (١)	٢٥	١١	٣٣	١٢	٥٥	٥٢	٥٠	٢٤	٣٥	١٦	٢٦	٥٠
بهبهان د	٣٠	٣٥	٠	٥٠	١٩	٠	٧٦	٥٢	٦	٤١	١٢	٣٢
بندر عباس د	٢٧	١١	٠	٥٦	١٧	٠	٧٣	٥٧	١٦	٧٢	٣٠	٣٧
بندر انچه د	٢٦	٢٢	٠	٥٤	٥٤	٠	٧٥	١٩	١٧	٧٢	٤٤	٤١
بوشهر د	٢١	٥٩	٠	٥٠	٤٩	٠	٧٧	٣١	١٦	٥٥	١٠	٨
بيشاور من بلاد الهند خط	٣٤	٤	٣٤	٧١	٢٦	٣١	٥٩	٢٧	٤١	٧٣	٤٢	١٥

البلد	المرض			الطول			ارتفاع منسوب مياه البحر			الجهة من الجنوب إلى المغرب		
	جه	ق	ن	جه	ق	ن	جه	ق	ن	جه	ق	ن
تاشكند د ^{١٤}	٤١	٤	٠	٦٩	٢	٠	٥٤	٤	٠	٦٠	٤	٠
تيزي د ^{١٣} و د ^{١٤}	٣١	٤	٠	٤٦	١١	٠	٧٢	٢٩	٢٩	٢٠	٢٠	١٥
زوشين د ^{١٣}	٣٥	١٠	٠	٥١	٣٤	٠	٦١	٣٥	٤٣	٥٥	٠	٣٤
ثابوا (العين) خط	٣٧	٥٠	٠	١١٢	٣٤	٣٥	٢٦	١٤	٧	١٢	٢٢	٣٠
ناشفرغان خط	٣٦	٤١	٣١	٦٧	٤١	١٣	٦١	٢٥	٢١	٦٥	٢٤	٥٠
توليركان ب	٣٤	٣٥	٤١	٤١	٣١	٠	٧٤	٤٦	٢٢	٣٢	٢١	٧
ترت جديريه خط	٣٥	١٤	٤١	٥٩	١	٠	٦١	٩	٢٥	٥٥	٥١	٣٦
توكيو عاصم يابا د ^{١٣}	٣٥	٤١	٠	١٣٩	٤٥	٠	٢٠	٤	٢٢	٧٧	٣٠	٤٥
ثارم (مازندران) خط	٢٦	٥٤	٣٣	٥٠	٤٢	٤٤	٧١	٤٩	١٢	٣٤	٣٤	١
تفليس د ^{١٤}	٤١	٤١	٠	٤٤	٤١	٠	٦٩	١١	٢١	١٣	١١	٢
جك (بلوچستان) د ^{١٣}	٢٥	٣٩	٠	٥٧	٤٦	٠	٧٣	٢	١٩	٧٩	١٧	٣٠
جوجا (استراباد) خط	٣١	٢٥	٢٤	٥٥	٣٧	٣٠	٦١	١٤	٥٥	٤٣	٧	٤٧
جيل (نجا أهندي) تقو	٣٢	٢	٠	٢٥	٣٦	٠	٥٦	٣٠	٥١	١٠	٢٩	٤٣
جلا آباد (نغانان) ب	٣٤	٥١	٠	٧٠	٣٠	٠	٥٩	٥٦	١٣	٧١	٢٤	٤١
جلا آباد (سبتا) تقو	٣١	٢٠	٠	٦١	٤٠	٠	٦١	٧	٤٢	٦١	٢٠	٢٥
جوين ب	٣١	٤١	٤١	٦١	٣٩	٤٠	٦٧	٥٩	٤٩	٦٧	٣٠	٩
حله د ^{١٤}	٣٣	٢١	٠	٤٤	٤١	٠	٧١	٦	٢	٢٣	٠	٣٥
جدا آباد سند تقو	٢٥	٢٢	٠	٦١	٢٢	٠	٦٣	٣٤	٠	١٧	٢٢	٢
خن تقو	٣٧	٠	٠	١٠	٣٠	٠	٥١	٣٦	٢	٧٧	٣٦	١٣
نجند د ^{١٣}	٤٠	١٧	٠	٦٩	٣٠	٠	٥١	٣٣	٣٢	٦٢	٣	٦

البلد	العرض ش			الطول ق			ازفا سنة مكة المكرمة	الجهة من الجنوب المغرب		
	جه	نه	نه	جه	نه	نه		جه	نه	نه
خرم ابا الرضان د ^{١٣}	٣٣	٣٢	٠	٤١	١٥	٠	٧٥	٤٩	٥٢	٥٢
خونار د ^{١٣}	٣٢	٩	٠	٥٠	٢٣	٠	٧٤	٢٦	٢	٤٥
خوى د ^{١٣}	٣١	٣٧	٠	٤٥	١٥	٠	٧٢	١٠	٥٣	٢٢
خوقند ب	٤٠	٣	١١	٧٠	٥٤	٥٣	٥٧	٣	١	٢٧
دامغان د ^{١٣}	٣٦	١٠	٠	٥٤	٢٠	٠	٧٠	٣٤	٤١	٤٠
دزفول د ^{١٣}	٣٢	٢٥	٠	٤١	٢١	٠	٧٦	٣٥	١٣	٣٧
دربند د ^{١٣}	٤٣	٤	٠	٤١	١٥	٠	٦١	١٠	٢٢	٥٧
دهلي هند د ^{١٣}	٢١	٣١	٠	٧٧	١٣	٠	٥٥	٣١	٥٠	٣٦
ديار بكر تقو	٣٧	٥٥	٣	٢٩	٥٢	٠	٧٣	٢٩	٣	٢٣
ديبان نازند رخط	٣٦	٥٤	٣٣	٥٠	٠	٠	٧٢	١٠	١٩	٣٩
دو ابا عزيم خط	٣٤	١١	١١	٤١	٤٥	٤١	٧٤	٥٤	٧	٤٩
دو ابا شيراز خط	٢١	٤٣	٤٧	٥٤	٢٢	٢٧	٧٤	٤٩	٢٠	١٧
رشت د ^{١٣}	٢٧	١٧	٠	٤٩	٣٦	٠	٧١	٣٥	٥٠	٢٩
رياض نجد ب	٢٤	٤٠	٥٧	٤٦	٤٢	٣٣	١٢	٥٢	٢٧	٣٦
زنجان ب	٣٦	٤٥	٤٢	٤١	٣٠	٤٦	٧٢	٥٤	٣٣	٧
سارجلان د ^{١٣}	٣٦	٤٥	٠	٤٥	٤٧	٠	٧٣	٤٩	١	٣١
ساوه د ^{١٣}	٣٥	٤	٠	٥٠	٣٠	٠	٧٢	٥٦	٣٥	٣٤
سبزوار د ^{١٣}	٣٦	١٢	٠	٥٧	٣٩	٠	٦١	٣٤	١٤	٤٠
سلطان اباد (عزيم) ب	٣٤	٧	٣٩	٤٩	٣٦	٣٣	٧٤	٣١	٣١	٢
سلطانيه زنگنه ب	٣٦	٢٧	٣٩	٤١	٥٥	٤٩	٧٢	٠	٣	٤٤

البلاد	العرض ش			الطول ق			ارتفاع اسمكة المكرمة	الجهة من الجنوب الى المشرق
	جـ	دـ	دـ	جـ	دـ	دـ		
سمرقند ٣	٣٩	٣٩	٣٩	٦٦	٤٥	٠	٦٠	جـ ٥٩ دـ ٢١ دـ ١٥
سمان ١٣	٣٤	٣٥	٠	٥٣	٢٢	٠	٧١	٢١ ٣٣
سنقر خط ٣٤	٤٥	٣٢	٣٧	٣٧	٣٧	٣٥	٧٥	١٥ ٠
سندج ١٣	٣٥	١٥	٠	٤٧	١١	٠	٧٤	٤١ ٥٣
سيالكوت تقو ^(١) ٣٠	١	٣٠	٠	٦٦	٥٦	٠	٦٤	٩ ٥٥
سهله مند خط ٣١	٦	٩	٧٧	١٩	٥٤	٥٥	٥٥	١١ ١٩
شامرد ١٣	٢٥	٣٦	٠	٥٤	٥٩	٠	٧٠	١ ٥١
شوش ١٣	٣	٣٢	٠	٤١	٥٣	٠	٧٦	٣٩ ٢٥
شيراز ١٣	٣٦	٢٩	٠	٥٢	٣٢	٠	٧٥	٥٦ ٠
شيروان ١٣	٢٤	٣٧	٠	٥٧	٥٦	٠	٦٧	٣٧ ٤٨
شيرخان ب ٣٦	٤٠	١٥	٦٥	٢٣	٢١	٢١	٦٣	٥١ ٢
طهر ^(١) تحيفا ١٣	٣١	٣١	٦٢	٥١	٢٥	٢٤	٧٢	٢٢ ٢٢
غزني ١٣	٢٤	٣٢	٠	٦١	١١	٠	٦٢	٣ ٩
فيض ^(١) اباد عاصمه بدخشا ^(١) ٣٧	٢	١٤	٧٠	٣١	٣٣	٥٩	٦	٥٢ ٦١
فراه (افغان) ب ٣٢	٢٢	١٢	٦٢	٧	٩	٦٧	٢٢	٣٤ ٦٦
قره (قران) ١٣	٤٥	٣٥	٠	٦٢	٧	٠	٥٩	٣٦ ٥٦
قران (ناران) دور ^(١) ٥٥	٤٩	٠	٤٩	١١	٠	٣٣	٤٤	٥٧ ٧٠
قطيف (احاد) ب ٢٦	٣٦	٣١	٥٠	٠	٠	٧٩	٢٦	٥٦ ٦٣
قاپن ١٣	٤٢	٣٢	٠	٥٩	١	٠	٦٩	٠ ٥٩

(١) ذكره في تقويم البلدان بعنوان *Shawab* ونسبته كونه *Quetta* وهو من بلاد بلوچستان

البلاد			العرض			الطول			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الجوز الى اليمن			
د	ق	د	د	ق	د	د	ق	د	د	ق	د	ق	د	ق	د
١٣	٣٦	٣٩	١٣	٣٩	٥٠	٥٠	٥٥	٧٢	٣٤	٩	٣٩	١٤	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣١	٣٧	١٣	٣٧	٦٥	٤٣	٦٤	٣٦	٣١	٧٢	٣	٥	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٧	١	١٣	٣٧	٥١	٢٥	٦٧	٢٦	٥	٥	٥	٥٩	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٤	٣٢	١٣	٣٤	٦٩	١٤	٦١	٣	٣	٣٢	٧	١٢	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٤	٣٤	١٣	٣٤	٥١	٢٧	٧٣	٣٦	٣٦	٧٣	٣	١٤	٥٧	٣٥	٤٩
١٤	٢٩	٣٧	١٤	٢٩	٥١	٤٣	٧٦	٣	٣	٥٤	٥٥	١٧	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٩	٢٤	١٣	٣٩	٢٦	٧٦	٦	٤٧	٥٥	٤٩	٥٥	٢٧	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٢٧	٣٦	١٣	٢٧	١٥	٢٤	٤١	٤١	١١	٣٣	١١	٦	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٢٤	٤١	١٣	٢٤	٣٢	٦٧	٣٦	٦٤	٣٩	٣	٤٩	١٩	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٠	١٧	١٣	٣٠	٥٦	٥٩	٧٢	١٣	١٣	٥١	٦٤	٢٢	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٢	١٩	١٣	٣٢	٤٦	٥٩	٧٥	٧٥	٣٦	٣٦	٧٥	٥٤	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٢٩	٤	١٣	٢٩	٦٦	٣٥	٦٤	٦٤	٤١	٥٢	٦٤	٢٢	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٣	١١	١٣	٣٣	٥٠	١١	٧٤	٧٤	٥٥	٥٥	٧٤	٣	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٢٢	٣٤	١٣	٢٢	١١	٣٤	٤٥	٤٥	٠	٩	٠	٣٣	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٢٣	١١	١٣	٢٣	١١٣	١٤	٢٢	٢٢	٥	٤١	٥	٩	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٤	٣	١٣	٣٤	٧٣	٥٢	٥٦	٥٦	٤٣	٢	٤٣	٢٦	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٢٩	٢١	١٣	٢٩	٥٠	٤١	٧٩	٧٩	٩	١١	٤٤	١٠	٥٧	٣٥	٤٩
١٣	٣٢	٤	١٣	٣٢	٤٤	٢٠	٧١	٧١	٣٧	١٤	٣٧	٤	٥٧	٣٥	٤٩

(١) توجان الجديدة على (٧٦) اميال انجليزية شرق القديس فيكون طول الجديده نحو ٥٨ ٣١ ٣ ولايقاوش في جهة قبلتها ما شئ يقبده

البلد			العرض ش			الطول ق			ارتفاع مكة المكرمة			المجموع من الجنوب المغرب		
جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه
٢٤	٣١	٢٤	١٤	٣٣	٤٦	٣١	٣٤	٥٢	١٥	١٣	٣١	ب	كيا من بلاد الهند	
٢٩	٢٩	٠	٩١	٥	٠	٢٣	٢٣	٤١	١٧	٤٢	٢٤	د	لاتا عاصمة بلاد بنين	
٣١	٣٥	٠	٧٣	٢٠	٠	٥٧	٣١	٢	١٠	٥	١٣	د	لاهور	
٣٧	٩	٠	٥٠	٠	٣	٧١	٥١	٣	٣٢	٣	٥٤	ب	لاهيان	
٢٧	٣٠	٠	٥٢	٥١	٠	٧٥	٤٦	٥٩	٦٧	٤٥	٢٩	د	لار	
٢٦	٥٥	١٠	٥٦	٥٣	٥٢	١٥	١	١٥	١٩	١٥	٤١	ب	لكهو	
٣١	٤٦	٠	٤١	٥١	٠	٧١	٠	١	٢٦	٣٧	٤٠	د	لنكران	
٣٤	١٠	٤١	٧٧	٣٥	٥٢	٢١	٤٩	٢١	٦١	٥٤	٢٤	ب	له عاصمة لداخ	
٣٧	٢٣	٠	٤٦	١٦	٠	٧٣	٥	٢١	٢١	٠	٥٦	د	مراغه	
٣٧	٣٠	٠	٦٢	٠	٠	٦٢	٥٩	٤٣	٥٦	١١	٥٧	د	مرو	
٣٣	٥١	٠	٥٠	٣	٠	٧٤	٢٤	١٩	٣١	٥١	٥٢	د	محلان	
٣٦	٣٥	٠	٤٢	٣	٠	٧٤	٢٤	٣٩	١١	١٩	٤٢	د	موصل	
٣٥	٥٣	٣٧	٦٤	٤٢	١٠	٦٣	٥٦	١٤	٦٣	٠	٤٥	ب	ميمه	
٢٦	١٤	٠	٥٠	٣٦	٣٠	٧٩	٢	١	٦٦	١٣	٤٧	ب	مناما (قضية البحرين) تفو	
٣٦	١٢	٠	٥١	٤٠	٠	٦٧	٥٥	٢٢	٥٣	٥	٢٢	د	نينا بور	
٣٩	١٤	٠	٤٥	٢٤	٠	٧١	٣٣	٢٦	١٦	٣٥	١٠	د	ننجوان	
٣٤	١٥	٣٦	٤١	٢٤	٣	٧٥	٢	١٦	٣٢	٢٩	٢	ب	نهادند	
٣٢	٥١	٢٦	٥٣	٤٢	١٣	٧٣	١٢	٦	٥	٣٣	٢	ب	نايين	
٢٥	٢٠	٤٩	٤٩	٣٠	٢	١٠	٩	٣٢	٦١	٢١	٣٣	ب	صفوة عاصمة الاحمار	
٣٤	٥٠	٠	٤١	٣٢	٠	٧٤	٣٣	٣١	٣	٥٦	١١	ب	هوان تفو	

البلد			العرض ش			الطول ق			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الجنواك المقرب		
جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه	جه	قه	نيه
١٤	د	صوات	٣٤	٢٠	٣٠	٦٢	١١	٠	٦٦	٢١	٥٢	٦٢	٣٠	٤٧
٢٧	٤١	٣٩	٤١	٤١	٤٣	١٣	٥١	٤٣	٢٧	٢٥	١٦	٤١	٣٦	هائل من تيمبند ب
١٣	د	ياركند	٣١	٢٥	٠	٧٧	١٠	٠	٥٣	٤٧	٢٦	٥٣	٣	
١٣	د	بزد	٣١	٥٤	٠	٥٤	٢٢	٠	٧٣	٢٠	١٩	٥٤	٣	
٣١	٣٦	١٩	٥٢	١	٤٥	٧٥	٢٦	١١	٥٢	١	١٢	١	١٢	بزدخواست ب

(١) اذا كان طول البلد غربياً مطلقاً وشرقياً اقل من طول مكة المكرمة } فالجهة من الجنوب الى المشرق
(٢) وكان عرضه شمالياً اكثر من عرض مكة المكرمة }

البلد	العرض ش			الطول			ارتفاع سمات مكة المكرمة			الجهة من الجنوب الى المشرق
	جه	نه	١٣	جه	نه	١٣	جه	نه	١٣	
بيت المقدس د	٣١	٣٧	٠	٣٥	١٥	٠	٦١	٥١	٢٣	٢١
ابن عاصم نوباً نفو	٣٧	٥١	٨	٢٣	٤٢	٥٤	٥٢	٥٥	١٢	٢١
ادانا د	٣٧	١	٠	٣٥	١٤	٠	٧٣	٥٤	٤٣	٢٣
ادرنة تقو	٤١	٣١	٢٦	٢٦	٤٥	٣١	٦٦	٥١	٥١	٥١
اسكندرية د	٣١	١٢	٠	٢٩	١٥	٠	٦٦	٢٣	١٧	٢٣
اسلامبول د	٣١	٠	١٦	٢١	٥١	١٤	٦١	٢١	٥١	٢١
اشبيلية تقو	٣٧	٢٢	٤٢	٦	٠	٥٩	٤٧	٢١	٢٢	١١
اغادير تقو	٣٠	٢٦	٣٥	٩	٣٥	٥٦	٤٣	٥١	٤٩	١١
الجزائر بل افيفاد	٣٦	٤٧	٠	٣	٤	٠	٥٤	٤٠	٤٧	٢٢
امستردام د	٥٢	٢٢	٠	٤	٥٣	٠	٤٩	٢	٢	٢٦
اسوان تقو	٢٤	٥	٣٠	٢٢	٥٥	٠	١٣	٥	٠	٣٥
انطاكية تقو	٣٦	١١	٠	٣٦	٩	٣٠	٧٤	٥٣	٦	١٣
انفو تقو	٣٩	٥٦	٣٠	٢٢	٥٠	٠	٧٠	٣٢	١١	٣
باريس د	٤١	٥٠	١٤	٢٠	٢	١٤	٤٩	٣٣	٣١	٥١
بطونز برك تقو	٥٩	٥٢	٥	٣٠	١٩	٠	٥٠	٥٣	٤٣	٧
برلن تقو	٥٢	٣٠	١٦	١٣	٢٣	٥١	٥٢	٥١	٥١	٢١
بطليك تقو	٣٤	١	٣٠	٣٦	١١	٠	٧٦	٥٩	١٤	١٥
تربوزان تقو	٣١	١	٠	٣٩	٤٦	٠	٧٠	٢٤	٠	١١
تونس د	٣٦	٤١	٠	١٠	١٢	٠	٦٠	٤	٢١	١٩
تدمر تقو	٣٣	١١	٠	٣١	١٣	٠	٧٧	٢	١٨	٢١

جهة قبله تربوزان نظراً لجنوب تقريبا ما يلا الى المشرق باقل قبل جهر كوس من على عنده

البلاد			المرض ش			الطول			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الجنوب الى الشرق				
جده	١٣-١٤	د	جده	٢١	٢١	جده	٣٩	١٠	ق	جده	١٩	٢٢	٣٧	جده	٥١	٣٥
جبل طارق	٣٦	٧	٣	٥	٢١	٢	٢	٢	٢	١١	٢	١٢	٥	٩		
حلب	٣٦	١١	٠	٣٧	١٠	٠	٠	٠	٠	٧٥	٣	٥	٩	٣٩	٥٩	
دمياط	٣١	٢٥	٠	٣١	٤٩	٠	٠	٠	٠	٢٧	٤١	٥١	٣٧	٣٢	٥٣	
سبته	٣٥	٥٤	٤	٥	١٦	٦	٦	٦	٦	٤١	١٦	٤٦	١٢	١٦	٣	
سيوط	٢٧	١١	١٤	٣١	١٤	٠	٠	٠	٠	١٠	١٦	٢٠	٥٥	٢١	٣٥	
صيدا	٣٣	٣٤	٠	٣٥	٢١	٠	٠	٠	٠	٧٧	١٣	٢٦	١٩	١٤	١٧	
طليطلة	٣٩	٥٢	٢٤	٢	٤٩	٤	٤	٤	٤	٤٧	٥٦	٤	٧٧	٣٣	٣٠	
لنجة	٣٥	٤٧	٢	٥	٤١	٤	٤	٤	٤	٤٧	٥١	٥١	١٢	٤٦	٢	
طرابلس الغرب	٣٢	٥٣	٤٠	١٣	١١	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٦٣	٤٦	٥	٧٠	٤١	٢١	
طرابلس الشام	٣٤	٢٦	٤	٣٥	٤٩	٠	٠	٠	٠	٧٦	٣٠	٤٢	١٦	١٤	٦	
طرسوس	٣٦	٥٦	٣٠	٣٤	٥١	٠	٠	٠	٠	٧٢	٥٦	٢٢	١٥	٣٧	١	
عقبة	٢٩	٢٤	٣٠	٣٥	٦	٠	٠	٠	٠	١٠	٥٦	٢٢	٢٩	١١	٥٠	
عكا	٣٢	٥٥	٠	٣٥	٥	٠	٠	٠	٠	٧٧	٤٥	٩	٢١	١١	٣٤	
غزاطة	٢٧	١٦	٠	٣٠	٤٥	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٩	١٥	٢٣	٧٩	٣٦	٤١	
غدامس	٣٠	٩	٠	٩	١١	٠	٠	٠	٠	٦١	١٥	٢٢	٧٩	٣٤	٣١	
فاس	٣٤	٦	٣	٣	٣١	١٥	١٥	١٥	١٥	٤٩	٠	٣٥	١٢	٥١	٥٦	
فارس	٣٦	٣١	٤١	٦	١٧	١٣	١٣	١٣	١٣	٤٧	٢٢	٥١	١٢	٢٤	١١	
قرطاجنة (انبا)	٣٧	٣٦	٠	٠	٥١	٤	٤	٤	٤	٥١	٢٣	٢٧	٧٦	٥٧	١	
قرطبة	٣٧	٥٢	١٥	٤	٤٩	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٤١	١٩	١٤	٧٩	٣٥	٢٤	

(١) اذا كان طول البلد شرقيا اكثر من طول مكة المكرمة فاجهة من الشمال الى المغرب (٢) وكان عرضها جنوبيا مطلقا او شماليا اقل من عرض مكة المكرمة												
البلد	العرض			الطول			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من شمال المغرب		
	د	ق	د	د	ق	د	د	ق	د	د	ق	د
ظائف ب	٢١	٦	٩	٥٣	١٧	١١	٥١	٥	٢٢	٦	١٩	
صحاء (يمن) د	١٥	٢٢	٥	٢٤	١٠	١٢	٤١	١٠	٣٣	٣٢	٣٣	
نحنا د	١٣	١٩	٥	٣٣	١٣	١١	١٧	١٢	٢١	٩	١٧	
حدباء (يمن) د	١٤	٤١	٥	٤٢	٥٢	١٢	٣١	٥٤	٢٢	١١	٤	
مبسي د	١١	٥٥	٥	٧٢	٥٤	٥١	٥٤	٥١	٧٩	٤٠	٤٣	
عدن د	١٢	٤٥	٥	٤٥	٤	٦٩	٥٩	٤٧	٢٩	١٥	٤١	
مكة تقو	١٤	٣١	٥	٣٢	٣٢	١٢	١٥	٢٠	٢٦	٢١	٣٢	بلد شرقيا
كلبو (سبلان) تقو	٦	٥٥	٥	٧٩	٣٩	٤١	٤٦	٢٣	٦٥	١١	١	سربيا
رتكون د	١٦	٤٧	٥	٩٦	١٣	٣٦	٤٧	٢٥	٧٥	٣١	٤٦	
مدلاس د	١٣	٤	٥	١٠	١٧	٥٠	٣٥	١١	٧٢	٢	٣٥	
حيد اباد (دكن) د	١٧	٢٥	٥٤	٧١	٢٧	١٥	٥٣	٢٦	٤٤	٢٧	١٩	(١)
ناكبود (دكن) تقو	٢١	٩	٥	٧٩	١١	٥٣	٢٥	٥٤	١٢	١٢	١١	
بنكوك (سيام) د	١٣	٤٥	٥	١٠٠	٣٠	٣١	٥٩	٢٧	٧٣	٧	٩	
امسترام جديد د	٣٧	٣٧	٥	٧٧	٣٤	٥٢	٤٠	١	٧٤	٤	٥٠	(٢)
مزبيق (افريقيا) د	١٥	٤	٥	٤٠	٤٤	١٣	٤٥	٢١	٧	٤٣	٤٤	
باب المنديب تقو	١٢	٣١	٥	٣٢	٣٢	١٠	٣٤	٢٤	٢١	٣١	٥٥	
كوارد فوي (افريقيا) تقو	١١	٣٩	٥	٥١	٢٠	٧٥	٢٣	٥٥	٢٧	٢٤	٤٤	
ميسو (الهند) ب	١٢	١٩	٢٩	٧٦	٤٢	٢٩	٥٣	٢٩	٧	٣٠	١٦	
هومي (قصه للاندلس)	١٦	٢٦	٣	١٠٧	٣١	٧	٢٧	١١	٧٥	٣٠	١٩	
سيد (عاصم طين الجوزي)	٣٣	٥١	٣٤	١٥١	١٣	١٥	٢٩	١	٢٠	١٢	٣٦	نا

(١) طول حيد اباد دكن وعرضها اخذناهما من تقويم وناكو سنة ١٩٧١ م
 (٢) جزيرة في البحر الهند بين داس الرجا والصالح وناستنا

(١) اذا كان الطول غربيا مطلقا او شرقيا اقل من طول مكة المكرمة { فالجهة من الشمال الى المشرق
(٢) وكان العرض جنوبيا مطلقا او شماليا اقل من عرض مكة المكرمة

البلد	العرض			الطول			ارتفاع مكة المكرمة			الجهة من الشمال الى المشرق		
	ج	د	د	ج	د	د	ج	د	د			
راس الرجاء الصالح	٢٢	٣٢	٠	١١	٢١	٠	٦٧	١١	٢٣	٠	٥١	٢٢
اديس ابابا	٩	١	٠	٣١	٥٦	٠	٧٧	٣٢	١١	٠	٥٣	٢٣
عكوه (افريقيا) تقو	٢٢	٥	٠	١٢	٠	٠	٢١	٧	٥٦	٠	٢٧	٢٤
قوطاجنه (امريكا) د	٢٥	١٠	٠	٣١	٧٥	٠	٢٧	١١	٤٠	٠	١٢	٢١
كوري (افريقيا) تقو	٣٩	١٢	٠	١٧	٢٤	٠	٣٥	٢٦	١٦	٠	٥٤	٢٥
بورن نانا (افريقيا) تقو	٥٣	٢٩	٠	٢١	٢	٠	٧١	٢٤	٢٥	٠	٧	٥٠
مدينة الراس د	٥٦	٢٣	٠	١١	٢١	٠						
الراس الأخضر م	٤٥	١٤	٠	١٧	٣٢	٠						
راس الساحل د	٥	٥	٠	١	١٣	٠						
مبباسا م	٣	٤	٠	٣٩	٢١	٠						
سكاتو م	٥٢	١٣	٠	٦	١٢	٠						
كانوا م	٣٢	١١	٠	٩	١٢	٠						
مرفقو م	١١	١٤	٠	٢١	١	٠						
بصه م	١٤	١٠	٠	٦	١١	٠						
يكاما م	٣٣	٩	٠	٣٣	٢٣	٥٦						
واما م	٥٢	٩	٠	٥٢	٥٦	٠						
كاتونكا م	٥٩	١	٠	٦	١٢	٠						
غندار (حبشه) م	٣٥	١٢	٠	٣٧	٣٣	٠						

(١) عاصم بلاد الحبشة ومضامها الورد الجديد .

﴿فصل ١٧﴾ في معرفة ارتفاع سمت القبلة ووقت بلوغ الشمس على خط القبلة قد
عرفت ان سمت القبلة هو تمام درجة انحرافها عن نقطتي الجنوب والشمال الى المغرب
او المشرق ولأستعلام ارتفاع السمث طرف كثيرة احسنها واخصرها .
(١) ان تضرب جيب السمث في مماس تمام عرض البلد (ا) وتضم جيب السمث على مماس
العرض (الفاصل والخارج بمماس الارتفاع في نقطتي الأعدال) وليتي حصته
الأرتفاع ايضاً .

(٢) ثم اضرب جيب تمام الحصة في جيب الميل واقسم الخاصل على جيب العرض
والخارج جيب تعديل الارتفاع .

(٣) فاذا توافق الميل والسمث جنوباً او شمالاً فالفضل بين الحصة والتعديل
هو ارتفاع سمت القبلة والآن مجموعهما .

فلن فرض السمث = س والميل = ل والأرتفاع = ع والعرض = ض

والحصة = ح والتعديل = ث فلنا

$$(١) \quad ج س \times م ض = \frac{ج س}{م ض} = ح م$$

$$(٢) \quad \frac{ج ح \times ج ل}{ج ض} = ج ث$$

$$(٣) \quad ح \mp ث = ع$$

اما استعلام وقت بلوغ الشمس على خط القبلة فباستعلام فضل الدائر
واحسن طرقة واخصرها هو ان تضرب جيب تمام السمث في جيب تمام الارتفاع
وتضم الخاصل على جيب تمام الميل فالخارج هو جيب فضل الدائر . ثم
اضرب فضل الدائر في اربعة فلك الساعات وكورها وهذا رتوره

$$(٤) \quad \frac{ج س \times ج م}{ج ل} = ج ف \text{ (فضل الدائر)}$$



أقول : إنَّما أوردت الرسالة بتمامها ، لاشتهارها بين علمائنا المتأخِّرين ، و تعويلهم عليها في أحكام القبلة ، لكنَّ العلامات التي ذكرها - ره - كثير منها مخالفة للتجربة ، والقواعد الهيثاوية ، بل لا يوافق بعضها بعضاً ، و لم تتكلم في ذلك ، لأنَّ استيفاء القول فيها يوجب بسطاً لا يناسب الكتاب و الرجوع إلى القواعد الرياضيّة ، و الآلات المعدّة لذلك من الاسطرلاب و الهندسة أضبط و أقوى ، و التعويل عليها أحوط و أولى ، إذ بعد استعمال خطِّ نصف النهار ينحرف عنه إلى اليمين و إلى الشمال بقدر ما استخراجوه من انحراف كلِّ بلد .

و تفصيله أن يسوّى الأرض غاية التسوية ، و قد ذكروا لها وجوها شهرتها عند البنائين تغني عن ذكرها ، و يقام مقياس في وسط ذلك السطح ، ويرسم حول المقياس دائرة نصف قطرها بقدر ضعف المقياس على ما ذكروه ، و إن لم يكن ذلك لازماً ، بل اللازم أن يكون المقياس بحيث يدخل ظلُّه الدائرة قبل الزوال و يخرج بعده ، و يرصد دخول الظلِّ الدائرة و خروجه عنها ، قبل نصف النهار و بعده ، و يُعلم كلاً من موضعي الدخول و الخروج بعلامة ، و ينصف القوس التي بينهما و يوصل بين المنتصف و المركز بخطِّ مستقيم ، فهو خطُّ نصف النهار ، و بخروج رأس ظلِّ المقياس عنه يعرف أوَّل الزوال ، و بقدر الانحراف عنه يميناً و شمالاً يعرف القبلة .

و لنذكر مقدار انحراف البلاد المعروفة كما ذكره المحققون في كتب الهيثة ، لئلاَّ يحتاج الناظر في هذا الكتاب إلى الرجوع إلى غيره: فالبلاد التي تكون على خطِّ نصف النهار (١) سمت قبلتهم نقطة الجنوب أو الشمال ، و أما البلاد المنحرفة عن نقطة الجنوب إلى المغرب ، فبلدتنا اصهبان منحرفة عن نقطة الجنوب إلى اليمين بأربعين

(١) يعنى الخط الذى يمر على مكة زادها الله شرفاً و يقع عليها المدينة و أمثالها.

درجة وتسع وعشرين دقيقة ، و كاشان بأربع و ثلاثين درجة و إحدى و ثلاثين دقيقة
و قزوین بسبع و عشرين درجة و أربع و ثلاثين دقيقة ، و تبریز بخمس عشرة درجة و
أربعين دقيقة ، و مراغة بست^١ عشرة درجة و سبع عشرة دقيقة ، و یزد بثمان و أربعين
درجة و تسع و عشرين دقيقة ، و قم باحدى و ثلاثين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و
استراباد بثمان و ثلاثين درجة و ثمان و أربعين دقيقة ، و طوس ~~و مشهد~~ الرضا صلوات
الله عليه بخمس و أربعين درجة و ست^٢ دقائق ، و نيسابور بست^٣ و أربعين درجة و خمس
و عشرين دقيقة ، و سبزوار بأربع و أربعين درجة و اثنتين و خمسين دقيقة ، و بغداد باثنتي
عشرة درجة و خمس و أربعين دقيقة ، و كوفة باثنتي عشرة درجة و إحدى و ثلاثين دقيقة
و سرمن رأى بسبع درجات و ست^٤ و خمسين دقيقة ، و المداین بثمان درجات و ثلاثين
دقيقة ، و الحلة باثنتي عشرة درجة ، و بحرین بسبع و خمسين درجة و ثلاث و عشرين
دقيقة ، و لحسا بتسع و ستين درجة و ثلاثين دقيقة ، و شیراز بثلاث و خمسين درجة و
ثمان عشرة دقيقة ، و همدان باثنتين و عشرين درجة و ست^٥ عشرة دقيقة ، و ساوه
بتسع و عشرين درجة و ست^٦ عشرة دقيقة ، و تون بخمسين درجة و عشرين دقيقة ،
و طبس باثنتين و خمسين درجة و خمس و خمسين دقيقة ، و تستر بخمس و ثلاثين درجة
و أربع و عشرين دقيقة ، و أردبیل بسبع عشرة درجة و ثلاث عشرة دقيقة ، و هرات
بأربع و خمسين درجة و ثمان دقائق ، و قاین بأربع و خمسين درجة و دقيقة ، و سمنان
بست^٧ و ثلاثين درجة و سبع عشرة دقيقة ، و دامغان بثمان و ثلاثين درجة ، و بسطام بتسع و
ثلاثين درجة و ثلاث عشرة دقيقة ، و لاهیجان بثلاث و عشرين درجة ، و ساری باثنتين
و ثلاثين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و آمل بأربع و ثلاثين درجة و ست^٨ و ثلاثين
دقيقة ، و قندهار بخمس و سبعين درجة ، و الری^٩ بسبع و ثلاثين درجة و ست^٩ و
عشرين دقيقة ، و کرمان باثنتين و ستين درجة و إحدى و خمسين دقيقة ، و بصره
بثمان و ثلاثين درجة ، و واسط بعشرين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و الأهواز
بأربعين درجة و ثلاثين دقيقة ، و گنجه بخمس عشرة درجة و تسع و أربعين دقيقة ،
و بردع بست^{١٠} عشرة درجة و سبع و ثلاثين دقيقة ، و تفلیس بأربع عشرة درجة و

إحدى وأربعين دقيقة ، و شيروان بعشرين درجة و تسع دقائق ، و كذا الشماخي ،
 و سجستان بثلاث و ستين درجة و ثمان عشرة دقيقة ، و طالقان بتسع و عشرين درجة
 و ثلاث و ثلاثين دقيقة ، و سرخس باحدى و خمسين درجة و أربع و خمسين دقيقة .
 و المرو باثنتين و خمسين درجة و ثلاثين دقيقة ، و البليخ بستين درجة و ست و ثلاثين
 دقيقة ، و بخارا بتسع و أربعين درجة و ثمان و ثلاثين دقيقة ، و جنابد باثنتين و
 خمسين درجة و خمس و ثلاثين دقيقة ، و بدخشان بأربع و ستين درجة و تسع دقائق
 و سمرقند باثنتين و خمسين درجة و أربع و خمسين دقيقة ، و كاشغر بثمان و خمسين
 درجة و ست و ثلاثين دقيقة ، و خان بالغ بثلاث و سبعين درجة و ثلاثين دقيقة ، و
 غزني بسبعين درجة و سبع و ثلاثين دقيقة ، و تبت بست و ستين درجة و ست و
 عشرين دقيقة . و بست بثلاث و ستين درجة و ثلاثين دقيقة ، و هرموز بأربع و سبعين
 درجة ، و لهاور بثمان و سبعين درجة و ست و عشرين دقيقة ، و دهلي بسبع و ثمانين
 درجة و ست و عشرين دقيقة ، و ترشيز بثمان و أربعين درجة و إحدى عشرة دقيقة ، و خبيص
 بسبع و خمسين درجة و ثمان و أربعين دقيقة ، و أبهر بأربع و عشرين درجة ، و كازران
 باحدى و خمسين درجة و ست و خمسين دقيقة ، و جرفادقان بثمان و ثلاثين درجة ،
 و خوارزم بأربعين درجة ، و خجند بخمسين درجة .

و أما الانحرافات من الجنوب إلى المشرق ، فالمدينة المشرقة منحرفة قبلتها من
 نقطة الجنوب إلى المشرق بسبع و ثلاثين درجة و عشر دقائق ، و مصر بثمان و خمسين
 درجة و ثمان و ثلاثين دقيقة ، و دمشق بثلاثين درجة و إحدى و ثلاثين دقيقة ، و حلب
 بثمان عشرة درجة و تسع و عشرين دقيقة ، و قسطنطينية بثمان و ثلاثين درجة و سبع
 عشرة دقيقة ، و موصل بأربع درجات و اثنتين و خمسين دقيقة ، و بيت المقدس بخمس
 و أربعين درجة و ست و خمسين دقيقة .

و أما ما كان من الشمال إلى المغرب فبنارس بخمس و سبعين درجة و أربع
 و ثلاثين دقيقة ، و أكره بتسع و ثمانين درجة و دقيقة ، و سرانديب بسبعين درجة

و اثنتي عشرة دقيقة ، و جين بخمس و سبعين درجة ، و سومنات بخمس و سبعين درجة
و أربع و ثلاثين دقيقة .

و أمّا ما كان من الشمال إلى المشرق فصنعا بدرجة و خمس عشرة دقيقة ، و عدن
بخمس درجات و خمس و خمسين دقيقة ، و جرمي دار ملك الحبشة بسبع و أربعين
درجة و خمس و عشرين دقيقة و ساير البلاد القريبة من تلك البلاد و المتوسطة بينها
يعرف انحرافها بالمقايسة و التخمين ، و الله الموفق و المعين .





PRINCETON UNIV. LIBRARY

Princeton University Library



32101 060848353